تحت رعاية
فضيلة الإمام أ/د على جمعة
مفتى الديار المصرية

مشروع الرواق الأزهرى (مؤسسة العلامة)
المجالس الحديثية الأزهرية

التحفة الأزهرية

بأوائل الكتب الستة وخواتيمها وثلاثياتها والأربعين النووية وبعض المسلسلات الحديثة

القاهرة
(١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢ م)

تحت رعاية

فضيلة الإمام

أ/د على جمعة

مفتى الديار المصرية

مشروع الرواق الأزهرى
(مؤسسة العلّامة)

المجالس الحديثية
الأزهرية

التحفة الأزهرية

بأوائل الكتب الستة وخواتيمها وثلاثياتها
والأربعين النووية وبعض المسلسلات الحديثية

القاهرة

(١٤٣٣ هـ/٢٠١٢م)

أهداف مشروع الرواق الأزهرى

إحياء العلوم الأزهرية من خلال حزمة من الأنشطة العلمية:
دورات علمية - محاضرات - مجالس علمية وحديثية،
تدور جميعها على أساس المناهج الأزهرية المعتمدة والتى كانت
تدرس بالأروقة الأزهرية الأصيلة مع إحيائها، ويقوم بتلك
الأنشطة العلمية نخبة من علماء الأزهر الشريف

مجلس الأمناء

محمد محمد ضياء الدين الكردى (رئيسا) — عصام أنس الزفتاوى (نائبا)

وبعضوية أصحاب الفضيلة(١)

أحمد محمد ضياء الدين الكردى — خالد عمران

د. مجدى عاشور — محمد أبو سنة — هشام الكامل حامد

إعداد ومراجعة

لجنة "الحديث الشريف" بالدورة العلمية الأزهرية

بإشراف أصحاب الفضيلة(١)

خالد عمران — عصام أنس الزفتاوى

القاهرة

(١٤٣٣ هـ/٢٠١٢م)

طبعة خيرية لطلبة الرواق الأزهرى

غير مخصصة للبيع

برعاية المؤسسة العربية الحديثة

---

(١) الأسماء مرتبة هجائيا.

إهداء

إلى روح أخينا العلامة المحدث محمد سلطان جاد الأزهرى

صاحب الفكرة الأولى لهذا الكتاب، وأحد مؤسسى مشروع الرواق الأزهرى،

وأحد علماء دار الإفتاء المصرية، وأحد أعمدة المدرسة العلوية الأزهرية

(مدرسة شيخنا أ د على جمعة مفتى الديار المصرية)

ولد رحمه الله تعالى بأسيوط ١٧ رجب ١٣٩٤ هـ - ٦/ ٨/ ١٩٧٤ م، وتوفى بالقاهرة ودفن ببلده أسيوط يوم الأربعاء ٧ من ذى الحجة ١٤٣٢ هـ - ٣/ ١١/ ٢٠١١ م، وتخرج فى كلية أصول الدين - جامعة الأزهر، واعتنى بالحديث الشريف عناية واسعة، حتى بلغ محفوظه منه (١٦٠٠٠) ألف حديث، واعتنى بالأخذ على علماء الوقت وعلى رأسهم - كما ذكر فى إجازته - مولانا العلامة محمد هاشم محمود الحنفي؛ومولانا شيخ الإسلام على جمعة مفتى الديار المصرية، ومولانا العلامة الكبير إبراهيم بن الصديق الغماري ؛ ومولانا العلامة الشيخ محمد عبد الرحيم جاد بدر الدين الحسينى التلاوى، ومولانا العلامة أحمد معبد عبد الكريم أستاذ الحديث الشريف بالأزهر الشريف، ومولانا العلامة الشريف السيد عبد القادر بن العلامة الولى محمد المكى بن الحافظ الولى الكبير محمد بن جعفر الكتانى، ومولانا العارف بالله العلامة المحدث صلاح الدين التجانى؛ ومولانا العلامة عصام أنس الزفتاوي؛ ومولانا المحدث نجاح عوض صيام؛ ومولانا العلامة محمد جمال الدين هاشم الحنفي ؛ ومولانا العلامة أحمد مختار رمزي ؛ ومولانا العلامة المحدث المفسر محمد إبراهيم عبد الباعث الكتاني؛ ومولانا المحدث محمد السعيد بسيوني زغلول؛ ومولانا العلامة عبد الله بن أحمد الناخبي؛ ومولانا العلامة المقريء جمال فاروق الدقاق؛ ومولانا الأديب ماجد الدرويش الطرابلسي؛ ومولانا المسند مالك بن العربي السنوسي، ومولانا المسند نافع بن العربي السنوسي؛ والملكة فاطمة الشفاء ؛ وعن جماعة من علماء الهند ومشايخها منهم عناية الشيخ عبد الله محمد إبراهيم المظاهرى بأسانيده إلى العلامتين الشيخ أشرف على التهانوى ومحمد زكريا الكاندهلوى ، ومنهم عناية الشيخ محمد أسعد بن الأستاذ عبد الرزاق البالن بورى الغجراتى الهندى، وعناية الشيخ عبد القادر العارفى بن زاهلان بإجازته عن المحدث الكبير الشيخ عبد الحليم الجشتى، وعناية الشيخ أشرف عباس السعادنى القاسمى رضى الله عنهم وغيرهم من ذكر فله أكثر من مائة شيخ وشيخة على ما ذكر رحمه الله تعالى فى إجازته.

منهج الأنشطة العلمية الأزهرية التي يقيمها الرواق الأزهري

تعتمد الأنشطة العلمية الأزهرية على المنهج الأزهرى القويم والذى يقوم على محاور عدة منها:

١- الوسطية (وسطية المنهج - وسطية الفكر- نبذ العنف)

٢- الاتفاق (مراعاة ما استقر عليه اتفاق العلماء من تقاليد علمية وقواعد ومناهج)

٣- التعددية (تعددية المذاهب)

٤- التكامل (تكامل العلوم اللغوية والشرعية والعقلية والتجريبية)

٥- التدرج (تدرج طلب العلم على ثلاثة مستويات أساسية: مبتدئ - متوسط - منتهى)

٦- الاعتماد (المصادر العلمية المعتمدة)

٧- الاتصال (اتصال الإسناد بالتلقى على الشيوخ)

٨- التواصل (مع الكون والواقع والآخر)

٩- التصحيح (تصحيح حركة الفكر ومعالجته انحرافه)

من أقوال أهل الحديث
فى الرواية والسماع والإجازة

– «الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»، قاله عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ (ت ١٨١ هـ).

– ((لا غنَى في السماع عن الإجازَةِ؛ لأَنَّهُ قدْ يغلَطُ القارئُ، ويغفلُ الشيخُ، أو يَغلطُ الشيخُ إن كان القارئُ، ويغفلُ السامعُ فينجبرُ لَهُ ما فاتهُ بالإجازةِ)) قاله الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، المُحدِثُ، مُفْتِي قُرْطُبَة أبو عبدِ الله بنُ عتابٍ الأندلسيُّ، كَانَ مِنْ جِلَّةِ العُلَمَاء الأَثْبَاتِ، وَممَّنْ عُني بِالفِقْه وَسَمَاع الحَدِيْث دَهْرَه، وَقَيَّدَه، فَأَتقنه، (ت ٤٦٢ هـ).

تصدير

الحمد لله رب العالمين الذى وصلنا به بإسنادنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، النبى الخاتم، آخر حديث السماء إلى الأرض، والصلاة والسلام على سندنا وملاذنا ووسيلتنا سيد الأنبياء والمرسلين، وبعد:

فهذه هى الإصدارة الرابعة من "التحفة الأزهرية بأوائل الكتب الستة وخواتيمها وثلاثياتها والأربعين النووية وبعض المسلسلات الحديثية" .

وقد سبقتها ثلاثة إصدارات أولها كان فى رجب سنة ١٤٣٢ هـ، بدأت الإصدارة الأولى بطرح سؤال : ماذا نقرأ فى افتتاح مجالسنا الحديثية التى وفقنا الله تعالى إلى نشر شذاها فى ربوع مصر . وكانت الفكرة الأولى من أخينا الشيخ العلامة المحدث محمد سلطان جاد رحمه الله تعالى.

ثم تشاركنا أنا وهو رحمه الله تعالى وأخونا العلامة المحدث خالد عمران الأزهرى وضع اللبنة لهذا الكتاب، وتصحيحه، واستمر تطوير الكتاب ، حتى إذا انتقل أخونا الشيخ محمد سلطان إلى الرفيق الأعلى، وحتى إذا انتشر من الكتاب بأيدى أهل العلم والطلبة مئات النسخ من الإصدارتين الأولى والثانية، رأينا أن نبرز الإصدارة الثالثة وقد وضع فى صدارتها إهداء إلى روح أخينا الشيخ محمد سلطان وترجمة مختصرة له، وأضفنا إليها بعض الشيء ، وكانت بروزها فى أواخر العام المنصرم ١٤٣٢ هـ / ٢٠١٢ م.

حتى إذا أهلّ علينا ربيع الأول بما فيه من نفحات محمدية ، وتيسرت أسباب الإصدارة الرابعة، أضفت فيه إضافات واسعة نبع أكثرها بالأساس من خلال الحوارات والمناقشات والأسئلة التى طرحت أثناء مجالس إقراء الكتاب هنا وهناك، من هنا أتت التعريفات بمعنى الحديث المسلسل والكتب السبعة ومؤلفيها والإقراء ومجالسه والأربعينيات وأنواع الإجازات كالإجازة بالرواية والتأليف والتدريس والإفتاء، وننوى فى إصدارة لاحقة بإذن الله تعالى إضافة

بعض الشروح الضرورية على متون الأحاديث المذكورة فى هذا الجزء الحديثى والتى تبلغ عدتها (٨٩) حديثا.

والله من وراء القصد.

خويدم أهل العلم بالقاهرة

عصام أنس الزفتاوى الأشعرى

الشافعى النقشبندى

المسلسلات الحديثية

تكلم عن الحديث المسلسل وهو أحد أنواع علوم السنة: أهلُ الحديث ممن صنف في علوم الحديث والمصطلح[١]، ومحصل كلامهم أن الحديث المسلسل : "هو ما تتابع رجال إسناده عِنْد رِوَايَته على صفة أو حالة للرواة تارة وللرواية تارة، وصفات الرواة أقوال وأفعال وأنواع كثيرة غيرها كمسلسل الْقسم بِاللهِ الْعَظِيم ونحو حديث "اللهم أعني على شكرك وذكرك وحسن عبادتك" فَقَدْ تَسَلْسَلَ لنا بقولِ كُلٍّ من رواتِهِ: "إني أحبك فقل"، وكمسلسل التشبيك باليد وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: «شَبَكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: " خَلَقَ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ» الْحَدِيثَ. فقدْ تسلسلَ لنا تشبيكُ كُلِّ واحدٍ من رواتِهِ بيدِ مَنْ رواهُ عنهُ. والعد فيها وَهُوَ حَدِيثُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ إِلَى آخِرِهِ، مُسَلْسَلٌ بَعْدَ الْكَلِمَاتِ الْخَمْسِ فِي يَدِ كُلِّ رَاوٍ، وكاتفاق أسماء الرواة كجزء المحمدين أو صفاتهم كَحَدِيث الْفُقَهَاء أو نسبتهم كأحاديث رويناها كل رجال دمشقيون أو مكيون ، وكمسلسل الفقهاء، وصفة الرواية كالمسلسل بسمعت، أو بأخبرنا، أو أخبرنا فلان.

ومثال التسلسل في وقت الرواية: حديث ابن عباس قال: "شهدت

---

(١) كابن الصلاح فى مقدمته الشهيرة (ص ٢٧٦-٢٧٧ مع التقييد والإيضاح) وأتباعه كالإمام النووى (ت ٦٧٦ هـ) فى التقريب والتيسير (ص ٨٨) ، وابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) فى الاقتراح (ص ١٨-١٩)، وبدر الدين ابن جماعة (ت ٧٣٣هـ) فى المنهل الروى ، وأبو إسحاق الجعبرى (ت ٧٣٢هـ) فى رسوم التحديث في علوم الحديث ، والحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) فى الباعث الحثيث (ص ١٦٩) ، والإمام أبو إسحاق الأبناسى (ت ٨٠٢هـ) فى الشذا الفياح (٢/٤٥٦-٤٥٧) والحافظ العراقى (ت ٨٠٦هـ) فى التقييد والإيضاح (ص٢٧٧) وفى شرحه على ألفيته (٢/٩٠-٩٥) والحافظ ابن حجر (ص ١٥٥) فى نزهة النظر ، والحافظ السخاوى (ت ٩٠٢ هـ) فى فتح المغيث (٤/٣٨- ٤٦) والسيوطى فى تدريب الراوى (٢/٦٣٧-٦٤٢)، وجميعها دارت فى فلك مقدمة ابن الصلاح.

رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فطر أو أضحى" الحديث.

وتارة يكون التسلسل في جميع طبقات السند كما إذا كان كله بصيغة سمعت فلانا يقول إلى آخره، وتارة يكون في أكثره مثل الحديث المسلسل بقولهم أول حديث سمعته منه فإن سلسلته تقف على الراوي عن سفيان بن عيينة وهو عبد الرحمن بن بشر على الصحيح ، ورفعها أبو نصر الوزيري إلى منتهاه، قال الحافظ العراقي : وقد وقعَ لنا - بإسنادٍ متصلٍ - التسلسلُ إلى آخرِه، ولا يصحُّ ذلكَ. وقال الحافظ ابن حجر: المسلسل بالأوَّلية، فإنَّ السَّلْسلَةَ تنتهي فيهِ إلى سُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ فقط، ومَنْ رواهُ مُسلْسلاً إلى منتهاه فقد وَهِمَ. قال الحفاظ وأئمة الحديث: في أشباه لذلك نُرَوِيها وتروى كثيرة.

وأفضله ما دل على اتصال السماع وعدم التدليس ، فإن دل على اتصال محقق فصحيح في الصحيح، وإلا فلا.

وفوائد المسلسل أمور منها :

١- أنه قد يكوه فيه اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما فعله.

٢- أن يكون مفيدا لاتصال الرواية وعدم انقطاعها إذا كانت السلسلة تقتضي ذلك كقوله سمعت فلانا ، وكأطعمني وسقاني ، وكأول حديث سمعته منه وغير ذلك.

٣- اشتماله على مزيد الضبط من الرواة . ٤- والتأسي .

٥- والتقوية ، وبعده من التدليس والانقطاع.

وقليل ما تسلم المسلسلات عن خلل في التسلسل، فقل ما تسلم المسلسلات من ضعف في وصف التسلسل لا في أصل المتن، كَمُسلْسَلِ الْمُشَابَكَةِ، فَمَتْنُهُ صَحِيحٌ، وَالطَّرِيقُ بِالتَّسَلْسُلِ فِيهَا مَقَالٌ، وَأَصَحُّهَا مُطْلَقًا الْمُسَلْسَلُ بِسُورَةِ الصَّفِ، ثُمَّ بِالْأَوَّلِيَّةِ. وقد ينقطع تسلسله في وسطه كمسلسل أول حديث سمعته على ما هو الصحيح فيه". قال السيوطي: "قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: مِنْ أَصَحِّ مُسَلْسَلٍ يُرْوَى فِي الدُّنْيَا الْمُسَلْسَلُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الصَّفِ. قُلْتُ (القائل السيوطي):

وَالْمُسَلْسَلُ بِالْحُفَّاظِ، وَالْفُقَهَاءِ أَيْضًا. بَلْ ذَكَرَ فِي " شَرْحِ النُّخْبَةِ " أَنَّ الْمُسَلْسَلَ بِالْحُفَّاظِ مِمَّا يُفِيدُ الْعِلْمَ الْقَطْعِيَّ".

قال السخاوى: "وَقَدْ أَفْرَدَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَا وَقَعَ لَهُمْ مِنَ الْمُسَلْسَلَاتِ. وَوَقَعَ لِي مِنْ ذَلِكَ بِالسَّمَاعِ جُمْلَةٌ ؛ الْمُسَلْسَلَاتِ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ شَاذَانَ، وَلِأَبِي مُحَمَّدٍ الْإِبْرَاهِيمِيِّ، وَلِأَبِي مُحَمَّدٍ الدِّيبَاجِيِّ، وَلِأَبِي سَعْدٍ السَّمَّانِ، وَلِأَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي عَصْرُونٍ، وَلِأَبِي الْقَاسِمِ التَّيْمِيِّ، وَلِلْغَرَّافِيِّ، وَلِأَبِي الْمَكَارِمِ ابْنِ مُسْدِي، وَلِأَبِي سَعِيدٍ الْعَلَائِيِّ، وَلِابْنِ الْمُفَضَّلِ فِي الْأَرْبَعِينَ لَهُ. وَبِالْإِجَازَةِ جُمْلَةٌ أَيْضًا ؛ كَأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ اللَّبَّانِ، وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرِ بْنِ الْعَرَبِيِّ. وَاعْتَنَى كُلٌّ مِنْ حَافِظِ دِمَشْقَ الشَّمْسِ ابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ، وَحَافِظِ مَكَّةَ مِنْ أَصْحَابِنَا بِإِفْرَادِ مَا وَقَعَ لَهُ مِنْهَا فِي تَخْرِيجٍ. وَكَذَا أَفْرَدْتُ مِائَةً مِنْهَا بِالتَّصْنِيفِ مُبَيِّنًا شَأْنَهَا، وَرَوَيْتُ ذَلِكَ إِمْلَاءً وَتَحْدِيثًا بِالْقَاهِرَةِ وَمَكَّةَ".

وقال الحافظ السيوطى: " وَقَدْ جَمَعْتُ كِتَابًا فِيمَا وَقَعَ فِي سَمَاعَاتِي مِنَ الْمُسَلْسَلَاتِ بِأَسَانِيدِهَا، وَجَمَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ كَثِيرًا".

وقد بلغت الكتب المصنفة فى المسلسلات والتى كان للحافظ ابن حجر إسناد متصل بها وذكرها فى معجمه المفهرس (ص ١٦٠-١٦٣) فى الترجمة التى عقدها لكتب المسلسلات (١٨) مؤلفا، بخلاف بعض المؤلفات المفردة فى الأحاديث المسلسلات والتى ذكرها فى ثنايا معجمه.

وقال الكتانى فى الرسالة المستطرفة (ص ٨١ - ٨٥) : "ومنها كتب في الأحاديث المسلسلة وهي التي تتابع رجال إسنادها على صفة أو حالة.

١- كالمسلسل بالأولية لأبي طاهر عماد الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن سلفة بكسر السين وفتح اللام لقب لجد جده إبراهيم وقيل: لجده أحمد وهو لفظ أعجمي معناه بالعربية ثلاث شفاه لأن شفته الواحدة كانت مشقوقة فصارت مثل شفتين غير الأخرى الأصلية والأصل فيه سلبة بالباء فأبدلت فاء السلفى الأصبهاني الجرواني وجروان محلة بأصبهان

الحافظ المتوفى فجأة بثغر الإسكندرية سنة ستة وسبعين وخمسمائة وله مائة وست سنين.

قال الذهبي: ولا أعلم أحدا في الدنيا حدث نيفا وثمانين سنة سوى السلفي.

٢- وللحافظ الذهبي وهو المسمى: بالعذب السلسل في الحديث المسلسل.

٣- ولتقي الدين بقية المجتهدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام الأنصاري السبكي وسبك قرية من قرى منوف ولد بها المتوفى: بجزيرة الفيل على شاطئ النيل سنة ست وخمسين وسبعمائة.

٤- ولأبي زرعة ولي الدين أحمد بن أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الأصل نسبة إلى عراق العرب وهو القطر الأعم الكردي الشافعي الحافظ ابن الحافظ المتوفى بالقاهرة سنة ستة وعشرين وثمانمائة.

٥- وكمسلسلات أبي العباس جعفر بن محمد المستغفري.

٦- وأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسين بن شاذان البغدادي البزاز محدث بغداد المتوفى سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة وهو والد مسند العراق أبي علي بن شاذان المتوفى سنة خمس وعشرين وأربعمائة.

٧- وأبي نعيم الأصبهاني.

٨- وأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن يحيى العثماني الديباجي محدث الإسكندرية المتوفى سنة اثنين وسبعين وخمسمائة.

٩- وأبي القاسم القاسم بن محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الأوسي الأنصاري القرطبي المعروف بابن الطيلسان حافظ الأندلس المتوفى بمالقة لنزوله بها بعد خروجه من قرطبة وقت أخذ الفرنج لها سنة اثنين وأربعين وستمائة وهي المسماة: بالجواهر المفصلات في الأحاديث المسلسلات.

١٠- وأبي بكر جمال الدين محمد بن يوسف بن موسى بن يوسف الأزدي المهلبي الأندلسي الغرناطي نزيل سكة المعروف بابن مسدي الحافظ المشهور المتوفى بمكة شهيدا مطعونا سنة ثلاث وستين وستمائة ودفن بالمعلاة ، ومن تآليفه المسند الغريب جمع فيه مذاهب العلماء المتقدمين والمتأخرين قال في نفح الطيب: وهو أشهر من نار على علم ، والأربعون المختارة في فضل الحج والزيارة.

١١- وأبي الحسن علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي الفقيه المفسر اللغوي النحوي الشافعي نزيل دمشق المتوفى: سنة ثلاث وأربعين وستمائة وهي المسماة: بالجواهر المكللة في الأخبار المسلسلة.

١٢- وصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي ثم المقدسي الحافظ الشافعي المتوفى ببيت المقدس سنة إحدى وستين وسبعمائة ، ومن تآليفه: جامع التحصيل في أحكام المراسيل واختصار جامع الأصول لابن الأثير الجزري.

١٣- ونجم الدين محمد المدعو عمر بن تقي الدين أبي الفضل محمد بن محمد بن فهد الهاشمي العلوي المكي المتوفى: سنة خمس وثمانين وثمانمائة ومن تآليفه: إتحاف الورى بأخبار أم القرى.

١٤- وشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي الأصل نسبة إلى سخا قرية من أعمال مصر على غير قياس القاهري المولد الشافعي المتوفى بالمدينة المنورة سنة اثنين وتسعمائة وهي مائة مسلسل أفردها بالتصنيف مبينا شأنها.

١٥- وجلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الشافعي المتوفى سنة إحدى عشرة وتسعمائة وهي المسلسلات الكبرى خمسة وثمانون حديثا ، وله أيضا : جياد المسلسلات وقد قال: جمعت كتابا فيما وقع في سماعاتي من المسلسلات بأسانيدها وجمع الناس في ذلك كثيرا.

١٦- وأبي عبد الله المسند المحدث الصوفي جمال الدين محمد بن أحمد بن سعيد المشتهر والده: بعقيلة المكي الحنفي المتوفى: بمكة سنة خمسين ومائة وألف وهي المسماة: بالفوائد الجليلة في مسلسلات محمد بن أحمد عقيلة.

١٧- ولأبي الفيض محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الشهير: بمرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي ثم المصري الحنفي المتوفى بمصر سنة خمس ومائتين وألف : التعليقة الجليلة على مسلسلات ابن عقيلة.

١٨- وأبي عبد الله شمس الدين محمد بن الطيب بن محمد بن محمد بن موسى الشركي الفاسي المالكي نزيل المدينة المنورة المحدث المسند اللغوي المتوفى: بالمدينة سنة سبعين ومائة وألف ودفن عند قبر حليمة السعدية وهي أزيد من ثلاثمائة مسلسل جمعها في كتاب.

١٩- وأبي عبد الله محمد عابد بن أحمد علي بن يعقوب الأنصاري الخزرجي السندي ثم المدني المتوفى بها: سنة سبع وخمسين ومائتين وألف وهي التي ضمنها فهرسه المسمى: بحصر الشارد في أسانيد محمد عابد .

٢٠- وللشيخ مرتضي الإسعاف بالحديث المسلسل بالأشراف يعني: حديث لا إله إلا الله حصني .

٢١- وله أيضا المرقاة العلية في شرح الحديث المسلسل بالأولية .

إلى غير ذلك من مسلسلاتهم وهي كثيرة جدا ومجموع الأحاديث المسلسلة يزيد على أربعمائة".

وقد كثر من أهل الحديث المتأخرين التصنيف فى هذا الفن من فنون الحديث، كالمسلسلات للشيخ العلامة العارف بالله سيدى أبى المحاسن محمد بن خليل بن ابراهيم القاوقجي المشيشي الطرابلسى الأصل، والمتوفى بمكة سنة (١٣٠٥ هـ) والذى أسس بمصر طريق السادة القاوقجية الشاذلية، وله ذرية مباركة ما زالت مقيمة مصر ، وكتابه فى المسلسلات مخطوطة لم يطبع ،

ومنه نسخة مصورة بمكتبة شيخنا شيخ القاوقجية الشاذلية بالإسكندرية العارف بالله عبد العزيز سيد أحمد كبره حفظه الله تعالى، وكالمناهل السلسلة فى الأحاديث المسلسلة للشيخ العلامة محمد عبد الباقى الأيوبى اللكنوى فرغ من تبييضه (١٣٥٦ هـ) ذكر فيه (٢١٢) حديثا مسلسلا ، كما ظلت عناية العلماء بها ممتدة، حتى ألف فيها شيوخنا وشيوخ وشيوخنا فيها، فلشيخ مشايخنا العلامة الحافظ مسند الدنيا فى وقته محمد ياسين الفادانى عناية بالتأليف فى هذا الفن، بل وأقراننا ومن هم أنزل منا طبقة اعتنوا به فألف أخونا الفاضل الشيخ محمد حسنى جنتنج اللنكاتى الأندونيسى الأزهرى (والذى نسأل الله تعالى له أن يكون وريث بلديه الشيخ الفادانى، ويصير مسند وقته لما له من العناية بالأسانيد والرواية) مؤلفا فى ذلك سماه الآيات المفصلات فى الأحاديث المسلسلات ، فذكر فيه (٦٠) حديثا مسلسلا اتصل بها إسناده.

بعض المسلسلات الحديثية

المسلسل بالأولية (حديث الرحمة)

١- وبالسند المتصل بالأولية إلى الإمام سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبى قابوس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء".

أخرجه البخاري في الكنى والأدب المفرد والحميدي وأحمد في مسنديهما والبيهقي في شُعَب الإيمان وأبو داود في السنن والترمذي في جامعه وقال : حسن صحيح ، والحاكم في المستدرك وصححه.

المسلسل بالمحبة

٢- وبالسند المتصل إلى عقبة بن مسلم التجيبي، يقول: حدثني أبو عبد الرحمن الحُبَلي، عن الصُنابحي، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أخذ بيده يوما، فقال: «يا معاذ إني والله لأحبك» فقال معاذ: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، وأنا والله أحبك، فقال: «أوصيك يا معاذ، لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك».

أخرجه أبو داود والنسائي بلفظه.

المسلسل بالمصافحة

٣- وبالسند المتصل إلى خلف بن تميم ، قال : دخلنا على أبي هُرْمَز نعوده ، فقال : دخلنا على أنس بن مالك نعوده ، فقال : " صافحت بكفيَ هذه كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما مسست خزا ولا حريرا ألين من كفه" .

قال أبو هرمز : فقلنا لأنس بن مالك : صافحنا بالكف التي صافحت بها

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصافحنا وقال " السلام عليكم ". أخرجه ابن عساكر في تاريخه.

وأصله في البخاري ومسلم دون ذكر للمصافحة فقال أنس رضي الله عنه :

"ما مسست حريرا ولا ديباجا ألين من كف رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، ولا شممت ريحا قط، ولا عرفا أطيب من ريح أو عرف النبي - صلى الله عليه وسلم".

المسلسل بالمشابكة

٤- وبالسند المتصل إلى إبراهيم بن أبي يحيي قال شبك بيدي صفوان بن سليم قال شبك بيدي أيوب بن خالد الأنصاري، وقال أيوب: شبك بيدي عبد الله بن رافع، وقال عبد الله بن رافع: شبك بيدي أبو هريرة رضي الله عنه، وقال أبو هريرة: شبك بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم، وقال أبو القاسم: "خلق الله الأرض يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم الاثنين، والكره يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة".

قال السيوطي: أخرجه بلا تسلسل مسلم والنسائي من طريق أيوب بن خالد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة قال: "أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال: "خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الله فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق وآخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل".

مجالس الإقراء عند العلماء

الإقراء هو أساس العلم وأول خطواته أن يقرأ طالبُ العلم الكتابَ كاملا على شيخه ، وقد تفننوا فى ذلك وجعلوا له آدابا ومراسم وتقاليد خاصة بها ، فكان لمجلس السماع والإقراء تقاليد خاصة به تقوم على الأركان التالية:

١- إثبات المُسْمِع (الشيخ المقرئ). ٢- إثبات السامع (الطالب الحاضر للقراءة).

٣- إثبات المسمَع (الكتاب المقروء). ٤- مكان السماع ووقته.

ومن أدل الأدلة على عناية العلماء وإلى العصور المتأخرة بالإقراء ما قدمه لنا الحافظ ابن حجر فى معجمه المفهرس حيث ذكر ما وقع له قراءته من كتب العلم فى الفنون المختلفة على شيوخه بالإسناد المتصل إلى مؤلفى تلك الكتب، فذكر (١٩٦٠) مؤلف، بيانها كالتالى:

العلم	مسلسل الكتب	الإجمالى
كتب الأحاديث المسندة	١-٥٤٨	٥٤٨
المصطلح وأنواع علوم الحديث	٥٤٩-٥٧٩	٣١
العلل والسؤالات	٥٨٠-٥٩٦	١٧
المسلسلات	٥٩٧-٦١٤	١٨
الشروح	٦١٥-٦٢٩	٤٥
الرواة والرجال والفضائل والأنساب	٦٣٠-٧٧٦	١٤٧
معاجم الشيوخ والمشيخات	٧٧٧-٩٠٠	١٣٤
الأربعينات	٩٠١- ٩٥٥	٥٥

العلم	مسلسل الكتب	الإجمالى
فوائد الشيوخ والأجزاء الحديثية	٩٥٦-١٦٣٧	٦٨٢
علوم القرآن والقراءات	١٦٣٨-١٧١١	٧٤
التفاسير	١٧١٢-١٧٢٦	١٥
مصنفات الأحاديث وغيرها مجردة الأسانيد كالمصابيح وجامع الأصول	١٧٢٧-١٧٩٠	٦٤
الزهد والرقاق	٢٥٥-٣٣٠	٧٦
التصوف كالإحياء والقوت والعوارف واللمع	١٧٩١-١٧٩٦	٦
الفقه وأصوله وأصول الدين	١٨٠٢-١٨٧٢	٧١
التواريخ والعربية وآدابها	١٨٧٣-١٩٦٠	٨٨

فهكذا يتبين لنا أن الحافظ ابن حجر قام بقراءة (١٩٦٠) اتصل إسناده بها، وكان حريصا كما ذكر فى مقدمته ألا يذكر فى هذا المعجم إلا ما قرأه بالفعل على شيوخه، ولم يذكر فيه ما له روايته بالإجازة العامة، فقال: "وَلم أخرج فِيهِ شَيْئا بِالْإِجَازَةِ الْعَامَّة".

وقد تكلم العلماء على مراتب القراءة والسماع والتحمل عن الشيوخ، فمن ذلك قول القاضى عياض فى الإلماع (ص ٦٨): " اعلم أن طريق النقل ووجوه الأخذ وأصول الرواية على أنواع كثيرة ويجمعها ثمانية ضروب وكل ضرب منها له فروع وشعوب ومنها ما يتفق عليه في الرواية والعمل ومنها ما يختلف فيه فيهما جميعا أو في أحدها كما سنوضحه إن شاء الله تعالى :

أولها : السماع من لفظ الشيخ. وثانيها : القراءة عليه.

وثالثها : المناولة. ورابعها : الكتابة.

وخامسها : الإجازة. وسادسها : الإعلام للطالب بأن

هذه الكتب روايته.

وسابعها : وصيته بكتبه له. وثامنها : الوقوف على خط الراوي فقط".

ثم أفاض القاضى عياض فى شرح هذه المراتب الثمانية، وبيان كلام العلماء عليها ، ومما قاله فى المرتبة الأولى : السماع من لفظ الشيخ: " وهو منقسم إلى إملاء أو تحديث وسواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين".

أما المرتبة الثانية : القراءة على الشيخ: "وسواء كنت أنت القارىء أو غيرك وأنت تسمع أو قرأت في كتاب أو من حفظ أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أو يمسك أصله ولا خلاف أنها رواية صحيحة".

أوائل الكتب الستة والموطأ وخواتيمها

أهمية الكتب الستة:

قال ابن الصلاح في مقدمته[١]: "أول من صنف الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم. وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري من أنفسهم. ومسلم مع أنه أخذ عن البخاري واستفاد منه يشاركه في أكثر شيوخه وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز.

وأما ما روينا عن الشافعي رضي الله عنه من أنه قال: ما أعلم في الأرض كتابا في العلم أكثر صوابا من كتاب مالك ، ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ ، فإنما قال ذلك قبل وجود كتابي البخاري ومسلم.

ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين صحيحا وأكثرهما فوائد.

ولم يستوعبا الصحيح في صحيحيهما ولا التزما ذلك ، فقد روينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لملال الطول.

وروينا عن مسلم أنه قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا يعني في كتابه الصحيح إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه قلت: أراد والله أعلم أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم...

ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه ، أحد المصنفات المعتمدة المشهورة لأئمة الحديث: كأبي داود السجستاني وأبي عيسى الترمذي وأبي عبد الرحمن النسائي وأبي بكر بن خزيمة وأبي الحسن الدارقطني وغيرهم، منصوصا على صحته فيها ولا يكفي في ذلك مجرد كونه موجودا في كتاب أبي داود وكتاب الترمذي وكتاب النسائي وسائر من جمع في

---

(١) ص (٢٥- ٢٨، ٥١ - ٦٢ ، ٤٣٨ - ٤٣٩) مع التقييد والإيضاح، باختصار وتصرف.

كتابه بين الصحيح وغيره ويكفي مجرد كونه موجودا في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة.

وكذلك ما يوجد في الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب أبي عوانة الإسفرائيني وكتاب أبي بكر الإسماعيلي وكتاب أبي بكر البرقاني وغيرها من تتمة لمحذوف أو زيادة شرح في كثير من أحاديث الصحيحين. وكثير من هذا موجود في الجمع بين الصحيحين لأبي عبد الله الحميدي.

ثم قال ابن الصلاح: وكتاب أبي عيسى الترمذي رحمه الله أصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه باسمه وأكثر من ذكره في جامعه ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما... .

ومن مظانه سنن أبى داود السجستاني رحمه الله. روينا عنه أنه قال: ذكرت فيه الصحيح ومايشبه ويقاربه. وروينا عنه أيضا ما معناه: أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه في ذلك الباب. وقال: ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض.

قلت (القائل ابن الصلاح): فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفناه بأنه من الحسن عند أبى داود. وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عنده ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به على ما سبق إذ حكى أبو عبد الله بن منده الحافظ: أنه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول: كان من مذهب أبى عبد الرحمن النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه. وقال ابن منده: وكذلك أبو داود السجستاني يأخذ مأخذه ويخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره لأنه أقوى عنده من رأى الرجال والله اعلم.

وكتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي: الصحيحان وسنن

أبي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورد فيها مطلقا كمسند أبي داود الطيالسي ومسند عبيد الله بن موسى ومسند أحمد بن حنبل ومسند إسحاق بن راهويه ... فهذه عادتهم فيها: أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثا محتجا به. فلهذا تأخرت مرتبتها وإن جلت لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب والله أعلم.

قال ابن الصلاح: أصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة رضي الله عنهم. فالبخاري أبو عبد الله ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة ومات بخرتنك قريبا من سمرقند ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين فكان عمره: اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوما.

ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بها لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة.

وأبو داود السجستاني سليمان بن الأشعث مات بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين ومائتين.

وأبو عيسى محمد بن عيسى السلمي الترمذي مات بها لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين.

وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسوي مات سنة ثلاث وثلاثمائة والله أعلم.

وقال العلامة الشيخ منصور على ناصف الحسينى فى مقدمة التاج الجامع للأصول (١/ ١٦): "وهذه هى الأصول الخمسة التى اشتهرت فى الأمة وارتضتها لما لها من المكانة العليا فى الحديث؛ ولأنها جمعت من الشريعة ما عزّ وغلا ثمنه ، بل هى الشريعة كلها كما قال الإمام النووى رضى الله عنه: ما شذّ عن الأصول الخمسة من صحيح حديث الرسول صلى الله عليه وسلم إلا النزر

اليسير، ولا شك ففيها حاجة الإنسان لسعادة الدنيا والآخرة".

ثم قال شارحا: " التى فاقت كل كتاب ظهر إلى الآن فى علم الحديث؛ فإن البخارى ومسلما التزما ألا يرويا حديثا إلا إذا كان متصل السند بنقل الثقة عن الثقة، من أوله إلى منتهاه سالما من الشذوذ والعلة، وهذا حد الصحيح عند العلماء بلا خلاف، إلا أن مسلما اكتفى فى الراوى والمروى عنه أن يكونا فى عصر واحد وإن لم يجتمعا، بخلاف البخارى فإنه اشترط اجتماعهما زيادة احتياط. قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى: كل ما حكم مسلم بصحته فى كتابه فهو مقطوع بصحته، والعلم النظرى حصل بصحته فى نفس الأمر، وكذا ما حكم البخارى بصحته فى كتابه؛ لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول إلا من لا يعتد به. وقال إمام الحرمين: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن كل ما فى البخارى ومسلم صحيح لما ألزمته الطلاق، لإجماع المسلمين على صحتهما، وما قيل فى بعض أحاديثهما إنه لم يصل إلى درجة الصحيح فهو من اختلاف نظر النقاد فى الرواة. وحسبنا اتفاق العلماء على أنهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وكذا المجتبى للنسائى كله صحيح، فإنه لما ألف السنن الكبرى وقدمها لأمير الرملة، قال له: يا أبا عبد الرحمن أكل ما فيها صحيح، فقال: فيها الصحيح وغيره. فقال الأمير: جرّد لنا الصحيح، فجمع الصحيح فى كتاب وأسماه المجتبى فهو هذا الذى بأيدينا. وأما أبو داود رحمه الله فقد قال: ما وضعت فى كتابى حديثا أجمع الناس على تركه ، وما فيه من وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض. قال الحافظ ابن حجر: لفظ صالح فى كلامه أعم من أن يكون للاحتجاج أو للاعتبار، فما ارتقى إلى الحسن، ثم إلى الصحة فهو بالمعنى الأول، وما عداهما فهو بالمعنى الثانى، وما قصر عن ذلك فهو ما فيه وهن شديد اهـ، فعلى هذا كل حديث سكت عنه أبو داود فهو صالح. قال الخطابى رحمه الله تعالى: لم يصنف فى علم الدين مثل السنن لأبى داود، وقد رزق القبول من كافة الناس على اختلاف مذاهبهم، وكفاه أن الأمة لم تجمع على ترك حديث واحد

فيه. وأما الترمذى رحمه الله تعالى فقد قال فى آخر كتابه: جميع ما فى هذا الكتاب فهو معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم، إلا حديثين أحدهما جمع النبى صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر، وثانيهما إذا شرب العبدُ الخمرَ فاجلدوه فإن عاد فى الرابعة فاقتلوه اهـ، ولكنه رضى الله عنه سها فى الأول فقد أخذ به بعض المحدثين والفقهاء. وأما الثانى فمصيب فيه لأنه لم يقل به أحد من الأمة. والترمذى رحمه الله تعالى لم يترك بعده لأحد قولا، فقد أبان عن درجة كل حديث بعد إخراجه بل وزاد على هذا أنه ذكر رواته عن النبى صلى الله عليه وسلم، كما ذكر من أخذ به من الصحب والتابعين، والفقهاء، ففيه ضروب من العلم وأنواع من نفائسه، وتحقيق من صناعة الحديث التى لم توجد فى غيره من كتب القوم. وهو أقل الكتب تكرارا كمسلم وأبى داود، وفيه قسط عظيم من التفسير والأخلاق والسمعيات كالشيخين، بخلاف النسائى فليس فيه شىء من ذلك. قال الترمذى رحمه الله: عرضت هذا الكتاب على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به واستحسنوه. ومن كان كتابى فى بيته فكأنما فى بيته نبى يتكلم. انتهى المقصود من مقدمة التاج الجامع للأصول فى أحاديث الرسول.

الكتاب السادس من الكتب الستة:

قال الحافظ ابن حجر فى نكته على ابن الصلاح (١/٤٨٦ - ٤٨٨): "وكان الحافظ صلاح الدين العلائي يقول: "ينبغي أن يعد كتاب الدارمي سادسا للكتب الخمسة بدل كتاب ابن ماجه فإنه قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة، وإن كانت فيه أحاديث مرسلة وموقوفة فهو مع ذلك أولى من كتاب ابن ماجه.

قلت (القائل الحافظ ابن حجر): وبعض أهل العلم لا يعد السادس إلا الموطأ؛ كما صنع رزين السرقسطي، وتبعه المجد ابن الأثير في جامع الأصول،

وكذا غيره. وحكى ابن عساكر أن أول من أضاف كتاب ابن ماجه إلى الأصول أبو الفضل ابن طاهر، وهو كما قال؛ فإنه عمل أطرافه معها وصنف جزء آخر في شروط الأئمة الستة فعده منهم، ثم عمل الحافظ عبد الغني كتاب الكمال في أسماء الرجال الذي هذبه الحافظ أبو الحجاج المزي فذكره فيهم.

وإنما عدل ابن طاهر ومن تبعه عن عد الموطأ إلى عد ابن ماجه لكون زيادات الموطأ على الكتب الخمسة من الأحاديث المرفوعة يسيرة جدا بخلاف ابن ماجه، فإن زياداته أضعاف زيادات الموطأ فأرادوا بضمّ كتاب ابن ماجه الخمسة تكثير الأحاديث المرفوعة والله أعلم.

وقد استقر مصطلح أهل الحديث على عد سنن ابن ماجه سادس الكتب الخمسة ، وجرى على هذا مصطلح أهل تخريج الحديث، وكذلك المترجمون والمصنفون فى الرجال، كالكمال للحافظ عبد الغنى، وسائر فروعه، مما ساهم أقوى مساهمة فى استقرار هذا المصطلح فى الكتب الستة، وتنوسى غيره.

كتب الأوائل الحديثية:

والمقصود هنا الكتب المؤلفة فى بيان أسانيد كتب السنة المروية مع ذكر أول حديث فيها، لأن التصنيف فى "الأوائل" متعدد فهناك صنف فى الأوائل قاصدا الأحاديث التى يذكر فيها أول كل شىء كأول ما خلق الله وأول شفيع وأول من تنشق عنه الأرض ... إلخ وألف فى هذا النوع من الأوائل الحافظ ابن أبى عاصم وأبو عَرُوبَة الْحُسَين بن أبي معشر الْحَرَّاني، والطبرانى.

وهناك من صنف الحديث على الأوائل يعنى رتبه باعتباره أوائل الحديث سائقا لكل متنه، وليس لطرفه فقط كما فى فن الأطراف، بل يسوق متنه كاملا مرتبا للمتون على حروف المعجم مراعيا الأول فالأول كما فعل الحافظ السيوطى فى جوامعه.

أما ما نقصده بالحديث هنا فهو هذا فن من فنون التصنيف فى علوم

الحديث، قصد بها تحصيل أسانيد كتب السنة من أقرب طريق، مع ذكر أول حديث فى كل كتاب منها، فحيث لا يتمكن الطالب من قراءة الكتاب كله على شيوخه، فعلى الأقل يقرأ أول الكتاب، أو يقرأ أوله وآخره على شيخه، ثم يجيزه باقيه، فيكون قد قرأ شيئا ولو يسيرا من العلم على شيخه، ومن أشهر كتب الأوائل: أوائل الكتب الستة للعلامة المحقق المسند عبد الله بن سالم البصرى، وكتاب الأوائل السنبلية، وكتاب الأوائل العجلونية.

وظلت عناية أهل العلم بهذا متصلة، فصنف فى ذلك شيخ شيوخنا الشيخ محمد ياسين الفادانى، ووضعنا نحن فى هذا الكتاب أوائل الكتب السبعة وخواتيمها، مع ذكر إسناد واحد لكل كتاب منها، كما قام معاصرنا فضيلة الدكتور مصطفى أبو زيد محمود الأزهرى مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر بتأليف كتابه: "الأوائل الأزهرية"، ومعها "الأسانيد المصرية للأوائل الأزهرية".

كتب الأوائل:

يقول الشيخ العلامة الحافظ محمد عبد الحى الكتانى فى فهرس الفهارس (٩٤/١): "في الزمن الأخير لما كسلت الهمم وعدمت مصنفات الحديث أو كادت وثقل على الناس الرحلة بأسفار السنة الضخمة إلى البلاد ليسمعوها على المشايخ عدلوا إلى جمع أوائل المصنفات في كراسة أو أكثر، يحملها الطالب فيقرأها على مشايخه فيرجع من رحلته أو وجهته وهو يقول: أروي المصنف الفلاني عن شيخي سماعا لأوله وإجازة لباقيه. وأول من علمته جمع أوائل الكتب الحديثية وأفردها بالتأليف الحافظ ابن الديبع الشيباني الزبيدي، ذكر الوجيه الأهدل في "النفس اليماني" أنه سمع أوائل السنة وأوائل غيرها مما جمع في رسالة الحافظ ابن الديبع على شيخه عبد الله بن سليمان الجرهزي".

ثم أخذ الشيخ الكتانى فى سرد كتب الأوائل التى وقف عليها مع بيان أسانيده إليها، ومما ذكره:

١ - أوائل ابن الديبع: نرويها وكل ما له مسلسلا ببني الأهدل سادات زبيد

وأئمتها عن أبي الحسن عليّ بن محمد البطاح الأهدل الزبيدي، لقيته بمكة، عن عبد القادر بن محمد ابن عبد الرحمن الأهدل عن أبيه عن جده عن أبيه سليمان عن أبيه يحيى عن أبي بكر بن عليّ الأهدل، عن يوسف بن محمد البطاح الأهدل، عن السيد طاهر بن حسين الأهدل، عن الحافظ ابن الديبع، وهو خاتمة الآخذين عنه شفاها وبهذا السند نروي كل ما له من مؤلف ومروي، وهو كل ما له من مؤلف ومروي، وهو إسناد عجيب.

٢ - أوائل ابن سليمان الرداني: هو أحد مسندي القرن الحادي عشر العلامة الحكيم الشمس محمد بن سليمان الرداني المكي دفين دمشق المتوفي بها سنة ١٠٩٤ - صاحب "صلة الخلف بموصول السلف"، أرويها بأسانيدنا إليه المذكورة في حرف الراء (انظر الرداني، وانظر ما سيأتي عن هذه الأوائل لدى الكلام على أوائل سنبل).

٣ - أوائل تلميذه البصري: هو مسند الحجاز عبد الله بن سالم البصري المكي له كراسة جمع فيها أوائل السنة ومسند الدارمي وموطأ مالك وسنن الدارقطني ومسند الشافعي ومسند أحمد وسنن أبي مسلم الكشي وسعيد بن منصور ومسند ابن أبي شيبة وشرح السنه للبغوي ومسند الطيالسي والحارث بن أبي أسامة والبزاز وأبي يعلى وابن المبارك ونوادر الأصول للحكيم الترمذي ومعجم الطبراني وكتاب اقتضاء العلم العمل للخطيب البغدادي وتاريخ ابن معين ومصنفات عبد الرزاق وسنن البيهقي، فمجموع ما ذكر في أوائله من الكتب الحديثية ٢٨ ولأهل مصر بها اعتناء، والذي جلبها لمصر على مصنفها الشهاب الملوي والشهاب الجوهري. وقد وقفت على إجازة البصري لهما بها، سمعتها بمصر على شيخ الجامع الأزهر العلامة المعمر سليم البشري المالكي وهو عن المعمر الشمس الصفتي المالكي عن الأمير الكبير عن الجوهري والملوي عن البصري. وسمعت أوائله أيضا على صديقنا العلامة الصوفي الشيخ سعيد بن عليّ الموجي الشافعي الأزهر كما سمعها على شيخه البرهان إبراهيم السقا والشيخ

محمد الانبابي الشافعي الأول عن حسن بن درويش القويسني قال أخبرنا داوود القلعي أنبأنا أحمد جمعة البجيرمي قال أنبأنا جامعها عبد الله بن سالم البصري بها. قلت: هكذا حدثني وكتبت عنه رحمه الله، والصواب أن أحمد البجيرمي يروي عن الشهاب أحمد بن مصطفى الصباغ عن البصري.

ح: ويرويها الأنبابي عن مصطفى الذهبي عن القويسني أيضا.

ح: وسمعت بعضها عن عالم الديار المصرية الوجيه الشربيني، وأجازني بباقيها عن السقا والذهبي والباجوري ثلاثتهم عن القويسني به، وسمعتها في المدينة المنورة على عالمها الشهاب أحمد بن إسماعيل البرزنجي حسب روايته لها عن والده السيد إسماعيل عن الشيخ صالح الفلاني عن محمد بن عبد الله المغربي عن البصري عاليا. قلت: ويظهر لي أن الأوائل البصرية مقتبسة من الأمم للبرهان الكوراني شيخ البصري فإنه اعتنى بذكر أوائل المصنفات الحديثية التي يذكر فيها مع إسنادها.

٤ - أوائل القلعي: هو قاضي مكة محمد تاج الدين بن القاضي عبد المحسن القلعي الحنفي المكي الطائي ، ونروي الأوائل القلعية هذه وكل ما لمؤلفها بأسانيدنا المذكورة في الإرشاد إلى ولي الله الدهلوي عنه.

٥ - أوائل العجلوني : هو محدث الشام وعالمها الزاهد الورع العابد أبو الفدا إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي ولد بعجلون سنة ١٠٨٧ وتوفي سنة ١١٦٢ وأخذ عن أبي المواهب الحنبلي ومحمد الكاملي والياس الكردي ونجم الدين الرملي وغيرهم، وممن أجازه عامة العارف النابلسي ومحمد بن عبد الرسول البرزنجي والبصري والتاج القلعي وابن عقيلة ومحمد الوليدي المكي ومحمد الضرير الاسكندراني ويونس الدمرداشي المصري وأبو طاهر الكوراني وأبو الحسن السندي والشهاب النخلي المكي وسليمان بن أحمد الرومي واعظ جامع أياصوفيا وغيرهم ممن حواه ثبته المسمى بحلية أهل الفضل والكمال المذكور في حرفه، وأروي الأوائل العجلونية هذه

سماعا على الوالد مرارا سنة ١٣١٨ فما بعدها كما سمعها على مسند المدينة أبي الحسن عليّ بن ظاهر الوتري بالمدينة المنورة.

٦ - أوائل ابن الطيب الشركي : هو الإمام المحدث المسند محمد بن الطيب الشركي المدني له أوائل نرويها بسندنا إليه.

٧ - أوائل سنبل : هو علامة مكة ومفتيها الشيخ محمد سعيد بن محمد سنبل المكي الشافعي المتوفي بالطائف سنة ١١٧٥، ذكر في أولها أنه رأى أوائل لبعض الأعلام طول فيها، فأراد أن يلخص مما ذكر فيها أول حديث من أول كل كتاب، تاركا لباقيه روما للاختصار، ثم ذكر أنه يروي عامة عن أبي طاهر الكوراني وعيد بن عليّ الأزهري والشهاب أحمد النخلي المكي وعمر بن أحمد بن عقيل، وقد قلد وتبع فيما ساقه غالبا أوائل التاج القلعي، وزعم بعضهم أنه اختصرها من أوائل الشمس محمد بن سليمان الرداني. قال صاحبنا الشيخ أحمد بن عثمان العطار: وام يذكر مستنده في ذلك ولم يأثره عن أحد، لكنا إلى الآن لم نقف على أوائل ابن سليمان بل ولم نسمع بها، من تعليقاته على الأوائل السنبلية.

٨ - أوائل الشيخ عثمان الشامي : هو أبو الفتح الشيخ عثمان بن محمد الأزهري الشهير بالشامي الحنفي نزيل المدينة المنورة يروي عن أبي الحسن الصعيدي ومحمد بن يونس الطائي الحنفي وعيسى البراوي والشيخ سليمان المنصوري وغيرهم. ترجمه الحافظ مرتضى في معجمه وحلاه بالإمام الفقيه العلامة، ووقفت له على إجازة كتبها لمحمد الشعاب المدني مؤرخة سنة١٢١٣، له أوائل سمعها عليه الشيخ رفيع الدين القندهاري قال: قرأت عليه أوائله التي ذكر فيها أسانيده إلى الصحاح الستة وذكر من أول كل كتاب حديثاً.

٩ - أوائل السنوسي : هو الإمام العارف بالله ختم المحدثين محمد بن علي السنوسي المكي ثم الجغبوبي المتوفى سنة١٢٧٦، له الكواكب الدرية في أوائل الكتب الأثرية، اشتمل أول باب منه على أوائل بعض كتب الأئمة العشرة موطأ

مالك ومسانيد الأئمة الثلاثة والكتب الستة، وثاني باب منه على أوائل بعض مشاهير السنن وهي عشرة، وثالث باب منه على بعض مشاهير المسانيد وهي عشرة، ورابع باب على بعض مشاهير الصحاح الزائدة على الستة وهي عشرة، وخامس باب على بعض مشاهير المعاجم وهي عشرة، وسادس باب على بعض مشاهير الجوامع وهي عشرة، وسابع باب على بعض مشاهير المختصرات وهي عشرة، وثامن باب على بعض مشاهير كتب الأحكام الجامعة وهي عشرة، وتاسع باب على بعض مشاهير كتب السير والشمائل وهي عشرة، وعاشر باب على بعض مشاهير الأربعينيات والأجزاء والمصنفات وحادي عشر على خمسة أنواع مشتملة على ما يزيد على مائة كتاب، وثاني عشر باب منها على نحو من أربعين تفسيراً وهي على قسمين الأول في تفاسير السلف والثاني في تفاسير الخلف، والخاتمة في أربعين طريقاً من طرق الصوفية.

وهذا ترتيب عجيب وأسلوب غريب بين كتب الأوائل والإثبات. وله أيضاً التحفة في أوائل الكتب الشريفة نسبها له حفيده الشيخ السيد أحمد الشريف في ثبته.

نرويهما وكل ما له من طرق منها عن أبي البشر فالح الظاهري المهنوي المدني والقاضي أبي العباس أحمد بن طالب ابن سودة والمعمر عبد الهادي بن العربي العواد الفاسي ثلاثتهم عنه عالياً.

١٠ - أوائل القاوقجي تلميذ الذي قبله : هو العلامة المحدث الصوفي الفقيه المسند المعمر أبو المحاسن محمد بن خليل القاوقجي الطرابلسي الشامي الحنفي المولود سنة ١٢٢٤ والمتوفى بمكة ليلة الأربعاء ٧ ذي حجة سنة ١٣٠٥ عن ٨١. وهذا الرجل هو مسند بلاد الشام في أول هذا القرن، وعلى أسانيده اليوم المدار في غالب بلاد مصر والشام والحجاز، أخذ عن كثيرين كالشيخ عبد القادر الكوهن والشمس محمد البهي وهو أعلى شيوخه إسناداً والشمس محمد بن حمد التميمي الخليلي ومحمد بن صالح السباعي والبرهان الباجوري والشيخ

السنوسي والسيد يس المرغني وابن أخيه الشمس عثمان محمد صاحب تاج التفاسير والشمس محمد العجيمي التطواني وعلي بن سلطان البيومي الأحمدي الدمرداشي المصري وعلي النجاري وعبد الله بن محمد بن حسين بن عبد الله الناصري الدرعي دفين أرض مصر ومحمد بن أحمد الودي الفاسي دفين طرابلس الشام وعبد الحق الحريشي الفاسي والسيد فضل بن علوي والسيد هاشم بن شيخ الحبشي المدني والسيد عيدروس بن عبد الله السقاف والسيد أحمد العطاس ومفتي يافا حسين الدجاني والشيخ عليّ سمني ابن الشيخ عمر الطرابلسي والشيخ محمود الدسوقي دفين طرابلس الشام والشيخ عابد السندي المدني ومحمد بن محمود الجزائري وأحمد بن حسن الحنبلي وأحمد الصعيدي المالكي وغيرهم. وألف نحو مائة تصنيف مابين مطول ومختصر ومنها في علوم السنة بالخصوص: الجامع الفياح للكتب الثلاثة الصحاح الموطأ والبخاري ومسلم، والذهب الإبريز شرح المعجم الوجيز للأستاذ السيد عبد الله المرغني وهو مطبوع في سفر، وتنوير الأبصار في الحديث، وأربع موالد للنبي صلى الله عليه وسلم، ومعراجان وشرح لأحدهما، وكتاب الأربعين، والبهجة القدسية في الأنساب النبوية، ورسالة في مصطلح الحديث، وشرح غرامي صحيح، ومختصر الموطأ، والفتح المبين شرح الحصن الحصين لابن الجزري، ورسالة تشتمل على مائتي حديث جعلها على قواعد الإسلام الخمس لكل من الشهادة والصلاة والزكاة والصوم والحج أربعين حديثاً، وحاشية على الأربعين النووية، واللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو أصله موضوع وهو مطبوع ، وكواكب الترصيف فيما للحنفية من التصنيف وغير ذلك، وله في هذه الصناعة الشريفة عدة مصنفات ستأتي في حروفها (انظر شوارق الأنوار وبوارق الأنذار، والغرر العالية، ورفع الأستار المسدلة) ، وله الأسانيد العلية المتصلة بأربعين كتاباً من أشهر الكتب الحديثية، يذكر الكتاب ثم يذكر سنده فيه ثم يذكر طرفاً من ترجمة صاحبه ثم يأتي بأوائله، وغالب الكتب التي ذكر من الأوائل العجلونية. أرويها وسائر ما

لأبي المحاسن القاوقجي من طريق عشرة من كبار أصحابه وهم مسند المدينة أبو الحسن عليّ بن ظاهر الوتري المدني، ومسند دمشق أبو النصر الخطيب الدمشقي، ومسند دمياط محمد الشريف بن عوض الدمياطي، وخطيب الأزهر أبو عليّ حسن بن محمد السقا الفرغلي المصري، وعبد الفتاح الزعبي الطرابلسي، وسليم بن خليل المسوتي الدمشقي، ومحمد بن سليمان المكي، والشيخ بسيوني بن عسل القرنشاوي المصري، والشهاب أحمد بن حسن الحضراوي، والمسند أحمد بن عثمان العطار عشرتهم عنه.

١١ - أوائل تلميذه ابن ظاهر (٣) : هو العلامة المحدث الأديب الصوفي الرحال مسند المدينة المنورة أبو الحسن عليّ بن ظاهر الوتري المدني الحنفي المولود سنة ١٢٦١ والمتوفى بها سنة ١٣٢٢ فجأة ودفن بالبقيع، يروي المذكور عن أعلام الحجازيين كالشيخ عبد الغني الدهلوي ويوسف الغزي وأبي خضير الدمياطي وهاشم الحبشي وصديق كمال والشيخ الجمال وأحمد الدهان المكي وعلي الرهبيني وعبد الرحمن النابلسي وأحمد النحراوي ومحمد الكتبي والشهاب أحمد دحلان، أجازه عام ١٢٧٧ وجددها له عام ١٢٩٦، .. وعن أعلام المصريين كالمسند أحمد منة الله والبرهان السقا وعليش وحسن العدوي والشمس محمد الدمنهوري ومحمد التميمي وغيرهم. والشاميين كعبد الغني الميداني وأبي المحاسن القاوقجي الطرابلسي سنة ١٢٩٨. والعراقيين كداوود بن سليمان البغدادي. واليمنيين كالسيد عيدروس بن عمر الحبشي إجازة عامة مكاتبة بواسطة الشمس محمد بن سالم السري وذلك عام ١٣١١ وأحمد بن محمد المعافي الضحوي سنة ١٢٨٩. والتونسيين كالشيخ الشاذلي بن صالح التونسي لقيه بها عام ١٢٨٧. والمغاربة كقاضي فاس محمد بن عبد الرحمن العلوي وقاضي مكناس المهدي بن الطالب ابن سودة الفاسي وخالنا جعفر بن إدريس الكتاني الفاسي تدبج معه بها عام ١٢٩٧ وأبي محمد العربي بن داوود الشرقاوي البجعدي لقيه بمراكش سنة ١٢٨٧. أروي كل ما له عن شيوخنا خالنا أبي

المواهب جعفر الكتاني وشيخنا الوالد وقاضي فاس حميد بن محمد بناني

١٢ - الأوائل الكتانية: هي أوائل جمعها جامعه محمد عبد الحي الكتاني الحسني وافقت فيما سقته من الكتب فيها نحو العشرين مما لمن سبق، وزدت عليهم نحو العشرين حديثاً من عشرين كتاباً. سميتها سلاسل الإسعاد بأربعين حديثاً من أربعين كتاباً بإسناد، وربما ذكرت بدل أول الكتاب إعلاماً وقع لصاحبه، وقد أذكر الحديث الذي له كبير وقع بدل أوله، وهي في نحو كراسين.

فائدة كتب الأوائل:

هناك العديد من الفوائد التى نجنيها من كتب الأوائل:

١ - الدلالة على أسماء الكتب المعروفة المهمة، ومؤليفها، وزيادة التعريف بذكر أوائلها.

٢- قلة وجود مصنفات الحديث عند عامة الطلبة والشيوخ المسندين.

٣- فتور الهمم عن الرحلة بأسفار السنة الضخمة إلى البلاد.

٤- قلة الصبر على ملازمة الشيوخ لمدة طويلة تتسع لتلقى الكتاب عنهم قراءة وسماعا بتحقيق وإتقان.

٥- الاطلاع على تفنن المحدثين بتأليف الكتب فى الموضوعات الحديثية المتنوعة.

٦- معرفة وجود الكتب التى سيقت أوائلها فى زمن مؤلفى كتب الأوائل، إذا ثبت أنهم نقلوا من تلك الكتب مباشرة.

٧- توثيق نسبة تلك الكتب إلى مؤلفيها بإقرار أصحاب الأوائل المتقنين[(١)].

---

(١) راجع بتصرف واختصار: الأوائل الأزهرية للدكتور مصطفى أبو زيد، ص ١١-١٣، نقلا عن الشيخ عبد الفتاح أبى غدة فى مقدمته للأوائل السنبلية ص ٢٥.

صحيح البخارى

إسنادنا بصحيح البخارى:

رُوِّينا عن عدة من مشايخنا على رأسهم مولانا الإمام الحافظ أبى الفضل عبد الله بن الصديق الغُمَارى، عن القاضى عبد الحفيظ الفاسى، عن الشيخ يوسف الشُّويدى البغدادى، عن أبى الفيض محمد مرتَضَى الحُسينى الزَّبيدى، عن أبى محمد عبد الخالق بن أبى بكر بن الزَّين المُزْجاجىّ الزَّبيدىّ، عن السيد عماد الدين يحيى بن عمر بن عبد القادر الحسينى عن السيد أبى بكر بن على البطَّاح الحُسينى عن عمه السيد يوسف بن محمد بن محمد البطَّاح الحسينى، عن السيد الطاهر بن الحسين الأهدل الحُسينى، عن وَجيه الدين عبد الرحمن بن على بن الدَّيْبَع الشيبانى، عن الحافظ شمس الدين أبى الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوى، عن الحافظ أبى الفضل أحمد بن على بن حَجَر العسقلانى، عن البُرهان إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن التَّنُوخى، عن أبى العباس أحمد بن أبى طالب الحَجَّار، عن الشيخ الإمام الصالح العارف أبى الوقت عبد الأوَّل بن عيسى بن شعيب السِّجْزىّ الهَرَوِىّ، عن أبى الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المُظفَّر الدَّاوُدِىّ، عن أبى محمدٍ عبد الله بن أحمد بن حَمُّويَهْ السَّرَخْسِىّ، عن أبى عبد الله محمد بن يوسف بن مَطَرِ الفِرَبْرِىّ، عن الإمام الحافظ الحجة أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى رحمه الله تعالى. (تسعة عشر رجلا).

أول صحيح البخارى:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام البخارى فى أول صحيحه قال: كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُ اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]

٥ - وبه إلى الإمام البخارى قال: ١ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى المِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

آخر صحيح البخاري:

وبالإسناد إلى الإمام البخارى قال فى آخر صحيحه: بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَنَضَعُ المَوَازِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] ، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: " القُسْطَاسُ [(١)]: العَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ " وَيُقَالُ: " القِسْطُ: مَصْدَرُ المُقْسِطِ وَهُوَ العَادِلُ، وَأَمَّا القَاسِطُ فَهُوَ الجَائِرُ".

٦ - وبه إلى الإمام البخارى قال: ٧٥٦٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ ".

صحيح مسلم

إسنادنا بصحيح مسلم:

رُوِينَا عن عدة من مشايخنا على رأسهم مولانا الإمام الحافظ أبى الفضل عبد الله بن الصديق الغمارى، عن القاضى عبد الحفيظ الفاسى، عن الشيخ

---

(١) هو بضم القاف وكسرها، انظر: عمدة القاري (٢٥ / ٢٠٢).

يوسف السُّويدىّ البغدادىّ، عن أبى الفيض محمد مرتَضَى الحُسينىّ الزَّبيدىّ، عن أبى محمد عبد الخالق بن أبى بكر بن الزَّين المُزْجاجىّ الزَّبيدىّ، عن أبى طاهر محمد بن إبراهيم بن حسن الكُورانىّ عن والده عن أبى العزائم سلطان بن أحمد بن سلامة المَزَّاحِىّ عن شهاب الدين أحمد بن خليل السُّبكى، عن الشيخ نجم الدين محمد بن أحمد الغَيْطِىّ عن القاضى شيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصارىّ عن عزّ الدين عبد الرحيم بن محمد بن الفُرات، عن أبى الثناء محمد بن خليفة المَنْبِجِىّ، عن الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خَلَف الدمياطىّ، عن أبى الحسن المؤيد بن محمد الطوسى النيسابورى، عن فقيه الحرمين أبى عبد الله محمد بن الفضل بن صاعد الفَراوى، عن أبى الحسين عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الفارسى، عن أبى أحمد محمد بن عيسى الجُلُودىّ النيسابورى، عن أبى إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابورىّ عن الإمام الحافظ الحجة أبى الحسين مسلم بن الحجاج القُشيرى النيسابورى رحمه الله تعالى. (تسعة عشر رجلا).

أول صحيح مسلم :

وبالإسناد المتصل إلى الإمام مسلم قال فى أول صحيحه رحمه الله: «بعون الله نبتدئ، وإياه نستكفي، وما توفيقنا إلا بالله جل جلاله».

٧- وبه إلى الإمام مسلم قال: ١ - (٨) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ[١]، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ[٢]، ح وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ - وَهَذَا حَدِيثُهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْنِ بريْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ - أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ -

---

(١) بضم الباء الموحدة، انظر: عمدة القاري(٣ / ٣١٥).

(٢) بفتح الميم أوله ياء تحتانية مفتوحة، انظر: فتح الباري(١ / ١١٥).

فقُلْنا: لَوْ لَقِينا أَحَدًا مَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فقُلْتُ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي» ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ» ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ» ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟» قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».

آخر صحيح مسلم:

٨- وبالإسناد المتصل إلى الإمام مسلم قال فى آخر صحيحه: ٣٤ - (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] «إِنهَا نزَلَتْ فِي الَّذِينَ برَزُوا يوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ ابنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ».

سنن أبى داود

إسنادنا بسنن أبى داود:

رُوِّينا عن عدة من مشايخنا على رأسهم مولانا الإمام الحافظ أبى الفضل عبد الله بن الصديق الغُمارى، عن القاضى عبد الحفيظ الفاسى، عن الشيخ يوسف السُّويدىّ البغدادىّ، عن أبى الفيض محمد مرتَضى الحُسينىّ الزَّبيدىّ، عن أبى محمد عبد الخالق بن أبى بكر بن الزَّين المُزْجاجىّ الزَّبيدىّ، عن أبى طاهر محمد بن إبراهيم بن حسن الكُورانىّ، عن الشيخ العارف بالله المسند صَفِىّ الدين أحمد بن محمد بن عبد النبى القُشَاشىّ عن أبى العباس أحمد بن على بن عبد القدوس الشِّنَّاوىّ، عن الشمس محمد بن أحمد بن محمد بن حمزة الرَّمْلى، عن شيخ الإسلام القاضى زكريا الأنصارى عن عز الدين عبد الرحيم بن محمد بن الفرات عن أبى حفص عمر بن الحسن بن مَزِيدِ بن أُمَيْلَة المَراغِىّ عن الفخر أبى الحسن على بن أحمد بن عبد الواحد المَقْدِسىّ الشهير بابن البخارى، عن أبى حفص عمر بن طَبَرْزَدَ الدَّارَقَزِى عن الشيخَين أبى البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكَرْخى، وأبى الفتح مُفْلح بن أحمد الدُّومىّ قالا أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى، عن أبى عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمى، عن أبى على محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤى، عن الإمام الحافظ الحجة أبى داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتانى رحمه الله تعالى. (تسعة عشر رجلا).

أول سنن أبى داود:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام أبى داود قال فى أول سننه: كتاب الطهارة، بَابُ التَّخَلِّي عِنْدَ قَضاءِ الْحَاجَةِ.

٩ - وبه إلى الإمام أبى داود قال: ١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ».

آخر سنن أبى داود:

١٠ - وبالإسناد المتصل إلى الإمام أبى داود قال فى آخر سننه: ٥٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، وَابْنُ السَّرْحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» قَالَ ابْنُ السَّرْحِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، مَكَانَ سَعِيدٍ وَاللهُ أَعْلَمُ.

سنن الترمذى

إسنادنا بسنن الترمذى:

نروى سنن الترمذى عن شيخنا وعمدتنا الحافظ الإمام السيد أبى الفضل عبد الله بن الصِّدِّيق الغُمَارىّ قدس الله سره، عن العلامة الشيخ محمد إمام السقا، عن والده البرهان السقا، عن ولى الله تُعليب (تُعَيْلِب) الفَشْنى، عن الشهابين المَلْوى والجُوهرى، عن عبد الله بن سالم البصرى بما في ثَبَته الكبير «حصر الشارد» ٣٣٢/١، ح.

وعن شيخنا السيد عبد الله بن الصديق الغُمَارى عن شيخيه خليل الخالدى المقدسى، وتوفيق الطرابلسى، كلاهما عن الشيخ عبد الغنى الدِّهلوى بما فى

اليانع الجنى بأسانيد عبد الغنى ، ح .

وعن شيخنا السيد عبد الله بن الصديق الغُمَارِيّ عن السيد محمد عبد الحي الكتاني صاحب فهرس الفهارس، عن والده السيد محمد عبد الكبير، عن عبد الغني الدهلوي، عن محمد عابد السندي عن يوسف المُزْجاجي، عن أبيه محمد المُزْجاجي، عن عبد الله بن سالم البصري، عن البابلي، عن الزيادي، عن الشهاب الرملي، عن القاضي زكريا، عن العز ابن الفرات، عن المراغي، عن ابن البخاري، عن ابن طَبَرْزد، عن الكَرُوخِيّ، عن أبي عامر الأزدي، عن الجَرّاحِيّ، عن المَحْبُوبِيّ، عن الإمام الترمذي، رحمهم الله تعالى. (واحد وعشرون رجلا).

ونرويه من طريق آخر إلى الكَرُوخِيّ: عن شيخنا الحافظ أبي الفضل عبد الله بن الصديق الغُمَارِي عن القاضي عبد الحفيظ الفاسي عن الشيخ يوسف السُّويدي البَغْدادي عن أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني الزَّبيدي عن أبي محمد عبد الخالق بن أبي بكر بن الزين المُزْجاجي الزَّبيدي عن السيد عماد الدين يحيى بن عمر بن عبد القادر الحُسيني عن السيد أبي بكر بن علي البَطَّاح الحُسيني عن عمه السيد يوسف بن محمد بن محمد البَطَّاح الحُسيني عن السيد الطاهر بن الحسين الأهدل الحُسيني عن الشيخ وجيه الدين عبد الرحمن بن علي بن الدَّيْبَع الشَّيْبَانِيّ عن الشيخ زين الدين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشَّرَجِيّ الزَّبيدي عن الحافظ نَفيس الدين سليمان بن إبراهيم العَلَوي الزَّبيدي عن الشيخ موفق الدين علي بن أبي بكر بن شداد عن الإمام أحمد بن أبي الخير بن منصور الشَّمَاخي عن والده عن شرف الدين أبي بكر بن أحمد بن محمد الشَّرَاحِيّ عن مَكِين الدين زاهر بن رُسْتم بن أبي الرَّجاء الأصبهاني عن أبي الفَتْح عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكَرُوخي أخبرنا المشايخ الثلاثة أبو نصر عبد العزيز بن محمد بن علي الهَرَوِيّ والثاني أبو عامر محمود بن القاسم بن محمد الأزدي والثالث أبو بكر أحمد بن عبد الصمد بن أبي الفضل الغُورَجِيّ قالوا أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح المروزي

عن أبي العباس محمد بن أحمد بن مَحْبوب بن فضل المروزي المَحْبوبي عن الإمام الحافظ الحجة أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي رحمه الله تعالى. (واحد وعشرون رجلا).

أول سنن الترمذى:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام الترمذى قال فى أول سننه: أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَابُ مَا جَاءَ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ.

١١ - وبه إلى الإمام الترمذى قال: ١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، ح وحَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ» ، قَالَ هَنَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: «إِلَّا بِطُهُورٍ» . هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ[1]، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ. وَأَبُو الْمَلِيحِ بْنُ أُسَامَةَ اسْمُهُ عَامِرٌ، وَيُقَالُ: زَيْدُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ.

آخر سنن الترمذى:

١٢ - وبالإسناد المتصل إلى الإمام الترمذى قال فى آخر سننه: ٣٩٥٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الْفَرْوِيُّ الْمَدَنِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ[2] الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ،

---

(١) بفتح الميم وكسر اللام وبالحاء المهملة: واسمه عامر بن أسامة الهذلي ، عمدة القاري (٥ / ٣٩).

(٢) قوله: "عبِّيَّة الجاهلية" بضم العين المهملة وكسرها، وكسر موحدة فتحتية مشددتين أي: نخوتها وكبرها ، انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧ / ٣٠٧٣) . وقال السندي: بضم عين مهملة، وكسر موحدة مشددة، وفتح ياء مثناة من تحت مشددة: الكبر والنخوة.

مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ» هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَسَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَيَرْوِي عَنْ أَبِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ.

سنن النسائى

إسنادنا بسنن النسائى:

رُوِّينا عن عدة من مشايخنا على رأسهم مولانا الإمام الحافظ أبى الفضل عبد الله بن الصديق الغُمَارى، عن القاضى عبد الحفيظ الفاسى، عن الشيخ يوسف السُّويدى البغدادى، عن أبى الفيض محمد مرتضى الحُسينى الزَّبيدى، عن أبى محمد عبد الخالق بن أبى بكر بن الزَّين المُزجاجىّ الزَّبيدىّ، عن السيد عماد الدين يحيى بن عمر بن عبد القادر الحسينى عن السيد أبى بكر بن على البطّاح الحُسينى عن عمه السيد يوسف بن محمد بن محمد البطّاح الحسينى، عن السيد الطاهر بن الحسين الأهدل الحُسينى، عن وَجيه الدين عبد الرحمن بن على بن الدَّيْبَع الشيبانى، أخبرنا الشيخ زين الدين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشَّرجى الزَّبيدى، أخبرنا الإمام الحافظ المقرئ شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن الجزرى قراءة عليه بمسجد الأشاعرة سنة ثمانمائة وثمان وثلاثين أخبرنى أبو الحسين على بن عبد الرحمن الحَمَوىّ سِبْط ابن الصَّوْمَعِىّ، أخبرنا أبو الصبر أيوب بن أحمد الكحّال، أخبرنا أبو عمرو عثمان بن على بن خطيب القرافة، أخبرنا الإمام الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السِّلَفِىّ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد الدُّونىّ قال: أخبرنا أبو نصر أحمد بن الحسين الكسّار قال أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد الدِّينَورى المعروف بابن السُّنى، عن الإمام الحافظ الحجة أبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على بن بَحْر النسائى، رحمه الله تعالى. (عشرون رجلا).

أول سنن النسائى:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام النسائى قال فى أول سننه: كِتَابُ الطَّهَارَةِ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

١٣- وبه إلى الإمام النسائى قال: ١ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

آخر مرفوع بسنن النسائى:

١٤- وبالإسناد المتصل إلى الإمام النسائى فى آخر سننه قال: ٥٧٥٣ - أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ، فَقَالَتْ: «سَقَيْتُ فِيهِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ الشَّرَابِ الْمَاءَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ، وَالنَّبِيذَ»، وهو آخر حديث مرفوع فى السنن، ويليه بعض الآثار الموقوفة والمقطوعة.

سنن ابن ماجه

إسنادنا بسنن ابن ماجه:

رُوِّينَا عن عدة من مشايخنا على رأسهم مولانا الإمام الحافظ أبى الفضل عبد الله بن الصديق الغُمَارى، عن القاضى عبد الحفيظ الفاسى، عن الشيخ يوسف السُّويدى البغدادى، عن أبى الفيض محمد مرتَضى الحُسينى الزَّبيدى، عن أبى محمد عبد الخالق بن أبى بكر بن الزَّين المُزجاجىّ الزَّبيدىّ، عن السيد عماد الدين يحيى بن عمر بن عبد القادر الحسينى عن السيد أبى بكر بن على البطَّاح

الحُسينى عن عمه السيد يوسف بن محمد بن محمد البطَّاح الحسينى، عن السيد الطاهر بن الحسين الأهدل الحُسينى، عن وَجيه الدين عبد الرحمن بن على بن الدَّيْبَع الشيبانى، عن الشيخ زين الدين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشَّرَجى الزَّبِيدى، عن الإمام اللغوى مجد الدين أبى الطاهر محمد بن يعقوب الشيرازى صاحب كتاب القاموس، عن المسند صفى الدين عبد الكريم البَعْلَبَكى، عن القاضى تاج الدين أبى محمد عبد الخالق بن عبد السلام البَعْلَبَكى، عن موفق الدين أبى محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسى، عن أبى منصور محمد بن الحسين بن أحمد المُقَوِّمى، عن أبى طلحة القاسم بن أبى المنذر الخطيب عن أبى الحسن على بن إبراهيم بن سَلَمَة بن بَحْر القطَّان، عن الإمام الحافظ الحجة أبى عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القَزْوينى رحمه الله تعالى. (تسعة عشر رجلا).

أول سنن ابن ماجه:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام ابن ماجه فى أول سننه قال: بَابُ اتِبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٥ - وبه إلى الإمام ابن ماجه : ١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَخُذُوهُ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا».

آخر سنن ابن ماجه:

١٦ - وبالإسناد المتصل إلى الإمام ابن ماجه فى آخر سننه قال: ٤٣٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ: مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ، فَإِذَا مَاتَ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ

﴿الْوَارِثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠]".

موطأ مالك

إسنادنا بموطأ مالك:

رُوِّينا عن عدة من مشايخنا على رأسهم مولانا الإمام الحافظ أبى الفضل عبد الله بن الصديق الغُمارى، عن المعمر محمد دُوَيدار التَّلاوِىِّ الكَفْراوِىِّ وقد جاوز المائة، عن البُرهان إبراهيمَ الباجورِىِّ، عن الشيخ أبى عبد الله محمد الأمير المصرى المالكى، عن شيخه أبى الحسن على بن محمد المغربى السَّقَّاط المالكى، عن شارحه سيدى محمد الزرقانى، عن والده الشيخ عبد الباقى الزرقانى، عن الشيخ علىٍّ الأَجْهُورِىِّ، عن الشمس محمد بن أحمد بن محمد بن حمزة الرَّمْلِىِّ، عن شيخ الإسلام القاضى زكريا بن محمد الأنصارى، عن الحافظ أبى الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلانى، عن نجم الدين محمد بن على بن عَقِيلٍ البَالِسِىِّ، عن محمد بن على المُكَفِّى، عن محمد بن الدَّلاصِىِّ، عن عبد العزيز بن عبد الوهاب بن إسماعيل، عن جده إسماعيل بن الطاهر، عن محمد بن الوليد الطُّرْطُوشِىِّ، عن أبى الوليد سليمان بن خَلَف الباجِىِّ، عن يونس بن عبد الله بن مُغِيثٍ عن أبى عيسى يحيى بن يحيى عن عم أبيه عبيد الله بن يحيى عن أبيه يحيى بن يحيى الليثِىِّ الأندلسِىِّ عن الإمام مالك إمام دار الهجرة رحمه الله تعالى. (ثلاثة وعشرون رجلا).

أول موطأ مالك:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام مالك فى أول موطأه برواية يحيى بن يحيى الليثى قال: كِتَابُ وُقُوتِ الصَّلَاةِ بَابُ وُقُوتِ الصَّلَاةِ.

١٧ - وبه إلى الإمام مالك قال: ١ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ، عَنِ مالِكِ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا،

فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا - وَهُوَ بِالْكُوفَةِ - فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ فقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ؟ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ «أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ثُمَّ قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِهِ يَا عُرْوَةُ، أَوَ إِنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقْتَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ.

آخر موطأ مالك:

وبالإسناد المتصل إلى الإمام مالك فى آخر موطأه قال: كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٨- وبه إلى الإمام مالك قال: ١ - حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ [١]، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي، الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ".

---

(١) بلفظ اسم الفاعل من الإطعام، انظر: عمدة القاري (٣ / ٢٠٠).

الثلاثيات

عوالى الكتب السبعة:

الحديث العالى هو الحديث الذى قلت وسائط إسناده درجة أو أكثر بحسب المعتاد من مروياته من أسند هذا الحديث، فمن كان المعتاد فى مثل طبقته ستة رجال مثلا، فأتى بحديث من خمسة فهو عالى درجة، فإن أتى برباعى فهو عال بدرجتين، فإن أتى بثلاثى فهو عالى بثلاثة درجات عن المعتاد فى حقه.

فالثلاثيات هى الأحاديث المروية بإسناد ثلاثى بين أول الإسناد وآخره ثلاثة فقط، وينظر إليها على أنها أسانيد عالية بالنظر إلى المعتاد من أسانيد هذا الإمام أو ذاك، فالمعتاد من أسانيد الإمام مالك مثلا ثلاثة رجال بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتكون ثنائياته (بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فقط) هى أعلى ما عنده كمروياته عن نافع عن ابن عمر. والمعتاد عند الإمام البخارى مثلا الخماسيات والسداسيات، وأعلى ما عنده الثلاثيات وهى عالية بدرجتين وتبلغ (٢٢) حديثا، وله الكثير من الرباعيات التى يعلو فيها إسناده بدرجة واحدة.

قال الكتانى فى الرسالة المستطرفة (ص ٩٧-٩٨): "الوحدانيات لأبي حنيفة الإمام جمعها أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري المقري الشافعي في جزء لكن بأسانيد ضعيفة غير مقبولة والمعتمد أنه لا رواية له عن أحد من الصحابة. والثنائيات لمالك في الموطأ وهي أعلى ما عنده. والثلاثيات للبخاري وهي اثنان وعشرون جمعها الحافظ ابن حجر وغيره وشرحها غير واحد وأطول أسانيده تسعة ولمسلم خارج صحيحه لأنها ليست على شرطه وللترمذي في جامعه وهي حديث واحد١ وهو حديث أنس: "يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر" ولابن ماجه وهي خمسة أحاديث بسند واحد عن أنس لكن من طريق جبارة بن المغلس الحماني الكوفي وهو ضعيف

عن كثير بن سليم الضبي وهو ضعيف أيضا عن أنس رضي الله عنه وللدارمي في سننه وهي خمسة عشر حديثا وللشافعي في مسنده وغيره من حديثه وهي جملة أحاديث.

ولأحمد في مسنده وهي ثلاثمائة وسبعة وثلاثون حديثا على ما في عقود اللئالي في الأسانيد العوالي وقيل: ثلاثمائة وثلاثة ستون وهو ما جرى عليه الشيخ محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان النابلسي السفاريني نسبة إلى سفارين قرية من أعمال نابلس ولد بها الحنبلي مذهبا الأثري معتقدا القادري مشربا المتوفى: بنابلس سنة ثمان وثمانين ومائة وألف في نفثات الصدر المكمد بشرح ثلاثيات المسند وهو في مجلد ضخم ولعبد بن حميد في مسنده وهي واحد وخمسون حديثا وللطبراني في معجمه الصغير وهي ثلاثة.

والرباعيات للإمام الشافعي من تخريج أبي الحسن الدارقطني وهي الجزء الرابع والثامن من فوائد أبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي وهي جزء ضخم وقد تكون في جزئين ولأبي عبد الله البخاري وقد شرحها بعضهم وسماه درر الدراري في شرح رباعيات البخاري ، ولمسلم في صحيحه وللنسائي في سننه وهي أعلا ما عندهما ، وللطبراني في معاجمه وهي على ما قال في صلة الخلف أربعة أحاديث، وللترمذي في جامعه وهي مائة وسبعون حديثا ، وللبخاري حديثان من الرباعيات الملحقة بالثلاثيات، ولأبي داود منها حديث واحد في السؤال عن الحوض وهي أن يروي تابعي عن تابعي عن الصحابي أو صحابي عن صحابي فيحسب التابعيان أو الصحابيان في درجة واحدة ، فهما اثنان في حكم الواحد فإذا كان معهم راو أخذ عنه المؤلف يقال فيه رباعي في حكم الثلاثي وهو أعلا ما عند أبي داود.

ثلاثيات البخارى

وهى (٢٢) اثنان وعشرون حديثا بحسب ما أورده العلامة المحدث محمد محفوظ الترمسى فى "المنحة الخيرية فى أربعين حديثا من أحاديث خير البرية".

١٩ - ١- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ١٠٩) - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، أخرجه فى كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبى صلى الله عليه وسلم.

٢٠ - ٢- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٤٩٧) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: «كَانَ جِدَارُ المَسْجِدِ عِنْدَ المِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا»، أخرجه فى كتاب الصلاة ، باب قدر كم ينبغى أن يكون بين المصلى والسترة.

٢١ - ٣- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٥٠٢) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ المُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ، قَالَ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَهَا»، أخرجه فى كتاب الصلاة ، باب الصلاة إلى الأسطوانة.

٢٢ - ٤- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٥٦١) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالحِجَابِ» أخرجه فى كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت المغرب.

٢٣ - ٥- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ١٩٢٤) - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ «إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلاَ يَأْكُلْ»، أخرجه فى كتاب الصوم، باب إذا نوى بالنهار صوما.

٢٤ - ٦- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٢٠٠٧) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ: "أَنْ أَذِّنْ فِي النَّاسِ: أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ اليَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ"، أخرجه فى كتاب الصوم، باب فى صيام يوم عاشوراء.

٢٥ - ٧- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٢٢٨٩) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: لاَ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لاَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لاَ، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: ثَلاَثَةُ دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، أخرجه فى كتاب الحوالات، باب إذا أحال دين الميت على رجل جاز.

٢٦ - ٨- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٢٢٩٥) - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟»، قَالُوا: لاَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، قَالَ: أَبُو قَتَادَةَ عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ. أخرجه فى كتاب الحوالات، بَابُ مَنْ تَكَفَّلَ عَنْ مَيِّتٍ دَيْنًا، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ.

٢٧ - ٩- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٢٤٧٧) - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نِيرَانًا تُوقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: «عَلَى مَا تُوقَدُ هَذِهِ النِّيرَانُ؟» ، قَالُوا عَلَى الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «اكْسِرُوهَا، وَأَهْرِقُوهَا» ، قَالُوا: أَلاَ نُهَرِيقُهَا، وَنَغْسِلُهَا، قَالَ: «اغْسِلُوا» ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: الحُمُرِ الأَنَسِيَّةِ بِنَصْبِ الأَلِفِ وَالنُّونِ(١) ". أخرجه فى كتاب المظالم والغصب، بَابٌ: هَلْ تُكْسَرُ الدِّنَانُ الَّتِي فِيهَا الخَمْرُ.

٢٨ - ١٠- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٢٧٠٣) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ(٢)، فَطَلَبُوا الأَرْشَ، وَطَلَبُوا العَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَهُمْ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ» ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ» زَادَ الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ. أخرجه فى كتاب الصلح ، بَابُ الصُّلْحِ فِي الدِّيَةِ.

٢٩ - ١١- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٢٩٦٠) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ:

(١)قال ابن حجر رحمه الله :"قوله الأنسية بنصب الألف والنون يعني أنها نسبت إلى الأنس بالفتح ضد الوحشة، تقول أنسته أنسة وأنسا بإسكان النون وفتحها، والمشهور في الروايات بكسر الهمزة وسكون النون نسبة إلى الإنس أي بني آدم لأنها تألفهم وهي ضد الوحشية تنبيه ثبت هذا التفسير لأبي ذر وحده وتعبيره عن الهمزة بالألف وعن الفتح بالنصب جائز عند المتقدمين وإن كان الاصطلاح أخيرا قد استقر على خلافه فلا يبادر إلى إنكاره" فتح الباري(٥ / ١٢٢).

(٢)الثنية: المقدم من الأسنان ، فتح الباري(١ / ٩٥).

«يَا ابْنَ الأَكْوَعِ أَلاَ تبَايِعُ؟» قَالَ: قلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «وَأَيْضًا» فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تبَايِعُونَ يوْمَئِذٍ؟ قَالَ: عَلَى المَوْتِ. أخرجه فى كتاب الجهاد والسير ، بَابُ البَيْعَةِ فِي الحَرْبِ أَنْ لاَ يَفِرُّوا.

٣٠- ١٢- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٣٠٤١) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخبرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ المَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الغَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الغَابَةِ، لَقِيَنِي غُلاَمٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قلْتُ: وَيْحَكَ مَا بِكَ؟ قَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، وَفزَارَةُ فَصَرَخْتُ ثَلاَثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيهَا: يَا صَبَاحَاهْ يَا صَبَاحَاهْ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ ... وَاليَوْمُ يوْمُ الرُّضَّعْ

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوقهَا، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ القَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَابعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فقَالَ: " يَا ابْنَ الأَكْوَعِ: مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ[1] ، إِنَّ القَوْمَ يُقْرَوْنَ فِي قَوْمِهِمْ "، أخرجه البخارى فى كتاب الجهاد والسير، بَابُ مَنْ رَأَى العَدُوَّ فنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهْ[2]، حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ.

٣١- ١٣- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٣٥٤٦) - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ:

---

(١) بفتح الهمزة ثم مهملة ساكنة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة أي قدرت فسهل أي فاعف ، والسجاحة السهولة، فتح الباري(١ / ١٣٠).

(٢)يعني: أغير عليكم في الصباح، أو قد أصبحتم فخذوا حذركم، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤ / ٢٨٥).

«كَانَ فِي عَنفَقَتِهِ[1] شَعَرَاتٌ بِيضٌ»، أخرجه فى كتاب المناقب ، بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٢ - ١٤- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٤٢٠٦) - حَدَّثنا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ[2]، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ»، أخرجه فى كتاب المغازى، بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ.

٣٣ - ١٥- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٤٢٧٢) - حَدَّثنا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا»، أخرجه فى كتاب المغازى، بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الحُرُقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ.

٣٤ - ١٦- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٤٤٩٩) - حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثنا حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كِتَابُ اللهِ القِصَاصُ». أخرجه فى كتاب تفسير القرآن الكريم، بَابُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الحُرُّ بِالحُرِّ﴾.

٣٥ - ١٧- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٥٤٩٧) - حَدَّثنا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، قَالَ: لَمَّا

---

(١) بفتح العين وسكون النون ففاء ثم قاف أي: شعره النابت تحت شفته السفلى وفوق الذقن، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩ / ٣٧٠٢).

(٢) النفثات جمع نفثة وهي فوق النفخ ودون التفل، وقد يكون بغير ريق بخلاف التفل، وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ عمدة القاري (١٧ / ٢٤٢).

أَمْسَوْا يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ، أَوْقَدُوا النِّيرَانَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلاَمَ أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النِّيرَانَ؟» قَالُوا: لُحُومِ الحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «أَهْرِيقُوا مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، فَقَالَ: نَهَرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ ذَاكَ»، أخرجه فى كتاب الذبائح والصيد ، بَابُ آنِيَةِ المَجُوسِ وَالمَيْتَةِ.

٣٦ - ١٨- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٥٥٦٩) - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلاَ يُصْبِحَنَّ بعْدَ ثَالِثَةٍ وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» فَلَمَّا كَانَ العَامُ المُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ المَاضِي؟ قَالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ العَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا»، أخرجه فى كتاب الأضاحى، بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَمَا يتزَوَّدُ مِنهَا.

٣٧ - ١٩- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٦٨٩١) - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَسْمِعْنَا يَا عَامِرُ مِنْ هُنَيْهَاتِكَ(١)، فَحَدَا بِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ السَّائِقُ» قَالُوا: عَامِرٌ، فَقَالَ: «رَحِمَهُ اللهُ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَّا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَأُصِيبَ صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ، فَقَالَ القَوْمُ: حَبِطَ عَمَلُهُ، قَتَلَ نَفْسَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ، فَقَالَ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهَا، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»، أخرجه فى كتاب الديات ، باب إذا قتل نفسه خطأً فلا دية له.

٣٨ - ٢٠- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٦٨٩٤) - حَدَّثَنَا

(١) الهنيهات بضم الهاء وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف بعدها هاء أخرى جمع هنيهة وهو مصغر هنة والمراد بها الأراجيز جمع الأرجوزة، عمدة القاري (١٧ / ٢٣٥).

الأَنْصارِيُّ، حَدَّثَنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِالقِصَاصِ». أخرجه فى كتاب الديات ، باب السن بالسن.

٣٩ - ٢١- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٧٢٠٨) - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا سَلَمَةُ أَلاَ تُبَايِعُ؟» ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الأَوَّلِ، قَالَ: «وَفِي الثَّانِي»، أخرجه فى كتاب الأحكام ، باب من بايع مرتين.

٤٠ - ٢٢- وبالسند المتصل إلى الإمام البخارى (ح ٧٤٢١) - حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " نَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَأَطْعَمَ عَلَيهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ " ، أخرجه فى كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم.

ثلاثيات بقية الكتب الستة

أما صحيح مسلم وسنن النسائى، فأعلى ما فيهما رباعيات كما تقدم ذكره ، وفى كل من سنن أبى داود، وسنن الترمذى حديث ثلاثى واحد ، وأما سنن ابن ماجه ففيها خمسة أحاديث.

ثلاثى أبى داود

٤١ - وبالإسناد إلى أبى داود قال (ح ٤٧٤٩) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَبُو طَالُوتَ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا بَرْزَةَ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ، فَحَدَّثَنِي فُلَانٌ - سَمَّاهُ مُسْلِمٌ وَكَانَ فِي السِّمَاطِ - فَلَمَّا رَآهُ عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدِيَّكُمْ هَذَا الدَّحْدَاحُ، فَفَهِمَهَا الشَّيْخُ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسَبُ

أَنِّي أَبْقَى فِي قَوْمٍ يُعَيِّرُونِي بِصُحْبَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ عُبَيْدُ اللهِ: إِنَّ صُحْبَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ زَيْنٌ غَيْرُ شَيْنٍ، قَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِأَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ، سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَرْزَةَ: نَعَمْ «لَا مَرَّةً، وَلَا ثِنْتَيْنِ، وَلَا ثَلَاثًا، وَلَا أَرْبَعًا، وَلَا خَمْسًا، فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ فَلَا سَقَاهُ اللهُ مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ مُغْضَبًا».

ثلاثى سنن الترمذى

٤٢ - وبالإسناد إلى الإمام الترمذى فى الفتن (ح ٢٢٦٠) قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ». قال الترمذى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

ثلاثيات ابن ماجه

٤٣ - وبالإسناد إلى الإمام ابن ماجه قال (ح ٣٢٦٠) حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُكْثِرَ اللهُ خَيْرَ بَيْتِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ إِذَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ، وَإِذَا رُفِعَ».

٤٤ - وبالإسناد إلى الإمام ابن ماجه قال (ح ٣٣١٠) حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «مَا رُفِعَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضْلُ شِوَاءٍ قَطُّ، وَلَا حُمِلَتْ مَعَهُ طِنْفِسَةٌ».

٤٥ - وبالإسناد إلى الإمام ابن ماجه قال (ح ٣٣٥٦) حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ

قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُغْشَى، مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ».

٤٦ - وبالإسناد إلى الإمام ابن ماجه قال (ح ٣٤٧٩) حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِمَلَإٍ، إِلَّا قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ ".

٤٧ - وبالإسناد إلى الإمام ابن ماجه قال (ح ٤٢٩٢)- حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَرْحُومَةٌ، عَذَابُهَا بِأَيْدِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دُفِعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَيُقَالُ: هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ ".

الأربعينيات

هو من فنون التأليف فى علوم الحديث الشريف عملا بالحديث المروى فى هذا الشأن عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعات: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء" وفي رواية: "بعثه الله فقيها عالما". وفي رواية أبي الدرداء: "وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا". وفي رواية ابن مسعود: قيل له: "ادخل من أي أبواب الجنة شئت" وفي رواية ابن عمر "كُتِب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء". قال الإمام النووى: واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

ثم قال الإمام النووى بعدها – وستأتى مقدمته بتمامها -: "وقد صنّف العلماء رضي الله تعالى عنهم في هذا الباب ما لا يُحصى من المصنّفات. فأول من علمته صنف فيه: عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطُّوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسائي، وأبو بكر الآجُرِّيُّ، وأبو بكر بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبد الرحمن السُّلَمِيّ، وأبو سعيد المَالِينيُّ، وأبو عثمان الصابوني، وعبد الله بن محمد الأنصاري. وأبو بكر البيهقي، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين".

وقال حاجى خليفة فى كشف الظنون : "كتب الأربعينات، في الحديث، وغيره، أما في الحديث: فقد ورد من طرق كثيرة، بروايات متنوعة: أن رسول الله - صلى الله تعالى عليه وسلم - قال: (من حفظ على أمتي أربعين حديثا في أمر دينها، بعثه الله - تعالى - يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء).

واتفقوا على أنه حديث ضعيف، وإن كثرت طرقه.

وقد صنف العلماء: في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات، واختلفت مقاصدهم في: تأليفها، وجمعها، وترتيبها.

فمنهم: من اعتمد على ذكر أحاديث التوحيد، وإثبات الصفات.

ومنهم: من قصد ذكر أحاديث الأحكام.

ومنهم: من اقتصر على ما يتعلق بالعبادات.

ومنهم: من اختار حديث المواعظ، والرقائق.

ومنهم: من قصد إخراج ما صح سنده، وسلم من الطعن.

ومنهم: من قصد ما علا إسناده.

ومنهم: من أحب تخريج ما طال متنه، وظهر لسامعه حين يسمعه حسنه... إلى غير ذلك.

وسمى كل واحد منهم كتابه (بكتاب الأربعين).

وسنورد لك: ما وصل إلينا خبره، أو رأيناه باعتبار حروف المضاف إليه".

فذكر نحوا من تسعين مصنفا فى الأربعينيات.

وقال الكتانى فى الرسالة المستطرفة (ص ١٠٢-١٠٣): "١- والأربعون لعبد الله بن المبارك الحنظلي وهو أول من صنف في الأربعينات.

٢- ولمحمد بن أسلم الطوسي.

٣- وللحسن بن سفيان النسائي.

٤- ولأبي بكر الآجري وهي جزء لطيف في كراريس.

٥- ولأبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني المعروف: بابن المقري.

٦- ولأبي بكر محمد بن عبد الله الجوزقي.

٧- ولأبي نعيم الأصبهاني.

٨- ولأبي عبد الرحمن السلمي.

٩- ولأبي بكر البيهقي.

١٠- ولأبي الحسن الدارقطني.

١١- ولأبي عبد الله الحاكم .

١٢- ولأبي طاهر السلفي .

١٣- ولأبي القاسم ابن عساكر وله أربعونات منها: الأربعون الطوال والأربعون البلدانية والأربعون في الجهاد وهي التي سماها: الاجتهاد في إقامة فرض الجهاد.

١٥- ولأبي سعد - بفتح فسكون - أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل الأنصاري الماليني نسبة إلى مالين قرى مجتمعة من أعمال هراة الهروي أحد الحفاظ المكثرين الرحالين وكبار الصوفية الزاهدين المتوفى بمصر سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ومن تصانيفه أيضا: كتاب المؤتلف والمختلف.

١٦- ولأبي الفتوح محمد بن محمد بن علي بن محمد الطائي الهمذاني المتوفى: سنة خمس وخمسين وخمسمائة سماها: إرشاد السائرين إلى منازل المتقين من مسموعاته عن أربعين شيخا كل حديث عن واحد من الصحابة.

١٧- ولأبي بكر تاج الإسلام محمد بن إسحاق البخاري الكلاباذي نسبة إلى كلاباذ محلة كبيرة من بخارى الحنفي المتوفى: سنة ثمانين وثلاثمائة.

١٨- ولأبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم الصابوني نسبة إلى الصابون النيسابوري مقدم أهل الحديث بخراسان الإمام في عدة علوم المتوفى: سنة تسع أو سبع أو أربع وأربعين وأربعمائة.

١٩- ولأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي الصيف اليمني المكي الشافعي المتوفى بمكة في ذي الحجة سنة سبع أو ست وستمائة جمع أربعين حديثا عن أربعين شيخا من أربعين مدينة .

٢٠- ولأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي الحافظ وهي في فضل سيدنا العباس .

٢١- ولرضي الدين أبي الخير أحمد بن إسماعيل القزوين الحاكم وهي في فضل سيدنا عثمان .

٢٢- وله أخرى في فضل سيدنا علي.

٢٣- ولأبي محمد عبد القاهر بن عبد الله بن عبد الرحمن الرهاوي بضم الراء نسبة إلى الرها مدينة بالجزيرة بين الموصل والشام وقبيلة من مذحج الحافظ الرحال الحنبلي محدث الجزيرة المتوفى بحران سنة اثنتي عشرة وستمائة وهي والأربعون المتباينة الأسانيد في مجلد كبير.

٢٤- ولأبي عبد الله إسماعيل بن عبد الغافر بن عبد الغافر الفارسي والد أبي الحسن عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي الحافظ.

٢٥- ولتقي الدين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن الفاسي الشريف الحسن الحافظ نزيل مكة المتوفى سنة اثنين وثلاثين وثمانمائة وله الأربعون المتباينات. وله أيضا: شفاء الغرام بأخبار بلد الله الحرام في ثلاث مجلدات واختصاره تحفة الكرام في مجلد والعقد الثمين في تاريخ البلد الأمين في أربع أو ست مجلدات ومختصره المسمي: بعجالة القرى للراغب في تاريخ أم القري وغير ذلك.

ولغيرهم ممن يكثر جدا وراجع كشف الظنون وصلة الخلف" انتهى كلام الرسالة المستطرفة.

وهكذا يظهر لنا بوضوح مدى عناية العلماء البالغة بالأربعينات، وقد ظل كثير من هذه المصنفات الأربعينية مروية ومقروءة إلى عهد قريب فالحافظ ابن حجر يذكر فى معجمه المفهرس (ص ٢٠٩- ٢١٧) حوالى (٥٥) أربعينية اتصل إسناده بها، كما ظلت عناية العلماء بها ممتدة، حتى ألف شيوخنا وشيوخ شيوخنا فيها، فألف شيخنا خاتمة الحفاظ وشيخ الإسلام عبد الله بن الصديق الغمارى فيها "الأربعون حديثًا الغمارية في شكر النعم"، و"الأربعون حديثًا الصديقيّة في مسائل اجتماعية" وكلاهما مطبوع.

بسم الله الرحمن الرحيم

الأربعين النووية

إسنادنا إلى الإمام النووى مسلسلا بالشافعية

وقد أجازنا شيخنا على جمعة بفقه السادة الشافعية حيث تلقيناه عنه فرعا وأصلا قراءة بحث ومدارسة، وأخبرنا شيخنا أنه تفقه فيه على جمع من الفقهاء بأسانيدهم ، ومنها إسناده - والذى يتضمن مؤلفات شيخ المذهب الإمام النووى ، وشيخ الإسلام زكريا وغيرهم - عن الشيخ العلامة إسماعيل بن عثمان زين اليمنى المكى الشافعى عن السيد محمدْ بن يحيى الأهدل عن السيد محمد بن عبد الرحمن الأهدل عن شيخ الإسلام السيد أحمد زينى دحلان عن شيخ الإسلام عبد الله الشرقاوى عن شيخ الإسلام محمد بن سالم الحَفْنِى[1] عن الشيخ أحمد الخليفى عن الشيخ أحمد البِشْبيشى[2] عن الشيخ على بن عيسى الحلبى عن الشيخ على الزيادى عن شيخ الإسلام أحمد بن حجر الهيتمى والإمام الشيخ محمد بن أحمد الرملى والشيخ الخطيب الشربينى كلهم عن شيخ الإسلام زكريا الأنصارى عن الحافظ ابن حجر العسقلانى عن الولى أحمد بن عبد الرحيم العراقى عن الحافظ الزين العراقى ، عن السراج البُلقينى عن العلاء العطار عن محرر المذهب الإمام النووى عن كمال الدين سلار الأردَبيلى عن أبى عمرو ابن

---

(١) ينسب إلى حِفْنَى، كسَكْرَى: قَرْيَةٌ بشَرْقِي مِصْرَ؛ وَمِنْها شَيْخُنا: بَلْ شَيْخُ أَهْلِ الدُّنْيا جَمِيعها، وَهُوَ الشَّيْخُ الإِمام، انظر تاج العروس للزبيدي.

(٢) ينسب إلى بِشْبِيش، بالكَسْر: قَرْيَةٌ بالقُرْب من المَحلّة، وهو الشِّهابُ أَحمَد بن عَبْدِ اللَّطِيفِ البِشْبِيشِيّ، أَحَدُ المُكْثِرِينَ من الحَدِيثِ، حَدَّثَ عَن الشَّمْسِ البابِليّ، وغيرِه، رَحِمَهم الله تَعالَى انظر تاج العروس للزبيدي.

الصلاح عن والده الصلاح عن أبى سعد عبد الله بن عصرون عن أبى على الفارقى عن أبى إسحاق الشيرازى عن القاضى أبى الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى عن أبى الحسن الماسِرْجِسى عن أبى إسحاق المروزى عن أبى العباس ابن سريج عن عثمان بن بشار الأنماطى عن الربيع بن سليمان المرادى عن إمام الأئمة وناصر السنة محمد بن إدريس الشافعى عن الإمام مالك عن نافع عن سيدنا ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم (خمسة وثلاثون رجلا إلى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم).

وبهذا الإسناد إلى الإمام النووى رحمه الله تعالى أنه قال فى أول كتابه الأربعين:

مقدمة المؤلف الإمام النووي رحمه الله تعالى(١)

الحمد لله رب العالمين قيوم السموات والأرضين. مدبر الخلائق أجمعين. باعث الرسل - صلواته وسلامه عليهم - إلى المكلفين لهدايتهم وبيان شرائع الدين بالدلائل القطعية، وواضحات البراهين.

أحمده على جميع نعمه. وأسأله المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهار. الكريم الغفار وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله وحبيبه وخليله أفضل المخلوقين، المكرّم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين، وبالسنن المستنيرة للمسترشدين المخصوص بجوامع الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وآل كل وسائر الصالحين.

أما بعد: فقد رُوِّينا عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعات: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء" وفي رواية: "بعثه الله فقيها عالما". وفي رواية أبي الدرداء: "وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا". وفي رواية ابن مسعود: قيل له: "ادخل من أي أبوب الجنة شئت" وفي رواية ابن عمر "كُتِب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء". واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

وقد صنّف العلماء رضي الله تعالى عنهم في هذا الباب ما لا يُحصى من المصنّفات. فأول من علمته صنف فيه: عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطُّوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسائي، وأبو بكر الآجُرِّيُّ،

(١) سنقدم في الهوامش شرح الأربعين المنسوب لابن دقيق العيد.

وأبو بكر بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبد الرحمن السُلَميّ، وأبو سعيد المَالينيّ، وأبو عثمان الصابوني، وعبد الله بن محمد الأنصاري. وأبو بكر البيهقي، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين.

وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً اقتداء بهؤلاء الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام. وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال. ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة: "ليبلغ الشاهد منكم الغائب" وقوله صلى الله عليه وسلم: "نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها".

ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين، وبعضهم في الفروع، وبعضهم في الجهاد، وبعضهم في الزهد، وبعضهم في الآداب، وبعضهم في الخطب، وكلها مقاصد صالحة رضي الله تعالى عن قاصديها. قد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله، وهي أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك، وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه، أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك.

ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة، ومعظمها في صحيحي البخاري ومسلم، وأذكرها محذوفة الأسانيد، ليسهل حفظها، ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى، ثم أُتبعها بباب في ضبط خفي ألفاظها. وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث، لما اشتملت عليه من المهمات، واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبّره، وعلى الله اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.

الحديث الأول

٤٨ - «عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله تعالى

عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول: إنما الأعمالُ بالنيات، وإنما لكلِّ امرئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»[(١)].

---

(١) هذا حديث صحيح متفق على صحته وعظيم موقعه وجلالته وكثرة فوائده رواه الإمام أبو عبد الله البخاري في غير موضع من كتابه، ورواه أبو الحسين مسلم بن الحجاج في آخر كتاب الجهاد، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، قال الإمام أحمد والشافعي رحمهما الله: "يدخل في حديث الأعمال بالنيات ثلث العلم" قاله البيهقي، وغيره. وسبب ذلك أن كسب العبد يكون بقلبه ولسانه وجوارحه والنية أحد الأقسام الثلاثة. وروى عن الشافعي رضي الله تعالى عنه أن قال: يدخل هذا الحديث في سبعين باباً من الفقه، وقال جماعة من العلماء: هذا الحديث ثلث الإسلام.

واستحب العلماء أن تستفتح المصنفات بهذا الحديث، وممن ابتدأ به في أول كتابه: الإمام أبو عبد الله البخاري. وقال عبد الرحمن بن مهدي: ينبغي لكل من صنف كتاباً أن يبتدئ فيه بهذا الحديث تنبيهاً للطالب على تصحيح النية. ولفظة: "إنما" للحصر: تثبت المذكور وتنفي ما عداه وهي تارة تقتضي الحصر المطلق وتارة تقتضي حصراً مخصوصاً ويفهم ذلك بالقرائن كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ﴾. فظاهره الحصر في النذارة والرسول لا ينحصر في ذلك بل له أوصاف كثيرة جميلة: كالبشارة وغيرها وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾، فظاهره والله أعلم الحصر باعتبار من آثرها وأما بالنسبة إلى ما في نفس الأمر فقد تكون سبباً إلى الخيرات ويكون ذلك من باب التغليب فإذا وردت هذه اللفظة فاعتبرها فإن دل السياق والمقصود من الكلام الحصر في شيء مخصوص: فقل به وإلا فاحمل الحصر على الإطلاق ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنيات" والمراد بالأعمال: الأعمال الشرعية. ومعناه: لا يعتد بالأعمال بدون النية مثل الوضوء والغسل والتيمم وكذلك الصلاة والزكاة والصوم والحج والاعتكاف وسائر العبادات، فأما إزالة النجاسة فلا تحتاج إلى نية لأنها من باب الترك والترك لا يحتاج إلى نية، وذهب جماعة إلى صحة الوضوء والغسل بغير نية.

وفي قوله: "إنما الأعمال بالنيات" محذوف واختلف العلماء في تقديره: فالذين اشترطوا النية قدروا: صحة الأعمال بالنيات، والذين لم يشترطوها قدروا: كمال الأعمال بالنيات.

وقوله: "وإنما لكل امرئ ما نوى" قال الخطابي يفيد معنىً خاصاً غير الأول وهو تعيين العمل بالنية، وقال الشيخ محي الدين النووي: فائدة ذكره أن تعيين المنوي شرط فلو كان على إنسان صلاة مقضية لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة بل يشترط أن ينوي كونها ظهراً أو عصراً أو غيرهما، ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الأول صحة النية بلا تعيين أو أوهم ذلك والله أعلم.

=

رواه إماما المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه[1] البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري: في صحيحيهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة.

الحديث الثاني

٤٩ - «عن عمر رضي الله تعالى عنه أيضاً قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يُرَى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان، قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها، قال: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء

وقوله: "فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله" المتقرر عند أهل العربية: أن الشرط والجزاء والمبتدأ والخبر لا بد أن يتغايرا وههنا قد وقع الاتحاد وجوابه "فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله" نية وقصداً "فهجرته إلى الله ورسوله" حكماً وشرعاً.

وهذا الحديث ورد على سبب لأنهم نقلوا: أن رجلاً هاجر من مكة إلى المدينة ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس، لا يريد بذلك فضيلة الهجرة فكان يقال له: مهاجر أم قيس. والله أعلم.

(١) هُوَ بِفَتْحِ البَاءِ مَعَ سُكُونِ الرَّاءِ وَكَسْرِ الدَّالِ المُهْمَلَةِ وسُكُونِ الزَّايِ وفَتْحِ الباءِ المُوَحَّدَةِ بَعْدَهَا، تاج العروس (٢ / ٤٥).

يتطاولون في البنيان . ثم انطلق فلبثت ملياً ثم قال : يا عمر أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» . رواه مسلم(١).

(١) هذا حديث عظيم قد اشتمل على جميع وظائف الأعمال الظاهرة والباطنة، وعلوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه لما تضمنه من جمعه علم السنة فهو كالأم للسنة كما سميت الفاتحة: أم القرآن لما تضمنته من جمعها معاني القرآن.

وفيه دليل على تحسين الثياب والهيئة والنظافة عند الدخول على العلماء والفضلاء والملوك فإن جبريل أتى معلما للناس بحاله ومقاله.

قوله: "لا يُرى عليه أثر السفر" المشهور ضم الياء من "يُرى" مبنيا لما لم يسم فاعله ورواه بعضهم بالنون المفتوحة وكلاهما صحيح.

قوله: "ووضع كفيه على فخذيه وقال: يا محمد" هكذا هو المشهور الصحيح ورواه النسائي بمعناه وقال "فوضع يده على ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم" فارتفع الاحتمال الذي في لفظ كتاب مسلم فإنه قال فيه: "فوضع كفيه على فخذيه" وهو محتمل.

وقد استفيد من هذا الحديث: أن الإسلام والإيمان حقيقتان متباينتان لغة وشرعاً وهذا هو الأصل في الأسماء المختلفة وقد يتوسع فيهما الشرع فيطلق أحدهما على الآخر على سبيل التجوز.

قوله: "فعجبنا له يسأله ويصدقه" إنما تعجبوا من ذلك لأن ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف إلى من جهته وليس هذا السائل ممن عرف بلقاء النبي صلى الله عليه وسلم ولا بالسماع منه ثم هو قد سأل سؤال عارف محقق مصدق فتعجبوا من ذلك.

قوله: "أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه" الإيمان بالله: هو التصديق بأنه سبحانه موجود موصوف بصفات الجلال والكمال منزه عن صفات النقص وأنه واحد حق صمد فرد خالق جميع المخلوقات متصرف فيما يشاء يفعل في ملكه ما يريد.

والإيمان بالملائكة: هو التصديق بأنهم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون.

والإيمان برسل الله: هو [التصديق] أنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله تعالى أيدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم وأنهم بلغوا عن الله رسالاته وبينوا للمكلفين ما أمرهم الله به وأنه يجب احترامهم وأن لا يفرق بين أحد منهم.

والإيمان باليوم الآخر: هو التصديق بيوم القيامة وما اشتمل عليه من الإعادة بعد الموت والحشر والنشر والحساب والميزان والصراط والجنة والنار وأنهما دار ثوابه وجزائه للمحسنين والمسيئين إلى غير ذلك مما صح من النقل.

والإيمان بالقدر: هو التصديق بما تقدم ذكره وحاصله ما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ . وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ ونحو ذلك. ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن =

=

عباس: "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلاّ بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف".

ومذهب السلف وأئمة الخلف: أن من صدق بهذه الأمور تصديقاً جازماً لا ريب فيه ولا تردد: كان مؤمنا حقا سواء كان ذلك عن براهين قاطعة أو عن اعتقادات جازمة.

وقوله في الإحسان: "أن تعبد الله كأنك تراه" الخ حاصله راجع إلى إتقان العبادات ومراعاة حقوق الله ومراقبته واستحضار عظمته وجلالته حال العبادات.

قوله: "فأخبرني عن أماراتها" بفتح الهمزة، والأمارة: العلامة و "الأمة" ههنا الجارية المستولدة و "ربتها" سيدتها وجاء في رواية "بعلها"، وقد رُوي أن أعرابياً سئل عن هذه الناقة قال: أنا بعلها ويسمى الزوج بعلاً، وهو في الحديث "ربتها" بالتأنيث. واختلف في قوله "أن تلد الأمة ربتها" فقيل: المراد به أن يستولي المسلمون على بلاد الكفر فيكثر التسري فيكون ولد الأمة من سيدها بمنزلة سيدها لشرفه بأبيه وعلى هذا فالذي يكون من أشراط الساعة استيلاء المسلمين على المشركين وكثرة الفتوح والتسري، وقيل: معناه أن تفسد أحوال الناس حتى يبيع السادة أمهات أولادهم ويكثر ترددهن في أيدي المشترين فربما اشتراها ولدها ولا يشعر بذلك فعلى هذا الذي يكون من أشراط الساعة: غلبة الجهل بتحريم بيعهن، وقيل معناه: أن يكثر العقوق في الأولاد فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته: من الإهانة والسب.

و"العالة" بتخفيف اللام: جمع عائل: وهو الفقير.

وفي الحديث كراهة ما لا تدعو الحاجة إليه من تطويل البناء وتشييده وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يؤجر ابن آدم في كل شيء إلا ما وضعه في هذا التراب". ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يضع حجراً على حجر ولا لبنة على لبنة: أي لم يشيد بناءه ولا طوله ولا تأنق فيه.

وقوله: "رعاء الشاءِ" إنما خص رعاء الشاء بالذكر لأنهم أضعف أهل البادية معناه أنهم من ضعفهم وبعدهم عن أسباب ذلك بخلاف أهل الإبل فإنهم في الغالب ليسوا عالة ولا فقراء.

وقوله "فلبثُ ملياً" قد روي بالتاء يعني لبث عمر رضي الله عنه وروي "فلبث" بغير تاء يعني: أقام النبي صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه وكلاهما صحيح المعنى، وقوله: "مليا" هو بتشديد الياء أي زماناً كثيراً وكان ذلك ثلاثاً هكذا جاء مبيناً في رواية أبي داود وغير.

وقوله: "أتاكم يعلمكن دينكم" أي قواعد دينكم أو كليات دينكم قاله الشيخ محي الدين في شرحه لهذا الحديث في صحيح مسلم.

أهم ما يذكر في هذا الحديث بيان الإسلام والإيمان والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدرة الله تعالى وذكر في بيان الإسلام والإيمان كلاماً طويلاً وحكى فيه أقوال جماعة من العلماء، منها ما حكاه عن

=

لإمام أبي الحسين المعروف بابن بطال المالكي، أنه قال: مذهب جماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها: أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص بدليل قوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾. ونحوها من الآيات. قال بعض العلماء: نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص، والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهي الأعمال ونقصانها، قالوا: وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة وبين أصل وضعه في اللغة وهذا الذي قاله هؤلاء وإن كان ظاهراً فالأظهر والله أعلم أن التصديق يزيد بكثرة النظر لظاهر الأدلة ولهذا يكون إيمان المصدقين أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا يغريهم السفه ولا يتزلزل إيمانهم بعارض بل لا تزال قلوبهم منشرحة منيرة وإن اختلفت عليهم الأحوال فأما غيرهم من المؤلفة ومن قاربهم فليسوا كذلك وهذا لا يمكن إنكاره ولا يشك في نفس تصديق أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن لا يساويه آحاد تصديق الناس، ولهذا قال البخاري في صحيحه قال ابن أبي مليكة: "أدركت ثلاثين [رجلاً] من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول إن إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل عليهم السلام". وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال فمتفق عليه عند أهل الحق ودلائله أكثر من أن تحصر قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. أي صلاتكم. وحكي عن الشيخ أبي عمرو بن الصلاح في قوله صلى الله عليه وسلم: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة ... " إلى آخره ثم فسر الإيمان بقوله: "أن تؤمن بالله تعالى وملائكته ... " إلى آخره، قال رحمه الله: هذا بيان أصل الإيمان، وهو التصديق الباطن، وبيان أصل الإسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الإسلام في الظاهر ثبت في الشهادتين، وإنما أضاف إليها الصلاة والزكاة والصوم والحج، لكونها أظهر شعائر الإسلام وأعظمها. وبقيامه بها يصح إسلامه.

ثم إن اسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام في هذا الحديث وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو ترك فريضة لأن اسم الشيء مطلقا يقع على الكامل منه ولا يستعمل في الناقص ظاهرا إلا بنية وكذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله صلى الله عليه وسلم: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن".

واسم الإسلام يتناول أيضاً ما هو أصل الإيمان وهو التصديق الباطن ويتناول أصل الطاعات فإن ذلك كله استسلام قال: فخرج بما ذكرناه أن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان وأن كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا وقال: فهذا التحقيق واف بالتوفيق ونصوص الكتابة والسنة الواردة في الإيمان والإسلام التي طالما غلط فيها الخائضون وما حققناه من ذلك موافق لمذهب جماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم والله أعلم.

الحديث الثالث

٥٠ - «عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» . رواه البخاري ومسلم(١).

الحديث الرابع

٥١ - «عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الصادق المصدوق: إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد، فو الله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ فيسبق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» رواه البخاري ومسلم(٢).

---

(١) قال أبو العباس القرطبي رحمه الله تعالى: يعني أن هذه الخمس أساس دين الإسلام وقواعده التي عليها بني وبها يقوم وإنما خص هذه بالذكر ولم يذكر معها الجهاد مع أنه يظهر الدين ويقمع عناد الكافرين لأن هذه الخمس فرض دائم والجهاد من فروض الكفايات وقد يسقط في بعض الأوقات.

وقد وقع في بعض الروايات في هذا الحديث تقديم الحج على الصوم وهو وهم، والله أعلم، لأن ابن عمر لما سمع المستعيد يقدّم الحج على الصوم زجره ونهاه عن ذلك وقد قدم الصوم على الحج وقال: "هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وهذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين وعليه اعتماده فإنه قد جمع أركانه..

(٢)قوله: "وهو الصادق المصدوق" أي الصادق في قوله المصدوق فيما يأتيه من الوحي الكريم.

=

قال بعض العلماء: معنى قوله: "إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه" أن المني يقع في الرحم متفرقا فيجمعه الله تعالى في محل الولادة من الرحم في هذه المدة، وقد جاء عن ابن مسعود في تفسير ذلك "إن النطفة إذا وقعت في الرحم فأراد الله تعالى أن يخلق منها بشراً طارت في بشر المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث أربعين ليلة ثم تصير دماً في الرحم فذلك جمعها وهو وقت كونها علقة".

قوله: "ثم يرسل إليها الملك" يعني الملك الموكل بالرحم.

قوله: "وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة" إلى آخره ظاهر الحديث أن هذا العامل كان عمله صحيحاً وأنه قرب من الجنة بسبب عمله حتى بقي له على دخولها ذراع وإنما منعه من ذلك سابق القدر الذي يظهر عند الخاتمة فإذاً الأعمال بالسوابق لكن لما كانت السابقة مستورة عنا والخاتمة ظاهرة جاء في الحديث: "إنما الأعمال بالخواتيم" يعني عندنا بالنسبة إلى اطلاعنا في معنى الأشخاص وفي بعض الأحوال، وأما الحديث الذي ذكره مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار" فإنه لم يكن عمله صحيحاً في نفسه وإنما كان رياء وسمعة فيستفاد من ذلك الحديث ترك الالتفات إلى الأعمال والركون إليها والتعويل على كرم الله تعالى ورحمته.

وقوله قبل ذلك: "ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله". هو بالباء الموحدة في أوله على البدل من "أربع كلمات".

وقوله: "شقي أو سعيد" مرفوع لأنه خبر مبتدأ محذوف تقديره: وهو شقي أو سعيد.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة" إلى قوله: "فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها" المراد: أن هذا قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم وذلك من لطف الله سبحانه وسعة رحمته فإن انقلاب الناس من الشر إلى الخير كثير، وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ولله الحمد والمنة على ذلك، وهو تجوز، وقوله: "إن رحمتي سبقت غضبي" وفي رواية "تغلب غضبي".

وفي هذا الحديث إثبات القدر كما هو مذهب أهل السنة وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره خيرها وشرها نفعها وضرها قال الله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾. ولا اعتراض عليه في ملكه يفعل في ملكه ما يشاء. قال الإمام السمعاني: سبيل معرفة هذا الباب: التوفيق من الكتابة والسنة دون محض القياس ومجرد العقول فمن عدل عن التوفيق منه ضل وتاه في مجال الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب لأن القدر سر من أسرار الله تعالى ضربت دونه الأستار واختص سبحانه به وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم، وقد حجب الله تعالى علم القدر عن العالم فلا يعلمه ملك ولا نبي مرسل، وقيل إن سر القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل ذلك.

الحديث الخامس

٥٢- «عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» . رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[١] .

الحديث السادس

٥٣- «عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت

=

وقد ثبتت الأحاديث بالنهي عن ترك العمل اتكالاً على ما سبق من القدر بل تجب الأعمال والتكاليف التي ورد بها الشرع وكل ميسر لما خلق له لا يقدر على غيره فمن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل أهل السعادة ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله لعمل أهل الشقاوة كما في الحديث وقال الله تعالى: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ... فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ .

قال العلماء: وكتاب الله تعالى ولوحه وقلمه كل ذلك مما يجب الإيمان به، وأما كيفية ذلك وصفته فعلمه إلى الله تعالى لا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء. والله أعلم.

(١)قال أهل اللغة: الرد هنا بمعنى المردود: أي فهو باطل غير معتد به. وقوله "ليس عليه أمرنا" يعني حكمنا.

هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين وهو من جوامع الكلم التي أوتيها المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه صريح في رد كل بدعة وكل مخترع ويستدل به على إبطال جميع العقود الممنوعة وعدم وجود ثمراتها، واستدل به بعض الأصوليين على أن النهي يقتضي الفساد.

والرواية الأخرى وهو قوله: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد" صريحة في ترك كل محدثة سواء أحدثها فاعلها أو سبق إليها فإنه قد يحتج به بعض المعاندين، إذا فعل البدعة فيقول: ما أحدثت شيئاً فيحتج عليه بهذه الرواية، وهذا الحديث مما ينبغي العناية بحفظه وإشاعته واستعماله في إبطال المنكرات فإنه يتناول ذلك كله. فأما تفريع الأصول التي لا تخرج عن السنة فلا يتناولها هذا الرد ككتابة القرآن العزيز في المصاحف وكالمذاهب التي عن حسن نظر الفقهاء المجتهدين الذين يردون الفروع إلى الأصول التي هي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكالكتب الموضوعة في النحو والحساب والفرائض وغير ذلك من العلوم مما مرجعه ومبناه على أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوامره فإن ذلك لا يدخل في هذا الحديث.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: إن الحلالَ بيِّن وإن الحرامَ بين وبينهما أمور مشتبهاتٌ لا يعلمهن كثير من الناس، فمنَ اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعِرضه، ومنْ وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتعَ فيه، ألا وإن لكل مَلِك حِمَى، ألا وإن حِمَى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب» . رواه البخاري ومسلم[١].

(١) هذا الحديث أصل عظيم من أصول الشريعة قال أبو داود السجستاني: الإسلام يدور على أربعة أحاديث ذكر منها هذا الحديث وأجمع العلماء على عظيم موقعه وكثير فوائده.
قوله: "إن الحلال بين وإنّ الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات" يعني أن الأشياء ثلاثة أقسام: فما نص الله على تحليله فهو الحلال كقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ . وقوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ . ونحو ذلك، وما نص الله على تحريمه فهو الحرام البيّن، مثل قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ . الآية. ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ . وكتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وكل ما جعل الله فيه حدا أو عقوبة أو وعيدا فهو حرام، وأما الشبهات فهي كل ما تتنازعه الأدلة من الكتاب والسنة وتتجاذبه المعاني فالإمساك عنه ورع.
وقد اختلف العلماء في المشتبهات التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فقالت طائفة: هي حرام لقوله: "استبرأ لدينه وعرضه" قالوا: ومن لم يستبرئ لدينه وعرضه فقد وقع في الحرام، وقال الآخرون: هي حلال، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث "كالراعي يرعى حول الحمى" فيدل على أن ذلك حلال وأن تركه ورع. وقالت طائفة أخرى: المشتبهات المذكور في هذا الحديث لا نقول إنها حلال ولا إنها حرام فإنه صلى الله عليه وسلم جعلها بين الحلال البين والحرام البين فينبغي أن نتوقف عنها وهذا من باب الورع أيضاً.
وقد ثبت في حديث الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد: يا رسول الله هذا ابن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة هذا أخي يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى شبهاً بيناً بعتبة فقال: "هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة" فلم تره سودة قط فقد حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش وأنه لزمعة على الظاهر وأنه أخو سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لأنها بنت زمعة وذلك على سبيل التغليب لا على سبيل القطع ثم أمر سودة بالاحتجاب منه للشبهة الداخلة عليه =

فاحتاط لنفسه وذلك من فعل الخائفين من الله عز وجل إذ لو كان الولد ابن زمعة في علم الله عز وجل لما أمر سودة بالاحتجاب منه كما لم يأمرها بالاحتجاب من سائر إخوانها عبد وغيره.

وفي حديث عدى بن حاتم أنه قال: يا رسول الله إني أرسل كلبي وأسمي عليه فأجد معه على الصيد كلبا آخر قال: "لا تأكل إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره" فأفتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشبهة أيضاً خوفاً من أن يكون الكلب الذى قتله غير مسمى عليه فكأنه أهل لغير الله به وقد قال الله تعالى في ذلك: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾. فكان في فتياه صلى الله عليه وسلم دلالة على الاحتياط في الحوادث والنوازل المحتملة للتحليل والتحريم لاشتباه أسبابها وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك". وقال بعض العلماء: المشتبهات ثلاثة أقسام: منها ما يعلم الإنسان أنه حرام ثم يشك فيه هل زال تحريمه أم لا، كالذى يحرم على المرء أكله قبل الذكاة إذا شك في ذكاته لم يزل التحريم إلا بيقين الذكاة والأصل في ذلك حديث عدي المتقدم ذكره.

وعكس ذلك أن يكون الشيء حلالاً فيشك في تحريمه كرجل له زوجة فشك في طلاقها أو أمة فيشك في عتقها. فما كان من هذا القسم فهو على الإباحة حتى يعلم تحريمه والأصل في هذا الحديث عبد الله بن زيد فيمن شك في الحدث بعد أن تيقن الطهارة.

القسم الثالث: أن يشك في شيء فلا يدري أحلال أم حرام ويحتمل الأمرين جميعاً ولا دلالة على أحدهما فالأحسن التنزه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في التمرة الساقطة حين وجدها في بيته فقال: "لولا أني أخشى أن تكون من الصدقة لأكلتها".

وأما إن جوز نقيض ما ترجح عنده بأمر موهوم لا أصل له كترك استعمال ماء باق على أوصافه مخافة تقدير نجاسة وقعت فيه أو كترك الصلاة في موضع لا أثر فيه مخافة أن يكون فيه بول قد جف أو كغسل ثوب مخافة إصابة نجاسة لم يشاهدها ونحو ذلك فهذا يجب أن لا يلتفت إليه فإن التوقف لأجل التجويز هوس والورع منه وسوسة شيطان إذ ليس فيه من معنى الشبهة شيء والله أعلم.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يعلمهن كثير من الناس" أي لا يعلم حكمهن من التحليل والتحريم وإلا فالذي يعلم الشبهة يعلمها من حيث إنها مشكلة لترددها بين أمور محتملة فإذا علم بأي أصل يلتحق زال كونها شبهة وكانت إما من الحلال أو من الحرام وفيه دليل على أن الشبهة لها حكم خاص بها يدل عليه دليل شرعي يمكن أن يصل إليه بعض الناس.

وقوله: "فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه" مما يشتبه.

وأما قوله: "ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام" فذلك يكون بوجهين أحدهما:

أن من لم يتق الله وتجرأ على الشبهات أفضت به إلى المحرمات ويحمله التساهل في أمرها على الجرأة على الحرام كما قال بعضهم: الصغيرة تجر الكبيرة والكبيرة تجر الكفر وكما روي "المعاصي بريد الكفر".

الحديث السابع

٥٤- «عن أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم». رواه مسلم(١).

= الوجه الثاني: أن من أكثر من مواقعة الشبهات أظلم عليه قلبه لفقدان نور العلم ونور الورع فيقع في الحرام وهو لا يشعر به وقد يأثم بذلك إذا تسبب منه إلى تقصير. وقوله صلى الله عليه وسلم: "كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه" هذا مثل ضربه لمحارم الله عز وجل، وأصله أن العرب كانت تحمي مراعي لمواشيها وتخرج بالتوعد بالعقوبة لمن قربها فالخائف من عقوبة السلطان يبعد بماشيته عن ذلك الحمى لأنه إن قرب منه فالغالب الوقوع فيه لأنه قد تنفرد الفاذة١ وتشذ الشاذة ولا ينضبط فالحذر أن يجعل بينه وبين ذلك الحمى مسافة يأمن فيها وقوع ذلك وهكذا محارم الله عز وجل من القتل والربا والسرقة وشرب.

الخمر والقذف والغيبة والنميمة ونحو ذلك لا ينبغي أن يحوم حولها مخافة الوقوع فيها.

"ويوشك" بكسر الشين مضارع "أوشك" بفتحها وهي من أفعال المقاربة، و "يرتع" بفتح التاء معناها: أكل الماشية من المرعى وأصله إقامتها فيه ويسطها في الأكل.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله" الحديث.

المضغة: القطعة من اللحم وهي قدر ما يمضغه الماضغ يعني بذلك صغر جرمها وعظيم قدرها و "صلحت" ورويناه بفتح اللام و "القلب" في الأصل مصدر وسمي به هذا العضو الذي هو أشرف الأعضاء لسرعة الخواطر فيه وترددها عليه. وخص الله تعالى جنس الحيوان بهذا العضو وأودع فيه تنظيم المصالح المقصودة فتجد البهائم على اختلاف أنواعها تدرك به مصالحها وتميز به مضارها من منافعها ثم خص الله نوع الإنسان من سائر الحيوان بالعقل وأضافه إلى القلب فقال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾. وقد جعل الله الجوارح مسخرة له ومطيعة فما استقر فيه ظهر عليها وعملت على معناه. إن خيراً فخير وإن شراً فشر. فإذا فهمت هذا ظهر لك قوله صلى الله عليه وسلم "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب" نسأل الله العظيم أن يصلح فساد قلوبنا، يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك يا مصرف القلوب صرف قلوبنا إلى طاعتك.

(١) ليس لتميم الداري رضي الله عنه غير هذا الحديث. و"النصيحة" كلمة جامعة معناها إرادة جملة الخير حيازة لحظ المنصوح له، وهي من وجيز الأسماء ومختصر الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة =

=

يستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة، وكما قالوا في الفلاح: ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخيري الدنيا والآخرة منها.

ومعنى قوله: "الدين النصيحة" أي عماد الدين وقوامه: النصيحة كقوله "الحج عرفة" أي عماده ومعظمه

وأما تفسير النصيحة وأنواعها فقال الخطابي وغيره من العلماء:

النصيحة لله تعالى معناها منصرف إلى الإيمان به ونفي الشرك عنه وترك الإلحاد في صفاته ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها وتنزيهه عن جميع النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته والحب فيه والبغض فيه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمته والشكر عليها والإخلاص في جميع الأمور والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها والتلطف بالناس. قال الخطابي: وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه فإن الله سبحانه غني عن نصح الناصح، وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فبالإيمان أنه كلام الله تعالى وتنزيله، لا يشبهه شيء من كلام الناس، ولا يقدر على مثله أحد من الخلق، ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته، وتحسينها والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأويل المحرفين، والتصديق بما فيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه وأمثاله، والاعتبار بمواضعه والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والبحث عن عمومه، والدعاء إليه وإلى ما ذكرنا من نصيحته.

وأما النصيحة لرسوله صلى الله عليه وسلم: فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به، وطاعته في أمره ونهيه، ونصرته حيا وميتا، ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه، وإعظام حقه وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته، وإجابة دعوته ونشر سنته، ونفي التهمة عنها واستثار علومها والتفقه في معانيها، والدعاء إليها والتلطف في تعليمها وإعظامها، وإجلالها والتأدب عند قراءتها، والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لانتسابهم إليها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بآدابه، ومحبة أهل بيته، وأصحابه، ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لأحد من أصحابه ونحو ذلك.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم وأمرهم به وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، وتبليغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم بالسيف، وتأليف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم وأن يدعو لهم بالصلاح.

وأما نصيحة عامة المسلمين، وهم من عدا ولاة الأمر، فإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وإعانتهم عليها، وستر عوراتهم وسد خلاتهم، ودفع المضار عنهم وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم، وتخولهم بالموعظة الحسنة وترك غشهم وحسدهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه، والذب عن أموالهم وأعراضهم وغير ذلك من أحوالهم بالقول والفعل، وحثهم على التخلق بجميع ما ذكرناه من أنواع النصيحة. والله أعلم.

=

الحديث التاسع

٥٦- «عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم» . رواه البخاري ومسلم(١).

وسلم كما جاء في الرواية الأخرى لأبي هريرة: "حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به".

ومعنى قوله: "وحسابهم على الله" أي فيما يسترونه ويخفونه دون ما يخلون به في الظاهر من الأحكام الواجبة ذكر ذلك الخطابي. قال: وفيه أن من أظهر الإسلام وأسر الكفر يقبل إسلامه في الظاهر وهذا قول أكثر أهل العلم وذهب مالك إلى أن توبة الزنديق لا تقبل وهي رواية عن الإمام أحمد. وفي قوله: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به" دلالة ظاهرة لمذهب المحققين والجماهير من السلف والخلف أن الإنسان إذا اعتقد دين الإسلام اعتقاداً جازماً لا تردد فيه كفاه ذلك ولا يجب عليه تعلم أدلة المتكلمين ومعرفة الله بها خلافاً لمن أوجب ذلك وجعله شرطاً في نحو أهل القبلة وهذا خطأ ظاهر فإن المراد التصديق الجازم وقد حصل لأن النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى بالتصديق بما جاء به ولم يشترط المعرفة بالدليل وقد تظاهرت بهذا أحاديث في الصحيح يحصل بمجموعها التواتر بأصلها والعلم القطعي والله أعلم.

(١) لفظ هذا الحديث في كتاب مسلم عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "يا أيها الناس قد فرض الله الحج عليكم فحجوا" فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم" ثم قال: "ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فائتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه" والرجل الذي سأله هو الأقرع بن حابس: كذا جاء مبينا في غير هذه الرواية.

واختلف الأصوليون في الأمر هل يقتضي التكرار؟ فاختار أكثر الفقهاء والمتكلمين أنه لا يقتضي التكرار وقال آخرون: لا يحكم باقتضائه ولا منعه بل يتوقف فيما زاد على مرة على البيان وهذا الحديث قد يستدل به من يقول بالتوقف: فإنه سأل فقال: أكل عام؟ ولو كانت مطلقة يقتضي التكرار أو عدمه لم يقل له النبي صلى الله عليه وسلم: "لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم" بل ولم يكن حاجة إلى

الحديث الثامن

٥٥ – «عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة: فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءَهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى» . رواه البخاري ومسلم(١).

والنصيحة فرض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط عن غيره وهي لازمة على قدر الطاقة.

والنصيحة في اللغة: الإخلاص يقال: نصحت العسل إذا صفيته وقيل غير ذلك. والله أعلم.

(١)هذا حديث عظيم وقاعدة من قواعد الدين وقد روى هذا الحديث أنس وقال: "حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وأن يستقبلوا قبلتنا، وأن يأكلوا ذبيحتنا، وأن يصلوا صلاتنا، فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين" . وجاء في صحيح مسلم من رواية أبي هريرة: "حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بما جئت به" وذلك موافق لرواية عمر في المعنى.

وأما معاني هذا الحديث فقال العلماء بالسير: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستُخلف أبو بكر الصديق رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب عزم أبو بكر على قتالهم، وكان منهم من منع الزكاة ولم يكفر وتأول في ذلك فقال له عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قالوا لا إله إلى الله وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلى الله"؟ إلى آخر الحديث فقال الصديق: إن الزكاة حق المال وقال: والله لو منعوني عناقا – وفي رواية: عقالا – كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم على منعه فتابعه عمر على قتال القوم.

قوله: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله". قال الخطابي وغيره: المراد بهذا أهل الأوثان ومشركو العرب ومن لا يؤمن دون أهل الكتاب، ومن يقر بالتوحيد فلا يكفي في عصمته بقوله: لا إله إلا الله، إذ كان يقولها في كفره وهي من اعتقاده وكذلك جاء في الحديث الآخر: "وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة". وقال الشيخ محي الدين النووي: ولا بد مع هذا من الإيمان بجميع ما جاء به رسول الله صلى الله عليه =

عليه وآله وسلم: إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى ﴿يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا﴾ وقال تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعثَ أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب، ومطعَمه حرام ومَلبسه حرام وغُذِّي بالحرام فأنى يستجاب له» . رواه مسلم(١).

الحديث الحادي عشر

٥٨ - «عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب سِبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورَيحانته رضي الله عنهما قال: حفِظت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: دع ما يَرِيبُك إلى ما لا يَرِيبُك» . رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح(٢).

(١)هذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها قواعد الإسلام ومباني الأحكام، وفيه الحث على الإنفاق من الحلال والنهي عن الإنفاق من غيره وأن المأكول والمشروب والملبوس ونحوها ينبغي أن يكون حلالاً خالصاً لا شبهة فيه وأن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك من غيره، وفيه أن العبد إذا أنفق نفقة طيبة فهي التي تزكو وتنمو وأن الطعام اللذيذ غير المباح يكون وبالاً على آكله ولا يقبل الله عمله.

وقوله: ثم ذكر "الرجل يطيل السفر أشعث أغبر" إلى آخره: معناه - والله أعلم - يطيل السفر في وجوه الطاعات: الحج وجهاد وغير ذلك من وجوه البر ومع هذا فلا يستجاب له لكون مطعمه ومشربه وملبسه حراماً فكيف هو بمن هو منهمك في الدنيا أو في مظالم العباد أو من الغافلين عن أنواع العبادات والخير.

وقوله: "يمد يديه" أي يرفعهما بالدعاء لله مع مخالفته وعصيانه، قوله: "وغُذي بالحرام" هو بضم الغين المعجمة وتخفيف الذال المكسورة. وقوله: "فأنى يستجاب له؟" وفي رواية: "فأنى يستجاب لذلك؟" يعني من أين يستجاب لمن هذه صفته، فإنه ليس أهلاً للإجابة، لكن يجوز أن يستجيب الله تعالى له تفضلا ولطفاً وكرماً والله أعلم.

(٢) قوله: "يريبك" بفتح الياء وضمها والفتح أفصح وأشهر ويجوز الضم يقال: رابني الشيء وأرابني، ومعناه: أترك ما شككت فيه واعدل إلى ما لا تشك فيه وهذا راجع إلى معنى الحديث السادس وهو قوله: "إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما أمور مشتبهات" وقد جاء في حديث آخر أن النبي =

الحديث العاشر

٥٧ – «عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله

السؤال بل مطلقه محمول على كذا. وأجمعت الأمة على أن الحج لا يجب في العمر إلا مرة واحدة بأصل الشرع.

وأما قوله: "ذروني ما تركتكم" فهو ظاهر في أن الأمر لا يقتضي التكرار ويدل هذا اللفظ أيضاً على أن الأصل عدم الوجوب وأنه لا حكم قبل ورود الشرع وهو الصحيح عند كثير من الأصوليين.

وقوله: "لو قلت نعم لوجبت" دليل للمذهب الصحيح في أنه صلى الله عليه وسلم كان له أن يجتهد في الأحكام وأنه لا يشترط في حكمه أن يكون بوحي.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم" هذا من قواعد الإسلام المهمة ومما أوتيه صلى الله عليه وسلم من جوامع الكلم ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام كالصلاة إذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي وإذا عجز عن غسل بعض أعضاء الوضوء غسل الممكن وكذلك إذا وجبت فطرة جماعة ممن يلزمه نفقتهم وكذلك أيضاً في إزالة المنكرات إذا لم يمكنه إزالة جميعها فعل الممكن وأشباه ذلك مما لا ينحصر وهو مشهور في كتب الفقه. وهذا الحديث كقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُم﴾ . وأما قوله تعالى: ﴿يا يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ . فقيل منسوخة بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ . قال بعضهم: والصحيح أنها ليست منسوخة بها، بل هي مفسرة لها، ومبينة للمراد منها قالوا: وحق تقاته هو امتثال أمره واجتناب نواهيه، والله سبحانه لم يأمر إلا بالمستطاع، فإن الله تعالى قال: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا﴾ . وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ .

وأما قوله عليه الصلاة والسلام: "وما نهيتكم عنه فاجتنبوه" فهذا على إطلاقه لكن إن وجد عذر يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة ونحوه فهذا لا يكون منهياً عنه في هذا الحال. وأما في غير حال العذر فلا يكون ممتثلاً لمقتضى النهي حتى يترك كل ما نهى عنه ولا يخرج عنه بترك فعل واحد بخلاف الأمر. وهذا الأصل إذا فهم فهو مسألة مطلق الأمر: هل يحمل على الفور أو على التراخي على المرة الواحدة أو التكرار، ففي هذا الحديث أبواب من الفقه والله أعلم.

وقوله: "فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم" وذكر ذلك بعد قوله: "ذروني ما تركتكم" أراد: لا تكثروا السؤال فربما يكثر الجواب عليه فيضاهي ذلك قصة بني إسرائيل لما قيل لهم: "اذبحوا بقرة" فإنهم لو اقتصروا على ما يصدق عليه اللفظ وبادروا إلى ذبح أي بقرة كانت أجزأت عنهم لكن لما أكثروا السؤال وشددوا شدد عليهم وذموا على ذلك فخاف النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك على أمته.

الحديث الرابع عشر

٦١ - «عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثَّيِّب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة». رواه البخاري ومسلم(١).

وقال أبو الزناد: ظاهر هذا الحديث التساوي وحقيقته التفضيل لأن الإنسان يحب أن يكون أفضل الناس فإذا أحب لأخيه مثله فقد دخل هو في جملة المفضولين ألا ترى أن الإنسان يحب أن ينتصف من حقه ومظلمته؟ فإن أكمل إيمانه وكان لأخيه عنده مظلمة أو حق بادر إلى إنصافه من نفسه وإن كان عليه فيه مشقة.

ويحكى أن الفضيل بن عياض قال لسفيان بن عيينة: إن كنت تريد أن يكون الناس مثلك فما أديت الله الكريم النصيحة فكيف وأنت تود أنهم دونك؟

وقال بعض العلماء: في هذا الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة فينبغي أن يحب له ما يحب لنفسه من حيث إنهما نفس واحدة كما جاء في الحديث الآخر: "المؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر".

(١)وفي بعض الروايات المتفق عليها: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث" فقوله: "يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله" كالتفسير لقوله: "مسلم" وكذا قوله: "المفارق للجماعة" كالتفسير لقوله: "التارك لدينه" وهؤلاء الثلاثة مباحو الدم بالنص. والمراد بالجماعة: "المسلمون" وإنما فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لإباحة دمه.

وقوله: "التارك لدينه المفارق للجماعة" عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام.

قال العلماء: ويتناول أيضاً كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بغي أو غيرهما والله أعلم.

والظاهر أن هذا عام يخص منه الصائل ونحوه، فيباح قتله في دفع أذاه، وقد يجاب عن هذا: بأنه داخل في المفارق للجماعة ويكون المراد: لا يحل تعمد قتله قصداً إلا في هؤلاء الثلاثة والله أعلم.

وقد استدل بعضهم على أن تارك الصلاة يقتل لتركها لأن تركها يسمى من هذه الثلاثة وفي المسألة خلاف بين العلماء: منهم من يكفر تارك الصلاة ومنهم من لا يكفره واستدل بعض من يكفره بالحديث الآخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة" قال: فوجه الدليل أنه وقف العصمة على مجموع الشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والمرتب على أشياء لا يحصل إلا بمجموعها وينتفي بانتفائها وهذا إن قصد به الاستدلال بالمنطوق وهو قوله: "أمرت أن أقاتل الناس ... " الخ، فإنه يقتضي الأمر بالقتال إلى هذه

الحديث الخامس عشر

٦٢- «عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو لِيَصْمُت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» . رواه البخاري ومسلم(١).

= الغاية - فقد ذهل وسها لأنه فرق بين المقاتلة على الشيء والقتل عليه فإن المقاتلة مفاعلة تقتضي الحصول من الجانبين، ولا يلزم من وجوب المقاتلة على الصلاة وجوب القتل عليها إذا تركها من غير أن يقاتلنا والله أعلم.

وقوله: "الثيب الزاني" هو المحصن ويدخل فيه الذكر والأنثى وهو حجة على ما اتفق عليه المسلمون من أن حكم الزاني الرجم بشروطه المذكورة في أبواب الفقه.

وقوله: "النفس بالنفس" موافق لقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ . ويعني به النفوس المكتافئة في الإسلام والحرية بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يقتل مسلم بكافر" وكذلك الحرية شرط في المكافأة عند مالك، والشافعي، وأحمد. وذهب أصحاب الرأي إلى أن المسلم يقتل بالذمي، وأن الحر يقتل بالعبد، وقد يستدلون بهذا الحديث، والجمهور على خلاف ذلك.

(١)قوله: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر" يعني من كان يؤمن الإيمان الكامل المنجي من عذاب الله الموصل إلى رضوان الله "فليقل خيراً أو ليصمت" لأنّ من آمن بالله حق إيمانه خاف وعيده ورجا ثوابه واجتهد في فعل ما أمر به وترك ما نهي عنه وأهم ما عليه من ذلك: ضبط جوارحه التي هي رعاياه وهو مسئول عنها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ . وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ . وآفات اللسان كثيرة، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: "هل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم" . وقال: "كل كلام ابن آدم عليه إلا ذكر الله تعالى وأمر بمعروف ونهي عن منكر" . فمن علم ذلك وآمن به حق إيمانه اتقى الله في لسانه فلا يتكلم إلا بخير أو يسكت.

قال بعض العلماء: جماع آداب الخير يتفرع من أربعة أحاديث: ذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت". قال أهل اللغة: يقال صمت يصمت بضم الميم صمتاً وصموتاً وصماتاً.

وقال بعضهم في معنى هذا الحديث: إذا أراد الإنسان أن يتكلم فإن كان ما يتكلم به خيراً محققاً يثاب عليه فليتكلم وإلا فليمسك عن الكلام سواء ظهر أنه حرام أو مكروه أو مباح، فعلى هذا يكون الكلام =

الحديث السادس عشر

٦٣ - «عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: أوصني، قال: لا تغضب فردد مراراً، قال لا تغضب». رواه البخاري(١).

= المباح مأموراً بتركه مندوباً إلى الإمساك عنه مخافة أن ينجر إلى المحرم أو المكروه وقد يقع ذلك كثيراً قال الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾.

واختلف العلماء في أنه هل يكتب على الإنسان جميع ما يلفظ به وإن كان مباحاً أو لا يكتب عليه إلا ما فيه الجزاء من ثواب أو عقاب. وإلى القول الثاني ذهب ابن عباس وغيره، فعلى هذا تكون الآية الكريمة مخصوصة أي: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾ يترتب عليه جزاء.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "فليكرم جاره - فليكرم ضيفه" فيه تعريف لحق الجار والضيف وبرهما وحث على حفظ الجوارح وقد أوصى الله تعالى في كتابه بالإحسان إلى الجار وقال صلى الله عليه وسلم: "ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه". والضيافة من الإسلام وخلق النبيين والصالحين. وقد أوجبها بعض العلماء وأكثرهم على أنها من مكارم الأخلاق. وقال صاحب الإفصاح: في هذا الحديث من الفقه أن يعتقد الإنسان أن إكرام الضيف عبادة لا ينقصها أن يضيف غنياً ولا يغيرها أن يقدم إلى ضيفه اليسير مما عنده، فإكرامه أن يسارع إلى البشاشة في وجهه ويطيب الحديث له، وعماد أمر الضيافة إطعام الطعام فينبغي أن يبادر بما فتح الله من غير كلفة، وذكر كلاماً في الضيافة، ثم قال: وأما قوله: "فليقل خيراً أو ليصمت" فإنه يدل على أن قول الخير خير من الصمت والصمت خير من قول الشر، وذلك أنه أمره بلام الأمر لقول الخير وبدأ به على الصمت، ومن قول الخير: الإبلاغ عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم وتعليم المسلمين والأمر بالمعروف عن علم وإنكار المنكر عن علم والإصلاح بين الناس، وأن يقول للناس حسنا، ومن أفضل الكلمات كلمة حق عند من يخاف ويرجى في ثبات وسداد.

(١) قال صاحب الإفصاح: من الجائز أن النبي صلى الله عليه وسلم علم من هذا الرجل كثرة الغضب فخصه بهذه الوصية وقد مدح النبي صلى الله عليه وسلم الذي يملك نفسه عند الغضب فقال: "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الشدائد". ومدح الله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من كظم غيظه وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخبره من الحور ما شاء".

وقد جاء في الحديث: "إن الغضب من الشيطان" ٤. ولهذا يخرج به الإنسان من اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويرتكب المذموم وينوي الحقد والبغضاء وغير ذلك من القبائح المحرمة، كل ذلك من =

الحديث السابع عشر

٦٤ - «عن أبي يَعْلَى شداد بن أوس رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الله كتب الإحسانَ على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبحة، وليُحِدّ أحدكم شفرته وليُرِحْ ذبيحته» . رواه مسلم(١).

الحديث الثامن عشر

٦٥ - «عن أبي ذر جُنْدب بن جُنَادة، وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن» . رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: حسن صحيح(٢).

= الغضب أعاذنا الله منه. وقد جاء في حديث سليمان بن صرد "أن الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم تذهب الغضب" ، وذلك أن الشيطان هو الذي يزين الغضب وكل من حرص على ما تحمد عاقبته فإنه الشيطان يغويه ويبعده من رضي الله عز وجل فالاستعاذة بالله منه من أقوى السلاح على دفع كيده.

(١) "القتلة" بكسر القاف: وهي الهيئة والحالة، و "الذبحة" بكسر الذال ويضم وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث "فأحسنوا الذبح" بغير هاء، وهو بالفتح: مصدر وبالهاء والكسر: الهيئة والحالة وقوله: "وليحد أحدكم شفرته" هو بضم الياء من أحد يقال: أحد السكين وحدها واستحدها.

قوله: "فأحسنوا القتلة" عام في القتل من الذبائح والقتل قصاصاً أو في حد ونحو ذلك.

وهذا الحديث من الأحاديث الجامعة لقواعد كثيرة ومعنى إحسان القتل: أن يجتهد في ذلك ولا يقصد التعذيب. وإحسان الذبح في البهائم: أن يرفق بالبهيمة ولا يصرعها بغتة ولا يجرها من موضع إلى موضع وأن يوجهها إلى القبلة ويسمي ويحمد ويقطع الحلقوم والودجين ويتركها إلى أن تبرد، والاعتراف لله تعالى بالمنة والشكر على نعمه فإنه سبحانه سخر لنا ما لو شاء لسلطه علينا وأباح لنا ما لو شاء لحرمه علينا.

(٢) مناقب أبي ذر كثيرة أسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وأمره أن يلحق بقومه فلما رأى حرصه على المقام معه بمكة وعلم أنه لا يقدر على ذلك قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها" وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

الحديث التاسع عشر

٦٦- «عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: كنت خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فقال: يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفَظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تُجاهَك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجَفَّت الصحف» . رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وفي رواية غير الترمذي «احفظ الله تجدْه أمامك، تُعرَّف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً»[(١)] .

= السَّيِّئَاتِ﴾ . وقوله: "وخالق الناس بخلق حسن". معناه: عامل الناس بما تحب أن يعاملوك به واعلم: "أن أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن" . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا" وحسن الخلق من صفات النبيين والمرسلين وخيار المؤمنين: لا يجزون بالسيئة السيئة بل يعفون ويصفحون ويحسنون مع الإساءة إليهم.

(١) مناقب عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أكثر من أن تحصر وقد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل" "ودعا له بأن يؤتى الحكمة مرتين" وثبت عنه: "أنه رأى جبريل مرتين" وهو بحر هذه الأمة وحبرها: وقد رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم أهلاً للوصية مع صغره فقال له: "احفظ الله يحفظك" ومعناه: كن مطيعا لربك مؤتمراً بأوامره منتهياً عن نواهيه.

وقوله: "احفظ الله تجده تجاهك" أي: اعمل له بالطاعة ولا يراك في مخالفته فإنك تجده تجاهك في الشدائد كما جرى للثلاثة الذين أصابهم المطر فأووا إلى غار فانحدرت صخرة فانطبقت عليهم فقالوا: انظروا ما عملتم من الأعمال الصالحة فاسألوا الله تعالى بها فإنه ينجيكم فذكر كل واحد منهم سابقة سبقت له مع ربه فانحدرت عنهم الصخرة فخرجوا يمشون وقصتهم مشهورة في الصحيح.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله" أرشده إلى التوكل على مولاه وأن لا يتخذ إليها سواه ولا يتعلق بغيره في جميع أموره ما قل منها وما كثر وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ . فبقدر ما يركن الشخص إلى غير الله تعالى بطلبه أوبقلبه أو بأمله فقد =

الحديث العشرون

٦٧ - «عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت» . رواه البخاري[1].

أعرض عن ربه بمن لا يضره ولا ينفعه وكذلك الخوف من غير الله وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال: "واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعونك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك" وكذلك في الضر وهذا هو الإيمان بالقدر والإيمان به واجب خيره وشره وإذا تيقن المؤمن هذا فما فائدة سؤال غير الله والاستعانة به؟ وكذلك إجابة الخليل عليه الصلاة والسلام جبريل عليه السلام حين سأله وهو في الهواء: "ألك حاجة؟ قال: أما إليك فلا".

وقوله: "رفعت الأقلام وجفت الصحف" هذا تأكيد أيضاً لما تقدم: أي لا يكون خلاف ما ذكرت لك بنسخ ولا تبديل.

ثم قال: "واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً" فنبهه على أن الإنسان في الدنيا ولا سيما الصالحون معرضون للمصائب لقوله عز وجل: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ . وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ .

(١) معنى قوله: "من كلام النبوة الأولى" إن الحياء لم يزل ممدوحاً مستحسناً مأموراً به لم ينسخ في شرائع الأنبياء الأولين.

وقوله: "فاصنع ما شئت" فيه وجهان أحدهما: أن يكون خرج بلفظ الأمر على معنى الوعيد والتهديد ولم يرد به الأمر كقوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ . فإنه وعيد لأنه قد بين لهم ما يأتونه وما يتركون. وكقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من باع الخمر فليشقص الخنازير" ، لم يكن في هذا إباحة تشقيص الخنازير. الوجه الثاني: أن معناه: ائت كل ما لم يستحيا منه إذا ظهر فاعله، ونحو هذا قوله صلى الله عليه وسلم: "الحياء من الإيمان" معناه: أنه لما كان يمنع صاحبه من الفواحش ويحمل على البر والخير كما يمنع الإيمان صاحبه من ذلك ويحمله على الطاعات صار بمنزلة الإيمان لمساواته له في ذلك. والله أعلم.

الحديث الحادي والعشرون

٦٨ - «عن أبي عمرو - وقيل أبي عمرة - سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: قل آمنت بالله، ثم استقم» . رواه مسلم(١).

الحديث الثاني والعشرون

٦٩ - «عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: أرأيتَ إذا صليتُ المكتوبات، وصمتُ رمضان، وأحللت الحلال، وحرمت الحرام، ولم أزد على

(١)معنى قوله: "قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحدا غيرك" أي علمني قولاً جامعاً لمعاني الإسلام واضحاً في نفسه بحيث لا يحتاج إلى تفسير غيرك أعمل عليه وأتقي به فأجابه صلى الله عليه وسلم بقوله: "قل آمنت بالله ثم استقم".

هذا من جوامع الكلم التي أوتيها صلى الله عليه وسلم فإنه جمع لهذا السائل في هاتين الكلمتين معاني الإسلام والإيمان كلها فإنه أمره أن يجدد إيمانه بلسانه متذكراً بقلبه وأمره أن يستقيم على أعمال الطاعات والانتهاء عن جميع المخالفات: إذ لا تأتي الاستقامة مع شيء من الاعوجاج فإنها ضده وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ . الآية. أي آمنوا بالله وحده، ثم استقاموا على ذلك، وعلى الطاعة إلى أن توفاهم الله عليها. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "استقاموا والله على طاعته ولم يروغوا روغان الثعلب" ومعناه: اعتدلوا على أكثر طاعة الله عقداً وقولاً وفعلاً. وداموا على ذلك، وهذا معنى قوله أكثر المفسرين، وهي معنى الحديث إن شاء الله تعالى.

وكذلك قوله سبحانه: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ . قال ابن عباس: ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع القرآن آية كانت أشق عليه من هذه الآية. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: "شيبتني هود وأخواتها".

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري رحمه الله تعالى: "الاستقامة درجة بها كمال الأمور وتمامها وبوجودها حصول الخيرات ونظامها ومن لم يكن مستقيماً في حال سعيه ضاع سعيه وخاب جده" قال وقيل: الاستقامة لا يطيقها إلا الأكابر لأنها الخروج عن المعهودات ومفارقة الرسوم والعادات والقيام بين يدي الله تعالى على حقيقة الصدق ولذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم: "استقيموا ولن تحصوا" وقال الواسطي: الخصلة التي بها كملت المحاسن وبفقدها قبحت المحاسن، والله أعلم.

ذلك شيئاً، أدخلُ الجنة؟ قال نعم» . رواه مسلم. ومعنى حرّمت الحرام: اجتنبته، ومعنى أحللت الحلال: فعلته معتقداً حله[١].

الحديث الثالث والعشرون

٧٠- «عن أبي مالك الحارث بن الأشعري رضي الله عنه قال: قال

(١) هذا الرجل السائل هو النعمان بن قوقل - بقافين مفتوحتين - قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى: الظاهر أنه أراد بقوله: "وحرمت الحرام" أمرين أحدهما: أن يعتقد كونه حراما. والثاني: أن لا يفعله. بخلاف تحليل الحلال فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالاً.

قال صاحب المفهم: لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم للسائل في هذا الحديث شيئاً من التطوعات على الجملة وهذا يدل على جواز ترك التطوعات على الجملة لكن من تركها ولم يفعل شيئاً فقد فوت على نفسه ربحاً عظيماً وثواباً جسيماً، ومن داوم على ترك شيء من السنن كان ذلك نقصاً في دينه وقدحاً في عدالته، فإن كان تركه تهاوناً ورغبة عنها كان ذلك فسقاً يستحق به ذماً. قال علماؤنا: لو أن أهل بلدة تواطئوا على ترك سنة لقوتلوا عليها حتى يرجعوا. ولقد كان صدور الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم يثابرون على فعل السنن والفضائل مثابرتهم على الفرائض ولم يكونوا يفرّقون بينهما في اغتنام ثوابها.

وإنما احتاج أئمة الفقهاء إلى ذكر الفرق لما يترتب عليه من وجوب الإعادة وتركها وخوف العقاب على الترك ونفيه إن حصل ترك بوجه ما. وإنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تنبيهه على السنن والفضائل تسهيلاً وتيسيراً لقرب عهده بالإسلام لئلا يكون الإكثار من ذلك تنفيراً، له وعلم أنه إذا تمكن في الإسلام وشرح الله صدره رغب فيما رغب فيه غيره أو لئلا يعتقد أن السنن والتطوعات واجبة فتركه لذلك.

وكذلك في الحديث الآخر: أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فأخبر أنها خمس، فقال: هل علي غيرها؟ قال: "لا إلا أن تطوع"، ثم سأله عن الصوم والحج والشرائع فأجابه. ثم قال في آخر ذلك: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال: "أفلح إن صدق". وفي رواية: "إن تمسك بما أمر به دخل الجنة".

وإنما شرعت لتتميم الفرائض فهذا السائل والذي قبله إنما تركهما النبي صلى الله عليه وسلم تسهيلاً عليهما إلى أن تنشرح صدورهما بالفهم عنه، والحرص على تحصيل المندوبات فيسهل عليهما.

وهذا يسمى بمحافظته على فرائضه وإقامتها والإتيان بها في أوقاتها من غير إخلال بها - فلاحاً كثير الفلاح والنجاح - وليتنا وفقنا - كذلك ومن أتى بالفرائض وأتبعها النوافل كان أكثر فلاحاً منه.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو تملأ - ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو: فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها» . رواه مسلم(١).

---

(١)هذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام والدين.

أما الطهور فالمراد به هنا الفعل - وهو بضم الطاء - على المختار، واختلف في معناه فقيل: إن الأجر فيه ينتهي إلى نصف أجر الإيمان، وقيل: المراد بالإيمان هنا الصلاة قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفاً حقيقياً. وقيل غير ذلك.

وأما قوله: "والحمد لله تملأ الميزان" فمعناه: أنها لعظم أجرها تملأ ميزان الحامد لله تعالى، وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الأعمال وثقل الموازين وخفتها.

وكذلك قوله: "وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض" وسبب عظم فضلها ما اشتملت عليه من التنزيه لله تعالى والافتقار إليه.

وقوله: "تملآن أو تملأ" ضبطه بعضهم بالتاء المثناة فوق وهو صحيح فالأول ضمير مثنى والثاني ضمير هذه الجملة من الكلام. وقال بعضهم: يجوز "يملآن" بالتذكير والتأنيث أما التأنيث فعلى ما تقدم وأما التذكير فعلى إرادة النوعين من الكلام وأما "تملأ" فيذكر على إرادة الذكر.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "والصلاة نور" فمعناه أنها تمنع من المعاصي وتنهي عن الفحشاء والمنكر وتهدي إلى الصواب كما أن النور يستضاء به، وقيل: معناه أن يكون آخرها نوراً لصاحبها يوم القيامة، وقيل: إنها تكون نوراً ظاهراً على وجهه يوم القيامة ويكون في الدنيا أيضاً على وجهه البهاء بخلاف من لم يصل، والله أعلم.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "الصدقة برهان" فقال صاحب التجريد: معناه أنه يفزع إليها كما يفزع للبراهين، كأن العبد إذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت له صدقاته براهين في جواب هذا السؤال فيقول: تصدقت به. وقال غيره: معناه أن الصدقة حجة على إيمان فاعلها لأن المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته على قوة إيمانه، والله أعلم.

أما قوله صلى الله عليه وسلم: "والصبر ضياء" فمعناه: الصبر المحبوب في الشرع وهو الصبر على طاعة الله تعالى والصبر على معصيته والصبر أيضاً على النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه مستضيئاً به مهتدياً مستمراً على الصواب. قال إبراهيم الخواص: الصبر هو الثبات على الكتاب والسنة. وقيل: الصبر هو الوقوف مع البلاء بحسن الأدب. وقال أبو علي الدقاق =

الحديث الرابع والعشرون

٧١- «عن أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال: يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تَظالَموا، يا عبادي، كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أَهدِكم، يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أُطعمكم، يا عبادي، كلكم عار إلا من كسوتُه فاستكسوني أَكْسُكُم: يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفِر لكم، ياعبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي، لو أن أولكم وآخرَكم وإنسكم وجِنَّكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في مُلكِي شيئاً: يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسَكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً: يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أُدخِل البحر، يا عبادي، إنما هي أعمالكم أُحصِيها لكم ثم أوفيكم إياها فمَن وجد خيراً

رحمه الله: الصبر: أن لا يعترض على المقدور. فأما إظهار البلاء على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال الله تعالى في حق أيوب عليه السلام: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِراً نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ مع أنه قال: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾. والله أعلم.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "والقرآن حجة لك أو عليك" فمعناه ظاهر أي تنتفع به إن تلوته وعملت به، وإلا فهو حجة عليك.

وقوله: "كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها" معناه: أن كل إنسان يسعى لنفسه فمنهم من يبيعها لله بطاعته له فيعتقها من العذاب كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾. ومن يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها أي يهلكها. اللهم وفقنا للعمل بطاعتك وجنبنا أن نوبق أنفسنا بمخالفتك.

فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومنّ إلا نفسه» . رواه مسلم[١].

---

(١)قوله: "إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً" قال بعض العلماء: معناه لا ينبغي لي ولا يجوز علي كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ . فالظلم محال في حق الله تعالى. قال بعضهم في هذا الحديث: لا يسوغ لأحد أن يسأل الله تعالى أن يحكم له على خصمه إلا بالحق لقوله سبحانه: "إني حرمت الظلم على نفسي" فهو سبحانه لا يظلم عباده فكيف يظن ظان أنه يظلم عباده لغيره.

وكذلك قال: "فلا تظالموا" المعنى: المظلوم يقتص له من الظالم وحذفت إحدى التاءين تخفيفاً أصله: فلا تتظالموا.

وقوله: "كلكم ضال إلا من هديته وكلكم عار إلا من كسوته وكلكم جائع إلا من أطعمته" تنبيه على فقرنا وعجزنا عن جلب منافعنا ودفع مضارنا إلا أن يعيننا الله سبحانه على ذلك، وهو يرجع إلى معنى: لا حول ولا قوة إلا بالله. وليعلم العبد أنه إذا رأى آثار هذه النعمة عليه أن ذلك من عند الله ويتعين عليه شكر الله تعالى وكلما ازداد من ذلك يزيد في الحمد والشكر لله تعالى.

وقوله: "فاستهدوني أهدكم" أي اطلبوا مني الهداية أهدكم والجملة في ذلك أن يعلم العبد أنه طلب الهداية من مولاه فهداه ولو هداه قبل أن يسأله لم يبعد أن يقول: إنما أوتيته على علم عندي. وكذلك "كلكم جائع" إلى آخره يعني أنه خلق الخلق كلهم ذوي فقر إلى الطعام فكل طاعم كان جائعا حتى يطعمه الله بسوق الرزق إليه وتصحيح الآلات التي هيأها له فلا يظن ذو الثروة أن الرزق الذي في يده وقد رفعه إلى فيه أطعمه إياه أحد غير الله تعالى وفيه أيضاً أدب للفقراء كأنه قال: لا تطلبوا الطعام من غيري فإن هؤلاء الذين تطلبون منهم أنا الذي أطعمهم "فاستطعموني أطعمكم" وكذلك ما بعده.

وقوله: "إنكم تخطئون بالليل والنهار" في هذا الكلام من التوبيخ ما يستحي منه كل مؤمن وكذلك أن الله خلق الليل ليطاع فيه ويعبد بالإخلاص حيث تسلم الأعمال فيها غالباً من الرياء والنفاق أفلا يستحي المؤمن أن لا ينفق الليل والنهار [في الطاعة] فإنه خلق مشهوداً من الناس فينبغي من كل فطن أن يطيع الله فيه أيضاً ولا يتظاهر بين الناس بالمخالفة وكيف يحسن بالمؤمن أن يخطئ سراً أو جهراً لأنه سبحانه وتعالى قد قال بعد ذلك: "وأنا أغفر الذنوب جميعاً" فذكر الذنوب بالألف واللام التي للتعريف وأكدها بقوله: "جميعاً" وإنما قال ذلك قبل أمره إيماناً بالاستغفار لئلا يقنط أحد من رحمة الله لعظم ذنب ارتكبه.

قوله: "يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم" إلى آخره: فيه ما يدل على أن تقوى المتقين رحمة لهم وأنها لا تزيد في ملكه شيئاً.

وأما قوله: "لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد" إلى آخره ففيه تنبيه الخلق على أن يعظموا المسألة ويوسعوا الطلب ولا يقتصر سائل ولا يختصر طالب فإن ما عند الله لا ينقص

الحديث الخامس والعشرون

٧٢- «عن أبي ذر رضي الله عنه أيضاً أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا للنبي صلى الله تعالى وعليه وآله وسلم: يا رسول الله، ذهب أهل الدُّثور بالأجور: يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفُضول أموالهم. قال: أَوَلَيْس قد جعل الله لكم ما تصدقون: إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بُضع أحدكم صدقة، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر» . رواه مسلم(١).

وخزائنه لا تنفد فلا يظن ظان أن ما عند الله يغيضه الإنفاق كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر: "يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه" وسر ذلك أن قدرته صالحة للإيجاد دائماً لا يجوز عليها عجز ولا قصور والممكنات لا تنحصر ولا تتناهى.

وقوله: "إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر" هذا مثل قصد به التقريب إلى الأفهام بما نشاهده، والمعنى: أن ذلك لا ينقص مما عنده شيئاً، والمخيط بكسر الميم وإسكان الخاء وفتح الياء هو الإبرة.

وقوله: "إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله" يعني لا يسند طاعته وعبادته من عمله لنفسه بل يسندها إلى التوفيق ويحمد الله على ذلك.

وقوله: "ومن وجد غير ذلك" لم يقل ومن وجد شراً يعني: ومن وجد غير الأفضل فلا يلومن إلا نفسه، أكد ذلك بالنون، تحذيراً أن يخطر في قلب عامل أن اللوم تستحقه غير نفسه. والله أعلم.

(١) الدثور: بضم الدال جمع دثر بفتحها وهو المال الكثير.

وقوله: "أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون" الرواية فيها بتشديد الصاد والدال جميعاً ويجوز في اللغة تخفيف الصاد.

وفي هذا الحديث فضيلة التسبيح وسائر الأذكار، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإحضار النية في المباحات وإنما تصير طاعات بالنيات الصادقات.

وفيه دليل على جواز سؤال المستفتي عن بعض ما يخفى علمه من الدليل إذا علم من حال المسؤول أنه لا يكره ذلك ولم يكن فيه سوء أدب وذكر العالم الدليل على بعض ما يخفى على السائل.

الحديث السادس والعشرون

٧٣- «عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كل سُلامى[١] من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس: تعدل بين اثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة» . رواه البخاري ومسلم[٢].

وقوله: "وأمر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة" إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر آكد منه في التسبيح وما ذكر بعده: لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وقد يتعين بخلاف الأذكار التي تقع نوافل، وأجر الفرائض أكثر من أجر النفل كما دل عليه قوله عز وجل: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه". رواه البخاري، قال بعض العلماء: يزيد ثواب الفرض على ثواب النفل سبعين درجة واستأنس له بحديث.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "في بضع أحدكم صدقة" وهو بضم الباء ويطلق على الجماع وعلى الفرج نفسه وكلاهما يصح إرادته ها هنا، وقد تقدم أن المباحات تصير بالنيات طاعات فالجماع يكون عبادة إذا نوى به الإنسان قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف أو طلب ولد صالح أو إعفاف نفسه أو زوجته أو غير ذلك من المقاصد الصالحة.

وقولهم: "يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: "أرأيتم لو وضعها في الحرام أكان عليه وزر؟" إلى آخره: فيه جواز القياس وهو مذهب العلماء ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر، وأما المنقول عن التابعين ونحوهم من ذم القياس فليس المراد به القياس الذي يعهده الفقهاء المجتهدون، وهذا القياس هو قياس العكس واختلف الأصوليون في العمل به والحديث دليل لمن عمل به.

(١) السلامى بضم المهملة وتخفيف اللام المفصل، انظر: فتح الباري (٣/ ٣٠٨).

(٢) قوله: "سلامى" بضم السين المهملة وتخفيف اللام: وهي المفاصل والأعضاء وقد ثبت في صحيح مسلم أنها ثلاثمائة وستون، قال القاضي عياض: وأصله عظام الكف والأصابع والأرجل ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومفاصله. قال بعض العلماء: المراد صدقة ترهيب وترغيب لا إيجاب وإلزام.

وقوله: "يعدل بين الإثنين صدقة" أي يصلح بينهما بالعدل، وفي حديث آخر من رواية مسلم: "يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة. ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من

الحديث السابع والعشرون

٧٤- «عن النَّوَّاس بن سمعان رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: البر حُسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يَطَّلِعَ عليه الناس» . رواه مسلم وعن وابصة بن معبد رضي الله تعالى عنه قال: «أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: جئت تسأل عن البر؟ قلت: نعم، وقال: استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفسُ واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك» .حديث حسن. رويناه في مسندي الإمامين أحمد بن حنبل والدرامي بإسناد حسن(١).

الضحى" أي يكفي من هذه الصدقات عن هذه الأعضاء ركعتان فإن الصلاة عمل لجميع أعضاء الجسد فإذا صلى فقد قام كل عضو بوظيفته والله أعلم.

(١)قوله صلى الله عليه وسلم: "البر حسن الخلق" يعني: أن حسن الخلق أعظم خصال البر كما قال: "الحج عرفة" أما البر فهو الذي يبر فاعله ويلحقه بالأبرار وهم المطيعون لله عز وجل. والمراد بحسن الخلق الإنصاف في المعاملة والرفق في المحاولة والعدل في الأحكام والبذل في الإحسان وغير ذلك من صفات المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى فقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ . وقال تعالى: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ﴾ . إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ . إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ . ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ . إلى آخر السوة. فمن أشكل عليه حاله فليعرض نفسه على هذه الآيات فوجود جميعها علامة حسن الخلق وفقد جميعها علامة سوء الخلق ووجود بعضها دون بعض يدل على البعض دون البعض فليشغل بحفظ ما وجده وتحصيل ما فقده.

ولا يظن ظان أن حسن الخلق عبارة عن لين الجانب وترك الفواحش والمعاصي فقط وأن من فعل ذلك فقد هذب خلقه بل حسن الخلق ما ذكرناه من صفات المؤمنين والتخلق بأخلاقهم.

ومن حسن الخلق احتمال الأذى فقد ورد في الصحيحين: "أن أعرابياً جذب برد النبي صلى الله عليه وسلم حتى أثرت حاشيته في عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقال: يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك وأمر له بعطاء".

وقوله: "والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس" يعني: هو الشيء الذي يورث نفرة في القلب وهذا أصل يتمسك به لمعرفة الإثم من البر: إن الإثم ما يحوك في الصدر ويكره صاحبه أن

الحديث الثامن والعشرون

٧٥- «عن أبي نَجيحٍ العرباض بن سارية رضيَ الله تعالى عنه قال: وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا، قال أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمَّرَ عليكم عبد، فإنه من يعشْ منكم فسيَرَى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة» . رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح[1].

= يطلع عليه الناس، والمراد بالناس والله أعلم أماثلهم ووجوههم لا غوغاؤهم، فهذا هو الإثم فيتركه والله أعلم.

(١)وفي بعض طرق هذا الحديث "إن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ قال: "لقد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك". قوله: "موعظة بليغة": يعني بلغت إلينا وأثرت في قلوبنا. ووجلت منها القلوب: أي خافت. وذرفت منها العيون: كأنه قام مقام تخويف ووعيد.

وقوله: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة" يعنى لولاة الأمور "وإن تأمر عليكم عبد" وفي بعض الروايات "عبد حبشي". قال بعض العلماء: العبد لا يكون والياً ولكن ضرب به المثل على التقدير وإن لم يكن، كقوله صلى الله عليه وسلم: "من بنى لله مسجداً كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة" ومفحص قطاة لا يكون مسجداً ولكن الأمثال يأتي فيها مثل ذلك. ويحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بفساد الأمر ووضعه في غير أهله حتى توضع الولاية في العبيد فإذا كانت فاسمعوا وأطيعوا تغليباً لأهون الضررين وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته لئلا يفضي إلى فتنة عظيمة.

وقوله: "وإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً" هذا من بعض معجزاته صلى الله عليه وسلم: أخبر أصحابه بما يكون بعده من الاختلاف وغلبة المنكر وقد كان عالما به على التفصيل ولم يكن بينه لكل أحد إنما حذر منه على العموم وقد بين ذلك لبعض الآحاد كحذيفة وأبي هريرة وهو دليل على عظم محلهما ومنزلتهما.

وقوله: "فعليكم بسنتي" السنة الطريقة القويمة التي تجرى على السنن وهو السبيل الواضح "وسنة الخلفاء الراشدين المهديين" يعني الذين شملهم الهدى وهم الأربعة بالإجماع: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهما أجمعين.

=

الحديث التاسع والعشرون

٧٦- «عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار، قال: لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟ : الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يُطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلا: ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾ حتى إذا بلغ ﴿يعملون﴾ ثم قال ألا أخبرك برأس الأمر وعمودِه وذِرْوَةِ سنامه[1]؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه وقال كف عليك هذا قلت: يا نبي الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال ثكلتك أمك، وهل يكب الناس في النار على وجوههم - أو قال على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم؟» .

وأمر صلى الله عليه وسلم بالثبات على سنة الخلفاء الراشدين لأمرين: أحدهما: التقليد لمن عجز عن النظر. والثاني: الترجيح لما ذهبوا إليه عند اختلاف الصحابة.

وقوله: "وإياكم ومحدثات الأمور" اعلم أن المحدث على قسمين:

محدث ليس له أصل في الشريعة فهذا باطل مذموم.

ومحدث بحمل النظير على النظير فهذا ليس بمذموم لأن لفظ "المحدث" ولفظ "البدعة " لا يذمان لمجرد الاسم بل لمعنى المخالفة للسنة والداعي إلى الضلالة ولا يذم ذلك مطلقاً فقد قال الله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ . وقال عمر رضي الله عنه: "نعمت البدعة هذه" يعني التراويح. وأما النواجذ فهي آخر الأضراس والله أعلم.

(١) السنام بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١ / ١٠٠).

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح(١).

الحديث الثلاثون

٧٧- «عن أبي ثعلبة الخُشَني(١) جُرْثُومِ بن نَاشِرٍ رضي الله تعالى عنه عن

---

(١)قوله صلى الله عليه وسلم: "لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه" يعني: على من وفقه الله له ثم أرشده لعبادته مخلصاً له الدين: يعبد الله لا يشرك به شيئاً. ثم قال: "وتقيم الصلاة": إقامتها: الإتيان بها على أكمل أحوالها. ثم ذكر شرائع الإسلام من الزكاة والصوم والحج.

ثم قال: "ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة" المراد بالصوم هنا: غير رمضان لأنه قد تقدم. ومراده الإكثار من الصوم، والجنة المجن. أي: الصوم سترة لك ووقاية من النار.

ثم قال: "الصدقة تطفئ الخطيئة" أراد بالصدقة هنا غير الزكاة.

ثم قال: "وصلاة الرجل في جوف الليل" ثم تلا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ . إلى قوله: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ . معناه: أن من قام في جوف الليل وترك نومه ولذته وآثر على ذلك ما يرجوه من ربه فجزاؤه ما في الآية من قوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ . وقد جاء في بعض الأخبار: "أن الله تعالى يباهي بقوام الليل في الظلام يقوم: انظروا إلى عبادي وقد قاموا في ظلم الليل حيث لا يراهم أحد غيري: أشهدكم أني قد أبحتهم دار كرامتي".

ثم قال: "ألا أخبرك برأس الأمر؟" إلى آخره. جعل الأمر كالفحل من الإبل وجعل الإسلام رأس هذا الأمر ولا يعيش الحيوان بغير رأس.

ثم قال: "وعموده الصلاة" عمود الشيء هو الذي يقيمه مما لا ثبات له في العادة بغير عمود.

وقوله: "وذروة سنامه الجهاد" وذروة كل شيء أعلاه وذورة سنام البعير: طرف سنامه والجهاد لا يقاومه شيء من الأعمال، كما روى أبو هريرة قال: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد. قال: "لا أجده"، قال: "هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر؟"، قال: "ومن يستطيع ذلك؟" .

وقوله: "ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟" قلت: بلى يا رسول الله قال: فأخذ بلسانه ثم قال: "كف عليك هذا" إلى آخره. حضه أولا على جهاد الكفر، ثم نقله إلى الجهاد الأكبر وهو جهاد النفس وقمعها عن الكلام فيما يؤذيها ويرديها فإنه جعل أكثر دخول الناس النار بسبب ألسنتهم حيث قال: "ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم - أو قال: على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم؟" وقد تقدم في الحديث المتفق عليه "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت" وفي حديث آخر: "من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة".

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها». حديث حسن رواه الدارقطني وغيره(٢).

الحديث الحادي والثلاثون

٧٨- «عن أبي العباس سهل بن سعد الساعدى رضي الله تعالى عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسولَ الله، دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبني الناس: فقال إزْهَد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس». حديث حسن، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة(٣).

=

(١) بضم المعجمة الأولى وفتح الثانية بعدها نون، نسبة إلى خشين بطن من قضاعة، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١ / ٢٩٩).

(٢)قوله: "فرض" أي أوجب وألزم.

وقوله: "فلا تنتهكوها" أي فلا تدخلوا فيها وأما النهي عن البحث عما سكت الله عنه فهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم: "ذروني ما تركتكم فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم" قال بعض العلماء كانت بنو إسرائيل يسألون فيجابون ويعطون ما طلبوا حتى كان ذلك فتنة لهم وأدى ذلك إلى هلاكهم.

وكان الصحابة رضي الله عنهم قد فهموا ذلك وكفوا عن السؤال إلا فيما لا بد منه، وكان يعجبهم أن يجيء الأعراب يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسمعون ويعون.

وقد بالغ قوم حتى قالوا: لا يجوز السؤال في النوازل للعلماء حتى تقع وقد كان السلف يقولون في مثلها: دعوها حتى تنزل إلا أن العلماء لما خافوا ذهاب العلم: أصّلوا وفرّعوا ومهّدوا وسطّروا.

واختلف العلماء في الأشياء قبل ورود الشرع بحكمها: أهل هي على الحظر أو على الإباحة أو الوقف؟ على ثلاث مذاهب وذلك مذكور في كتب الأصول.

(٣)اعلم أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حث على التقلل من الدنيا والزهد فيها، وقال: "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل" وقال: "حب الدنيا رأس كل خطيئة" وفي حديث آخر: "إن الزاهد في الدنيا يريح قلبه في الدنيا والآخرة والراغب في الدنيا يتعب قلبه في الدنيا والآخرة".

=

الحديث الثاني والثلاثون

٧٩- «عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سِنَان الخُدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا ضرر ولا ضرار» . حديث حسن، رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسنداً. ورواه مالك في الموطإ مرسلاً عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأسقط أبا سعيد، وله طرق يقوي بعضها بعضاً(١).

= واعلم أن من في الدنيا ضيف وما في يده عارية وأن الضيف مرتحل والعارية مردودة "والدنيا عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر" وهي مبغضة لأولياء الله محبية لأهلها، فمن شاركهم في محبوبهم أبغضوه.

وقد أرشد رسول الله صلى الله عليه وسلم السائل إلى تركها بالزهد فيها ووعد على ذلك حب الله تعالى وهو رضاه عنه فإن حب الله تعالى لعباده رضاه عنهم، وأرشده إلى الزهد فيما في أيدي الناس إن أراد محبة الناس له، والمال حب الدنيا فإنه ليس في أيدي الناس شيء يتباغضون عليه ويتنافسون فيه إلا الدنيا.

وقال صلى الله عليه وسلم: "من كانت الآخرة همه جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همه شتت الله شمله وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له، السعيد من اختار باقية يدوم نعيمها على بالية لا ينفد عذابها" .

(١)اعلم أن من أضر بأخيه فقد ظلمه والظلم حرام كما تقدم في حديث أبي ذر "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا" وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام" .

وأما قوله: "لا ضرر ولا ضرار" فقال بعضهم: هما لفظان بمعنى واحد تكلم بهما جميعاً على وجه التأكيد، وقال ابن حبيب: الضرر عند أهل العربية الاسم والضرار الفعل: فمعنى "لا ضرار" أي لا يدخل أحد على أحد ضرراً لم يدخله على نفسه. ومعنى "لا ضرار" لا يضار أحد بأحد. وقال المحسني: الضرر هو الذي لك فيه منفعة وعلى جارك فيه مضرة وهذا وجه حسن المعنى. وقال بعضهم: الضرر والضرار مثل القتل والقتال فالضرر أن تضر من لا يضرك: والضرار: أن تضر من أضر بك من غير جهة الاعتداء بالمثل والانتصار بالحق وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم: "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك" وهذا معناه عند بعض العلماء: لا تخن من خانك بعد أن انتصرت منه في خيانته =

الحديث الثالث والثلاثون

٨٠- «عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم، لكن البينة على المدعى واليمين على من أنكر» . حديث حسن، رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين(١).

=

لك كأن النهي إنما وقع على الابتداء وأما من عاقب بمثل ما عوقب به وأخذ حقه فليس بخائن، وإنما الخائن من أخذ ما ليس له أو أكثر مما له.

واختلف الفقهاء في الذي يجحد حقا عليه ثم يظفر المجحود بمال للجاحد قد ائتمنه عليه أو نحو ذلك فقال بعضهم: ليس له أن يأخذ حقه في ذلك لظاهر قوله: "أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك" وقال آخرون: له أن ينتصر منه ويأخذ حقه من تحت يده واحتجوا بحديث عائشة في قصة هند مع أبي سفيان وللفقهاء في هذه المسألة وجوه واعتلالات ليس هذا موضوع ذكرها. والذي يصح في النظر: أنه ليس لأحد يضر بأخيه سواء ضره أم لا إلا أن له أن ينتصر ويعاقب إن قدر بما أبيح له بالحق وليس ذلك ظلماً ولا ضراراً إذا كان على الوجه الذي أباحته السنة.

وقال الشيخ أبو عمرو بن صلاح رحمه الله: أسند الدارقطني هذا الحديث من وجوه مجموعها يقوي الحديث ويحسنه وقد نقله جماهير أهل العلم واحتجوا به فعن أبي داود قال: الفقه يدور على خمسة أحاديث وعد هذا الحديث منها. قال الشيخ: فعد أبي داود له من الخمسة وقوله فيه: يشعر بكونه عنده غير ضعيف، وقال فيه: هو على مثال ضرار وقتال وهو على ألسنة كثير من الفقهاء والمحدثين "لاضرر ولا إضرار" بهمزة مكسورة قبل الضاد ولا صحة لذلك.

(١)الذي في الصحيحين من هذا الحديث: قال ابن أبي مليكة: كتب ابن عباس رضي الله عنهما: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه" وفي رواية: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه" . قال صاحب الأربعين: روى هذا الحديث البخاري ومسلم في صحيحيهما مرفوعاً من رواية ابن عباس وهكذا رواه أصحاب كتب السنن وغيرهم وقال الأصيلي: لا يصح رفعه إنما هو من قول ابن عباس، قال المصنف: إذا صح رفعه بشهادة الإمامين فلا يضر من وقفه ولا يكون ذلك تعارضاً ولا اضطراباً.

وهذا الحديث أصل من أصول الأحكام وأعظم مرجع عند التنازع والخصام ويقتضي أن لا يحكم لأحد بدعواه.

=

الحديث الرابع والثلاثون

٨١- «عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». رواه مسلم(١).

= قوله: "لادعى رجال دماء رجال وأموالهم" استدل به بعض الناس على إبطال قول مالك في سماع قول القتيل فلان قتلني أو دمي عند فلان. لأنه إذا لم يسمع قول المريض: له عند فلان دينار أو درهم، فلأن لا يسمع: دمي عند فلان بطريق الأولى، ولا حجة لهم على مالك في ذلك لأنه لم يسند القصاص أو الدية إلى قول المدعي بل إلى القسامة على القتل ولكنه يجعل قول القتيل دمي عند فلان لوثاً يقوى بينة المدعين حتى يبرؤوا بالأيمان كسائر أنواع اللوث.

قوله: "ولكن اليمين على المدعى عليه" أجمع العلماء على استحلاف المدعى عليه في الأموال واختلفوا في غير ذلك: فذهب بعضهم إلى وجوبها على كل مدعى عليه في حق أو طلاق أو نكاح أو عتق أخذاً بظاهر عموم الحديث فإن نكل حلف المدعي وثبتت دعواه. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يحلف على الطلاق والنكاح والعتق وإن نكل لزمه ذلك كله قال: ولا يستحلف في الحدود.

(١) أورد مسلم هذا الحديث عن طارق بن شهاب قال: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة فقال: قد ترك ما هناك، فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من رأى منكم منكرا فليغيره" إلى آخره. وفي هذا الحديث دليل على أنه لم يعمل بذلك أحد قبل مروان. فإن قيل: كيف تأخر أبو سعيد عن تغيير هذا المنكر حتى أنكره هذا الرجل. قيل: يحتمل أن أبا سعيد لم يكن حاضراً أول ما شرع مروان في تقديم الخطبة وأن الرجل أنكره عليه ثم دخل أبو سعيد وهما في الكلام. ويحتمل أنه كان حاضراً لكنه خاف على نفسه إن غير حصول فتنة بسبب إنكاره فسقط عنه الإنكار ويحتمل أن أبا سعيد هم بالإنكار فبدره الرجل فعضده أبو سعيد والله أعلم، وقد جاء في الحديث الآخر الذي اتفق عليه البخاري ومسلم وأخرجاه في باب صلاة العيدين: أن أبا سعيد هو الذي جذب بيد مروان حين أراد أن يصعد المنبر وكانا جميعا فردّ عليه مروان بمثل ما رد هنا على الرجل فيحتمل أنهما قضيتان.

وأما قوله: "فليغيره" فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة وقد تطابق الكتاب والسنة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو أيضا من النصيحة التي هي الدين. وأما قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ . فليس مخالفاً لما ذكرنا لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية الكريمة أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم مثل قوله: ﴿وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ =

وِزْرَ أُخْرَى﴾ . وإذا كان كذلك فمما كلف به المسلم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول والله أعلم.

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به من يكفي سقط عن الباقي وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر.

ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر ويقصر.

قال العلماء: ولا يسقط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يقبل في ظنه بل يجب عليه فعله قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . وقد تقدم أن عليه أن يأمر وينهى، وليس عليه القبول، قال الله تعالى: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ . قال العلماء: ولا يشترط في الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون كامل الحال، ممتثلاً ما يأمر به. مجتنباً ما ينهى عنه بل عليه الأمر. وإن كان مرتكباً خلاف ذلك لأنه يجب عليه شيئان: أن يأمر نفسه وينهاها. وأن يأمر غيره وينهاها. فإذا أخذ بأحدهما لا يسقط عنه الآخر.

قالوا: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بأصحاب الولاية بل ذلك ثابت لآحاد المسلمين وإنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وينهى عنه فإن كان من الأمور الظاهرة مثل: الصلاة والصوم والزنا وشرب الخمر ونحو ذلك، فكل المسلمين علماء بها وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال وما يتعلق بالاجتهاد ولم يكن للعوام فيه مدخل فليس لهم إنكاره بل ذلك للعلماء.

والعلماء إنما ينكرون ما أجمع عليه أما المختلف فيه فلا إنكار فيه لأن على أحد المذهبين: أن كل مجتهد مصيب وهو المختار عند كثير من المحققين. وعلى المذهب الآخر: أن المصيب واحد والمخطئ غير متعين لنا والإثم موضوع عنه لكن على جهة النصيحة للخروج من الخلاف فهو حسن مندوب إلى فعله برفق.

قال الشيخ محي الدين رحمه الله: واعلم أن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله بعذاب، قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضى الله عز وجل أن يعتني بهذا الباب فإن نفعه عظيم لاسيما وقد ذهب معظمه ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته فإن الله تعالى قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ﴾ . واعلم أن الأجر على قدر النصب ولا يتركه أيضاً لصداقته ومودته: فإن الصديق للإنسان هو الذي يسعى في عمارة آخرته وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه وعدوه من يسعى في ذهاب آخرته أو نقصها وإن حصل بسببه نفع في دنياه.

الحديث الخامس والثلاثون

٨٢- «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تحاسدوا، ولا تناجشوا ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره، التقوى ههنا - ويشير إلى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعِرضه» . رواه مسلم(١).

=

وينبغي للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون من ذلك برفق ليكون أقرب إلى تحصيل المقصود فقد قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه وعابه.

ومما يتساهل الناس فيه من هذا الباب: ما إذا رأوا إنساناً يبيع متاعاً أو حيواناً فيه عيب ولا يُبيِّنه فلا ينكرون ذلك ولا يعرفون المشتري بعيبه وهم مسئولون عن ذلك فإن الدين النصيحة، ومن لم ينصح فقد غش.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه" معناه: فلينكره بقلبه، وليس ذلك بإزالة وتغيير لكنه هو الذي في وسعه. وقوله: "وذلك أضعف الإيمان" معناه - والله أعلم - أقله ثمرة. وليس للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر البحث والتفتيش والتجسس واقتحام الدور بالظنون بل إن عثر على منكر غيره، وقال الماوردي: ليس له أن يقتحم ويتجسس إلا أن يخبره من يثق بقوله أن رجلاً خلا برجل ليقتله أو امرأة ليزني بها. فيجوز له في مثل هذه الحال أن يتجسس ويقدم على الكشف والبحث حذراً من فوات ما لا يستدركه.

وقوله: "وذلك أضعف الإيمان" قد ذكر أن معناه أقله ثمرة. وقد جاء في رواية أخرى: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" أي لم يبق وراء ذلك مرتبة أخرى والإيمان في هذا الحديث بمعنى الإسلام.

وفي هذا الحديث دليل على أن من خاف القتل أو الضرب سقط عنه التغيير وهو مذهب المحققين سلفاً وخلفاً وذهبت طائفة من الغلاة إلى أنه لا يسقط وإن خاف ذلك.

(١)قوله: "لا تحاسدوا" الحسد: تمني زوال النعمة وهو حرام وفي حديث آخر: "إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب أو الخشب" فأما الغبطة فهي تمني حال المغبوط من غير أن يريد زوالها. عنه وقد يوضع الحسد موضع الغبطة لتقاربهما كما قال النبى صلى الله عليه وسلم: "لا حسد إلا في اثنتين" أي لا غبطة.

=

=

قوله: "ولا تناجشوا" أصل النجش الختل: وهو الخداع ومنه قيل للصائد ناجش - لأنه يختل الصيد ويحتال له.

قوله: "ولا تباغضوا" أي لا تتعاطوا أسباب التباغض لأن الحب والبغض معان قلبية لا قدرة للإنسان على اكتسابها ولا يملك التصرف فيها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك" يعني القلب.

والتدابر: المعاداة وقيل المقاطعة لأن كل واحد يؤتى صاحبه دبره.

قوله: "ولا يبع بعضكم على بيع بعض" معناه: أن يقول لمن اشترى سلعة في مدة الخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله أو أجود بثمنه أو يكون المتبايعان قد تقرر الثمن بينهما وتراضيا به ولم يبق إلا العقد فيزيد عليه أو يعطيه بأنقص وهذا حرام بعد استقرار الثمن وأما قبل الرضى فليس بحرام.

ومعنى "وكونوا عباد الله إخواناً" أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال.

قوله: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره" والخذلان: ترك الإعانة والنصرة ومعناه: إذا استعان به في دفع ظالم أو نحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي.

قوله: "ولا يحقره" هو بالحاء المهملة والقاف: أي لا يتكبر عليه ويستصغره قال القاضي عياض: ورواه بعضهم بضم الياء وبالخاء المعجمة وبالفاء: أي لا يغدر بعهده ولا ينقض أيمانه والصواب المعروف هو الأول.

قوله صلى الله عليه وسلم: "التقوى ها هنا" ويشير إلى صدره ثلاث مرات وفي رواية: "إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم" معناه أن الأعمال الظاهرة لا تُحصّل التقوى وإنما تقع التقوى بما في القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته ونظر الله تعالى - أي رؤيته محيطة بكل شيء. ومعنى الحديث - والله أعلم: مجازاته ومحاسبته وأن الاعتبار في هذا كله بالقلب.

قوله: "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم" فيه تحذير عظيم من ذلك لأن الله تعالى لم يحقره إذ خلقه ورزقه ثم أحسن تقويم خلقه وسخر ما في السموات وما في الأرض جميعاً لأجله وإن كان له ولغيره فله من ذلك حصة ثم إن الله سبحانه سماه مسلماً ومؤمناً وعبداً ويبلغ من أمره إلى أن جعل الرسول منه إليه محمداً صلى الله عليه وسلم فمن حقر مسلماً من المسلمين فقد حقر ما عظم الله عز وجل وكافيه ذلك، فإن من احتقار المسلم للمسلم: أن لا يسلم عليه إذا مر، ولا يرد عليه السلام إذا بدأه به، ومنها أن يراه دون أن يدخله الله الجنة أو يبعده من النار.

وأما ما ينقمه العاقل على الجاهل والعدل على الفاسق فليس ذلك احتقاراً يعنى المسلم بل لما اتصف به الجاهل من الجهل والفاسق من الفسق فمتى فارق ذلك راجعه إلى احتفاله به ورفع قدره.

الحديث السادس والثلاثون

٨٣- «عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: من نَفَّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يَسَّر على مُعْسِرٍ يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهَّل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطَّأ به عملُه لم يسرع به نسبه» . رواه مسلم بهذا اللفظ(١).

(١)هذا الحديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد والآداب فيه فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما يتيسر من علم أو مال أو معاونة أو إشارة بمصلحة أو نصيحة أو غير ذلك. ومعنى تنفيس الكربة إزلتها.

قوله: "من ستر مسلماً" الستر عليه أن يستر زلاته والمراد به الستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس معروفاً بالفساد وهذا في ستر معصية وقعت وانقضت أما إذا علم معصيته وهو متلبس بها فيجب المبادرة بالإنكار عليه ومنعه منها فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر إن لم يترتب على ذلك مفسدة فالمعروف بذلك لا يستر عليه لأن الستر على هذا يطمعه في الفساد والإيذاء وانتهاك المحرمات وجسارة غيره على مثل ذلك بل يستحب أن يرفعه إلى الإمام إن لم يخف من ذلك مفسدة وكذلك القول في جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم فيجب تجريحهم عند الحاجة ولا يحل الستر عليهم إذا رأى منهم ما يقدح في أهليتهم، وليس هذا من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة الواجبة.

قوله: "والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه" هذا الإجمال لا يسع تفسيره إلا أن منه أن العبد إذا عزم على معاونة أخيه ينبغي أن لا يجبن عن إنفاذ قول أو صدع بحق إيماناً بأن الله تعالى في عونه، وفي الحديث: فضل التيسير على المعسر وفضل السعي في طلب العلم ويلزم من ذلك فضل الاشتغال بالعلم والمراد العلم الشرعي ويشترط أن يقصد به وجه الله تعالى وإن كان شرطاً في كل عبادة.

قوله صلى الله عليه وسلم: "وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم" هذا دليل على فضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد. و"السكينة" ها هنا قيل: المراد بها الرحمة =

الحديث السابع والثلاثون

٨٤- «عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك، فمن هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هَمَّ بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وإن هَمَّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن هَمَّ بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة» . رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما بهذه الحروف[1] .

= وهو ضعيف لعطف الرحمة عليها وقال بعضهم: السكينة الطمأنينة والوقار وهذا أحسن، وفي قوله: "وما اجتمع قوم" هذا نكرة شائعة في جنسها كأنه يقول: أي قوم اجتمعوا على ذلك كان لهم ما ذكره من الفضل كله فإنه لم يشترط صلى الله عليه وسلم هنا فيهم أن يكونوا علماء ولا زهاداً ولا ذوي مقامات.

ومعنى "حفتهم الملائكة" أي حافتهم من قوله عز وجل: ﴿حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ . أي محدقين محيطين به مطيفين بجوانبه. فكأن الملائكة قريب منهم قرباً حفتهم حتى لم تدع فرجة تتسع لشيطان.

قوله: "وغشيتهم الرحمة" لا يستعمل غشي إلا في شيء شمل المغشي من جميع أجزائه، قال الشيخ شهاب الدين بن فرج: والمعنى في هذا فيما أرى أن غشيان الرحمة يكون بحيث يستوعب كل ذنب تقدم إن شاء الله تعالى.

قوله: "وذكرهم الله فيمن عنده" يقتضي أن يكون ذكر الله تعالى لهم في الأنبياء وكرام الملائكة والله أعلم.

(١) قال الشراح لهذا الحديث: هذا حديث شريف عظيم بيّن فيه النبي صلى الله عليه وسلم مقدار تفضل الله عز وجل على خلقه: بأن جعل هم العبد بالحسنة وإن لم يعملها حسنة وجعل همه بالسيئة وإن لم يعملها حسنة وإن عملها سيئة واحدة فإن عمل الحسنة كتبها الله عشراً، وهذا الفضل العظيم بأن ضاعف لهم الحسنات ولم يضاعف عليهم السيئات. وإنما جعل الهم بالحسنات حسنة لأن إرادة الخير هو فعل القلب لعقد القلب على ذلك. فإن قيل: فكان يلزم على هذا القول: أن يكتب لمن هم بالسيئة ولم يعملها سيئة لأن الهم بالشيء عمل من أعمال القلب أيضاً، قيل: ليس كما توهمت فإن من كف عن الشر فقد فسخ اعتقاده للسيئة باعتقاد آخر نوى به الخير وعصى هواه المريد للشر فجوزي على ذلك بحسنة، وقد جاء في حديث آخر: "إنما تركها من جرائي" أى من أجلي وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم: "على كل مسلم صدقة" قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: "فليمسك عن الشر فإنه =

=

صدقة" ذكره البخاري في كتاب الآداب فأما إذا ترك السيئة مكرهاً على تركها أو عاجزاً عنها فلا تكتب له حسنة ولا يدخل في معنى هذا الحديث.

قال الطبري: وفي هذا الحديث تصحيح مقالة من قال: إن الحفظة تكتب ما يهم به العبد من حسنة أو سيئة وتعلم اعتقاده لذلك ورد لمقالة من زعم أن الحفظة إنما تكتب ما ظهر من أعمال العبد أو سُمِع. والمعنى: أن الملكين الموكلين بالعبد يعلمان ما يهم به بقلبه ويجوز أن يكون قد جعل الله تعالى لهم سبيلاً إلى علم ذلك كما جعل لكثير من الأنبياء سبيلاً في كثير من علم الغيب. وقد قال الله في حق عيسى عليه السلام أنه قال لبني إسرائيل: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ . ونبينا صلى الله عليه وسلم قد أخبر بكثير من علم الغيب فيجوز أن يكون قد جعل الله للملكين سبيلاً إلى علم ما في قلب بني آدم من خير أو شر فيكتبانه إذا عزم عليه. وقد قيل: إن ذلك بريح تظهر لهما من القلب. وللسلف اختلاف في أي الذكرين أفضل: ذكر القلب أو ذكر العلانية؟ هذا كله قول ابن خلف المعروف بابن بطال. وقال صاحب الإفصاح في كلام له: وإن الله تعالى لما صرم هذه الأمة أخلفها على ما قصر من أعمارها بتضعيف أعمالها فمن هم بحسنة احتسب له بتلك الهمة حسنة كاملة لأجل أنها همة مفردة وجعلها كاملة لئلا يظن ظان أن كونها مجرد همة تنقص الحسنة أو تهضمها فبين ذلك، بأن قال حسنة كاملة وإن هم بالحسنة وعملها فقد أخرجها من الهمة إلى ديوان العمل وكتب له بالهمة حسنة ثم ضوعفت يعني إنما يكون ذلك على مقدار خلوص النية وإيقاعها في مواضعها.

ثم قال: بعد ذلك "إلى أضعاف كثيرة" هنا نكرة وهي أشمل من المعرفة فيقتضي على هذا أن يحسب توجيه الكثرة على أكثر ما يكون ثم يقدر ليتناول هذا الوعد الكريم بأن يقول: إذا تصدق الآدمي بحبة بر فإنه يحسب له ذلك في فضل الله تعالى: أنه لو بذرت تلك الحبة في أزكى أرض وكان لها من التعاهد والحفظ والري ما يقتضيه حالها ثم استحصدت، فظهر في حاصلها، ثم قدر لذلك الحاصل أن يدرس في أزكى أرض وكان التعاهد له على ما تقدم ذكره، ثم هكذا في السنة الثانية ثم في السنة الثالثة والرابعة وما بعدها ثم يستمر ذلك إلى يوم القيامة، فتأتي الحبة من البر والخردل والخشخاش أمثال الجبال الرواسي وإن كانت الصدقة مثقال ذرة من جنس الإيمان، فإنه ينظر إلى ربح شيء يشتري في ذلك الوقت، ويقدر أنه لو بيع في أنفق سوق في أعظم بلد يكون ذلك الشيء فيه أشد الأشياء نفاقاً ثم تضاعف ويتردد هذا إلى يوم القيامة فتأتي الذرة بما يكون مقدارها على قدر عظم الدنيا كلها: وعلى هذا جميع أعمال البر في معاملة الله عز وجل إذا خرجت سهامها عن نية خالصة وأفرغت في نوع قوس الإخلاص.

ومن ذلك أيضا: أن فضل الله تعالى يتضاعف بالتحويل في مثل أن يتصدق الإنسان على فقير بدرهم فيؤثر الفقير بذلك الدرهم فقيراً آخر هو أشد منه فقراً فيؤثر به الثالث رابعاً والرابع خامساً وهكذا فيما طال، فإن الله تعالى يحسب للمتصدق الأول بالدرهم عشرة فإذا تحول إلى الثاني انتقل ذلك الذي كان

=

فانظر يا أخي وفقنا الله وإياك إلى عظيم لطف الله تعالى، وتأمل هذه الألفاظ، وقوله "عنده" إشارة إلى الاعتناء بها، وقوله "كاملة" للتأكيد وشدة الإعتناء بها، وقال في السيئة التي هم بها ثم تركها كتبها الله عنه "حسنة كاملة" فأكدها بـ (كاملة) وإن عملها كتبها سيئة واحدة، فأكد تقليلَها بـ (واحدة) ولم يؤكدها بـ (كاملة) فلله الحمد والمنة، سبحانه لا نحصي ثناء عليه، وبالله التوفيق.

الحديث الثامن والثلاثون

٨٥- «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن الله تعالى قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تَقَرَّبَ إليّ عبدي بشئ أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أُحِبَّهُ، فإذا أحببته كنت سَمْعَه الذي يسمع به وبصره الذي يُبْصِرُ به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه» .

للأول إلى الثاني فصار للثاني عشرة دراهم وللأول عن عشر مئات، فإذا تصدق بها الثاني صارت له مائة وللثاني ألف وللأول ألف ألف وإذا تصدق بها صارت له مائة وللثاني عشرة آلاف فيضاعف إلى ما لا يعرف مقداره إلى الله تعالى.

ومن ذلك أيضاً أن الله سبحانه وتعالى إذا حاسب عبده المسلم يوم القيامة وكانت حسناته متفاوتة فيهن الرفيعة المقدار وفيهن دون ذلك فإنه سبحانه بجوده وفضله يحسب سائر الحسنات بسعر تلك الحسنة العليا لأن جوده جل جلاله أعظم من أن يناقش من رضي عنه في تفاوت سعر بين حسنتين وقد قال جل جلاله: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ . كما أنه "إذا قال العبد في سوق من أسواق المسلمين لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلى آخره رافعاً بها صوته كتب الله له بذلك ألفي ألف حسنة ومحا عنه ألفي ألف سيئة وبنى له بيتاً في الجنة" على ما جاء في الحديث وهذا الذي ذكرناه إنما هو على مقدار معرفتنا لا على مقدار فضل الله سبحانه وتعالى فإنه أعظم من أن يحده أو يحصره خلق.

رواه البخاري(١).

الحديث التاسع والثلاثون

٨٦- «عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الله تجاوز لي عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» .

(١)قال صاحب الإفصاح: في هذا الحديث من الفقه: أن الله سبحانه وتعالى قدم الأعذار إلى كل من عادى وليا: أنه قد آذنه بأنه محاربه بنفس المعاداة، وولي الله تعالى هو الذي يتبع ما شرعه الله تعالى فليحذر الإنسان من إيذاء قلوب أولياء الله عز وجل. ومعنى المعاداة: أن يتخذه عدوا.

ولا أرى المعنى إلا من عاداه لأجل ولاية الله، وأما إذا كانت لأحوال تقتضي نزاعاً بين وليين لله محاكمة أو خصومة راجعة إلى استخراج حق غامض فإن ذلك لا يدخل في هذا الحديث، فإنه قد جرى بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما خصومة، وبين العباس وعلي رضي الله عنهما وبين كثير من الصحابة وكلهم كانوا أولياء لله عز وجل.

قوله: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه" فيه إشارة إلى أنه لا تقدم نافلة على فريضة وإنما سميت النافلة نافلة إذا قضيت الفريضة وإلا فلا يتناولها اسم النافلة ويدل على ذلك قوله: "ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه" لأن التقرب بالنوافل يكون بتلو أداء الفرائض ومتى أدام العبد التقرب بالنوافل أفضى ذلك به إلى أن يحبه الله عز وجل. ثم قال: "فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به" إلى آخره فهذه علامة ولاية الله، لمن يكون الله قد أحبه، ومعنى ذلك أنه لا يسمع ما لم يأذن الشرع له بسماعه ولا يبصر ما لم يأذن الشرع له في إبصاره ولا يمد يده إلى شيء ما لم يأذن الشرع له في مدها إليه، ولا يسعى برجله إلا فيما أذن الشرع في السعي إليه، فهذا هو الأصل إلا أنه قد يغلب على عبد ذكر الله تعالى حتى يعرف بذلك فإن خوطب بغيره لم يكد يسمع لمن يخاطبه حتى يتقرب إليه بذكر الله غير أهل الذكر توصلاً إلى أن يسمع لهم وكذلك في المبصرات والمتناولات والمسعى إليه، تلك صفة عالية نسأل الله أن يجعلنا من أهلها.

قوله: "ولئن استعاذني لأعيذنه" يدل على أن العبد إذا صار من أهل حب الله تعالى لم يمتنع أن يسأل ربه حوائجه ويستعيذ به ممن يخافه والله تعالى قادر على أن يعطيه قبل أن يسأله وأن يعيذه قبل أن يستعيذه ولكنه سبحانه متقرب إلى عباده بإعطاء السائلين وإعاذة المستعيذين وقوله: "استعاذني" ضبطوه بالنون والباء وكلاهما صحيح.

وقوله في أول الحديث "فقد آذنته بالحرب" بهمزة ممدودة: أي أعلنته أنه محارب لي.

حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما(١).

الحديث الأربعون

٨٧- «عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمنكبي فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك. رواه البخاري(٢).

---

(١) وقد جاء في التفسير في قوله عز وجل: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ . أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة رضي الله عنهم فجاء أبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل في أناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: كلفنا من العمل ما لا نطيق إن أحدنا ليحدّث نفسه بما لا يحبّ أن يثبت في قلبه وأن له الدنيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لعلكم تقولون كما قالت بنو إسرائيل: سمعنا وعصينا، قولوا: سمعنا وأطعنا"، واشتد ذلك عليهم ومكثوا حولاً فأنزل الله تعالى الفرج والرحمة بقوله: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ . قال الله تعالى: قد فعلت إلى آخرها فنزل التخفيف ونسخت الآية الأولى.

قال البيهقي: قال الشافعي رحمه الله: قال الله جل ثناؤه: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ . وللكفر أحكام فلما وضع الله عنه الكفر سقطت أحكام الإكراه عن القول كلها لأن الأعظم إذا سقط سقط ما هو أصغر منه ثم أسند عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" وأسند عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا طلاق ولا عتاق في إغلاق" وهو مذهب عمر وابن عمر وابن الزبير وتزوج ثابت بن الأحنف أم ولد لعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب فأكره بالسياط والتخويف على طلاقها في خلافة ابن الزبير فقال له ابن عمر: لم تطلق عليك ارجع إلى أهلك وكان ابن الزبير بمكة فلحق به وكتب له إلى عامله على المدينة: أن يرد إليه زوجته وأن يعاقب عبد الرحمن بن زيد فجهزتها له صفية بنت أبي عبيد زوجة عبد الله بن عمر وحضر عبد الله بن عمر عرسه. والله أعلم.

(٢) قال الإمام أبو الحسن علي بن خلف في شرح البخاري: قال أبو الزناد: معنى هذا الحديث الحض على قلة المخالطة وقلة الاقتناء والزهد في الدنيا. قال أبو الحسن: بيان ذلك أن الغريب قليل الانبساط إلى الناس مستوحش منهم إذ لا يكاد يمر بمن يعرفه ويأنس به ويستكثر من مخالطته فهو ذليل خائف، وكذلك عابر السبيل لا ينفذ في سفره إلا بقوته عليه، وخفته من الأثقال غير متشبث بما يمنعه من =

الحديث الحادي والأربعون

٨٨- «عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لِما جئتُ به» . حديث حسن صحيح، رُوِّيناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح[1] .

فقال: "ما أرى الأمر إلا أسرع من ذلك" . نسأل الله العظيم أن يلطف بنا وأن يزهدنا في الدنيا وأن يجعل رغبتنا فيما لديه وراحتنا يوم القيامة إنه جواد كريم غفور رحيم.

(١) يريد كتاب "الحجة على تارك المحجة" لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق، وهو كتاب يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة.

هذا الحديث كقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ . وسبب نزولها: "أن الزبير رضي الله عنه كان بينه وبين رجل من الأنصار خصومة في ماء فتحاكما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اسق يا زبير وسرح الماء إلى جارك، يحضه بذلك على المسامحة والتيسير فقال الأنصاري: أن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: "يا زبير احبس الماء حتى يبلغ الجدر ثم سرحه" وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أشار على الزبير بما فيه مصلحة الأنصاري فلما أحفظه الأنصاري، بما قال أي أغضبه استوعب للزبير حقه الذي يجب له فنزلت هذه الآية.

وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آخر أنه قال: "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين" قال أبو الزناد: هذا من جوامع الكلم: لأنه قد جمعت هذه الألفاظ اليسيرة معاني كثيرة لأن أقسام المحبة ثلاثة: محبة إجلال وعظمة كمحبة الوالد ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد ومحبة استحسان ومشاكلة كمحبة سائر الناس فحصر أصناف المحبة.

قال ابن بطال: ومعنى الحديث والله أعلم أن من استكمل الإيمان علم أن حق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضله آكد عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين لأن بالرسول صلى الله عليه وسلم استنقذه الله عز وجل من النار، وهداه من الضلال.

والمراد بالحديث: بذل النفس دونه صلى الله عليه وسلم وقد كانت الصحابة رضي الله عنهم يقاتلون معه آباءهم وأبناءهم وإخوانهم، وقد قتل أبو عبيدة أباه لإيذائه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتعرض أبو بكر رضي الله عنه يوم بدر لولده عبد الرحمن لعله يتمكن منه فيقتله. فمن وجد هذا منه فقد صح أن هواه تبع لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم.

الحديث الثاني والأربعون

٨٩- «عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: قال الله تعالى يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك، يا ابن آدم لو أتيتني بِقُراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة» . رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[1].

---

(١) في هذا الحديث بشارة عظيمة وحلم وكرم عظيم وما لا يحصى من أنواع الفضل والإحسان والرأفة والرحمة والامتنان، ومثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم: "لله أفرح بتوبة عبده من أحد كم بضالته لو وجدها" .

وعن أبي أيوب رضي الله عنه لما حضرته الوفاة قال: كنت قد كتمت عنكم شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول: "لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيغفر لهم" . وقد جاءت أحاديث كثيرة موافقة لهذا الحديث.

قوله: "يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني" هذا موافق لقوله: "أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء" وقد جاء "أن العبد إذا أذنب ثم ندم فقال: أي ربي أذنبت ذنباً فاغفر لي ولا يغفر الذنوب إلا أنت قال: فيقول الله تعالى: علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به أشهدكم أني قد غفرت له ثم يفعل ذلك ثانية وثالثة فيقول الله عز وجل في كل مرة مثل ذلك ثم يقول: اعمل ما شئت فقد غفرت لك" . يعني لما أذنبت واستغفرت.

واعلم أن للتوبة ثلاثة شروط: الإقلاع عن المعصية، والندم على ما فات، والعزم على أن لا يعود، وإن كانت حق آدمي فليبادر بأداء الحق إليه والتحلل منه، وإن كانت بينه وبين الله تعالى وفيها كفارة فلا بد من فعل الكفارة وهذا شرط رابع فلو فعل الإنسان مثل هذا في اليوم مراراً وتاب التوبة بشروطها فإن الله يغفر له.

قوله: "على ما كان منك" أي من تكرار معصيتك، "ولا أبالي": أي ولا أبالي بذنوبك.

قوله: "يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك" أي لو كانت أشخاصاً تملأ ما بين السماء والأرض وهذا نهاية الكثرة ولكن كرمه وحلمه سبحانه وعفوه أكثر وأعظم وليس بينهما مناسبة ولا التفضيل له هنا مدخل فتتلاشى ذنوب العالم عند حلمه وعفوه.

قوله: "يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة" أي أتيتني بما يقارب مثل الأرض.

=

قوله: "ثم لقيتني" أي مت على الإيمان لا تشرك بي شيئا ولا راحة للمؤمن دون لقاء ربه وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ . وقد قال صلى الله عليه وسلم: "ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة" . وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "حسن الظن بالله من حسن عبادة الله" .

بسم الله الرحمن الرحيم

إجازة برواية الحديث الشريف(١)

الحمد لله الذي جعل العلم رحما موصولة بين أهله ، وجعل التلقى والإسناد بينهم كالنسب ، ولولا النسب ما كان رحم ولا قرابة .

والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم القائل : ((نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع))، فسن صلى الله عليه وسلم السماع والإسماع .

وبعد فيقول العبد الفقير خادم الحديث الشريف الفقير خالد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن عمران الأزهري الشافعي عفا الله عنه:

---

(١) هذه الإجازة هى إجازة بالرواية فحسب ، أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم: «بلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» أخرجه البخارى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، فأذن لنا صلى الله عليه وسلم لكل من تحمل عنه آية أو حديثا أن يبلغه ، وقالَ أبو عبد الله بنُ عتابِ الأندلسيّ: ((لا غنى في السماعِ عن الإجازةِ؛ لأنّهُ قدْ يغلَطُ القارئُ، ويغفلُ الشيخُ، أو يَغلطُ الشيخُ إن كان القارئُ، ويغفلُ السامعُ فينجبِرُ لَهُ ما فاتَهُ بالإجازةِ)). ومن هنا جرت سنن أهل الحديث على التوسع فى الإجازة حيث لا يشترط فى الراوى العلم أو طول الملازمة، وطلبا لاتصال السند ، وإبقاء هذه الخصيصة فى الأمة والحرص على عدم اندثارها، والقاعدة العامة فى الرواية أن كل من سمع حديثا بالإسناد فله أن يرويه، وينبغى عليه أن يتحقق بالصفات والآداب التى اختطها علماء الحديث للراوى، علما بأنه قد جرت بين العلماء أنواع عديدة من الإجازات ، كالإجازة بقراءة كتاب ما كله، والإجازة بالتخرج العلمى على الشيخ فى علم ما أو أكثر، والإجازة بالتأليف، والإجازة بالتدريس، والإجازة بالإفتاء ، وهذه الإجازات الثلاثة الأخيرة له شروط أصعب من الجميع وتحتاج إلى مدة مديدة، وأصعبها على الإطلاق إجازة الإفتاء. ومن المؤكد أن علماء سلفا وخلفا لم يكن يتجرأ أحدهم على الرواية أو ادعاء العلم بعلم ما أو التأليف فيه أو التدريس فيه أو إفتاء الناس أو التصدر عليهم بالعلم إلا بعد أن يجيزهم شيوخهم بالإجازة المناسبة، كما أنه من المؤكد أن الإجازة بالرواية لا تعنى أكثر من الإذن بالرواية ، ولا تعنى بحال من الأحوال الإجازة بأنواع الإجازات الأخرى.

أما بعد فقد أحسن الظن بي واستجازني :..............................

وذلك بعد أن سمع مني:..............................

وطلب مني أن أجيزه بأن يروى عن كل ما يجوز لى روايته من مروياتى ومصنفاتى ومسموعاتى من منقول ومعقول وفروع وأصول من كل ما أرويه عن مشايخنا الكرام، وعلى رأسهم مولانا شيخ الإسلام نور الدين على جمعة مفتى الديار المصرية، ومولانا العارف الكبير الفرد الجامع المعمر محمد سعد بدران (ت ١٤٢٨ هـ)، ومولانا العلامة الشيخ محمد عبد الرحيم جاد بدر الدين الحسينى التلاوى، ثلاثتهم عن الحافظ عبد الله بن الصديق الغمارى بأسانيد الكتب الستة المتقدمة وغيرها.

كما نروى عن مولانا العلامة الشريف السيد عبد القادر بن العلامة الولى محمد المكى بن الحافظ الولى الكبير محمد بن جعفر الكتانى، ومولانا الدكتور سعد جاويش ومولانا الشيخ إبراهيم بن خليفة الإحسائي الحسني وغيرهم بما فى إجازاتهم وأسانيدهم.

وقد أجزت الأخ المذكور أن يروى كل ذلك عنى، وأن يجيز بكل ذلك غيره أو يُسمعه أو يُقرئه أو يقرأ عليه مع مراعاة شروط صحة الرواية وقبولها فيمن يجيزه أو يُسمعه أو يُقرئه وأوصيه بتقوى الله تعالى فى السر والعلن، وأن يداوم على ذكره تعالى، وعلى العلم مذاكرة ومدارسة ونشرا ما استطاع.

وأوصيه بالسعى الدائم للعمل بالشريعة ظاهرا وباطنا، كتابا وسنة، إيمانا وإسلاما وإحسانا، وأسأل الله تعالى له التوفيق والسداد والرشاد، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المجيز بما فيه

خالد عبد العزيز عبد الرحمن عمران

الأزهري الشافعي الدمياطي ثم القاهري

بسم الله الرحمن الرحيم

إجازة برواية الحديث الشريف(١)

الحمد لله الذى جعل العلم رحما موصولة بين أهله ، وجعل التلقى والإسناد بينهم كالنسب ، ولولا النسب ما كان رحم ولا قرابة .

والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم القائل : ((نضر الله امرأ سمع منا حديثا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع))، فسن صلى الله عليه وسلم السماع والإسماع .

وبعد فيقول العبد الفقير خادم الحديث الشريف الفقير عصام الدين بن السيد أنس بن العلامة الشيخ مصطفى بن الشيخ محمد بن أحمد بن إبراهيم الفاروقى أبًا ،

---

(١) هذه الإجازة هى إجازة بالرواية فحسب ، أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» أخرجه البخارى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، فأذن لنا صلى الله عليه وسلم لكل من تحمل عنه آية أو حديثا أن يبلغه ، وقالَ أبو عبدِ الله بنُ عتابٍ الأندلسيُّ: ((لا غنى في السماعِ عن الإجازةِ؛ لأنَّهُ قدْ يغلَطُ القارئُ، ويغفلُ الشيخُ، أو يَغلطُ الشيخُ إن كان القارئُ، ويغفلُ السامعُ فينجبرُ لَهُ ما فاتَهُ بالإجازةِ)). ومن هنا جرت سنن أهل الحديث على التوسع فى الإجازة حيث لا يشترط فى الراوى العلم أو طول الملازمة، وطلبا لاتصال السند ، وإبقاء هذه الخصيصة فى الأمة والحرص على عدم اندثارها، والقاعدة العامة فى الرواية أن كل من سمع حديثا بالإسناد فله أن يرويه، وينبغى عليه أن يتحقق بالصفات والآداب التى اختطها علماء الحديث للراوى، علما بأنه قد جرت بين العلماء أنواع عديدة من الإجازات ، كالإجازة بقراءة كتاب ما كله، والإجازة بالتخرج العلمى على الشيخ فى علم ما أو أكثر، والإجازة بالتأليف، والإجازة بالتدريس، والإجازة بالإفتاء ، وهذه الإجازات الثلاثة الأخيرة له شروط أصعب من الجميع وتحتاج إلى مدة مديدة، وأصعبها على الإطلاق إجازة الإفتاء. ومن المؤكد أن علماء سلفا وخلفا لم يكن يتجرأ أحدهم على الرواية أو ادعاء العلم بعلم ما أو التأليف فيه أو التدريس فيه أو إفتاء الناس أو التصدر عليهم بالعلم إلا بعد أن يجيزهم شيوخهم بالإجازة المناسبة، كما أنه من المؤكد أن الإجازة بالرواية لا تعنى أكثر من الإذن بالرواية ، ولا تعنى بحال من الأحوال الإجازة بأنواع الإجازات الأخرى.

الحسينى أمَّا ، الزفتاوى الشافعى الأشعرى النقشبندى عفا الله عنه:

أما بعد فقد أحسن الظن بى واستجازنى :........................

وذلك بعد أن سمع منى:.....هذا الجزء (التحفة الأزهرية)........

وطلب منى أن أجيزه بأن يروى عن كل ما يجوز لى روايته من مروياتى ومصنفاتى ومسموعاتى من منقول ومعقول وفروع وأصول من كل ما أرويه عن مشايخنا الكرام، وعلى رأسهم مولانا شيخ الإسلام السيد عبد الله بن الصديق الغمارى رحمه الله تعالى المتوفى سنة (١٤١٣ هـ) ، ومولانا الولى الكبير العالم الربانى محمد زكى إبراهيم المتوفى (الأربعاء ١٦ جمادى الآخرة ١٤١٩ هـ) ، ومولانا العارف الكبير الفرد الجامع المعمر محمد سعد بدران (ت ١٤٢٨ هـ)، ومولانا العارف بالله المعمر الوارث الكامل عبد القادر عوض الشاذلى، ومولانا شيخ الإسلام نور الدين على جمعة مفتى الديار المصرية، ومولانا العلامة الشيخ محمد عبد الرحيم جاد بدر الدين الحسينى التلاوى، ومولانا الدكتور حسن الشافعى ، ومولانا الشيخ المعمر معوض عوض إبراهيم ، وعلامة العراق الدكتور بشار عواد، ومولانا العلامة الدكتور أحمد معبد عبد الكريم أستاذ الحديث الشريف بالأزهر الشريف، ومولانا العلامة الدكتور سعد جاويش أستاذ الحديث الشريف بالأزهر الشريف، ومولانا العلامة الدكتور محمد محمود أبو هاشم أستاذ الحديث الشريف بالأزهر الشريف، ومولانا العلامة المحدث الولى الكبير إبراهيم عبد الباعث الكتانى، وشيخنا الأستاذ الدكتور العلامة رفعت فوزى أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة، وعلامة الشام مولانا الدكتور نور الدين عتر، ومولانا العلامة الدكتور الشريف السيد عبد القادر بن العلامة الولى محمد المكى بن الحافظ الولى الكبير محمد بن جعفر الكتانى ، ومولانا العارف بالله العلامة المحدث صلاح الدين التجانى، ومولانا الدكتور العلامة يسرى جبر، ومولانا العلامة المحدث الدكتور مصطفى الندوى، ومولانا العلامة الدكتور عبد الحكيم الأنيس ، ومولانا المحدث نجاح عوض صيام، ومولانا العلامة محمد سلطان جاد الأزهرى ، بما فى إجازاتهم وأسانيدهم وأثباتهم ، نفعنا الله تعالى بعلومهم وأمدنا بأنفاسهم الطاهرة.

كما نروى عن جماعة من علماء الهند ومشايخها منهم : العلامة الشيخ أبو بكر

أحمد المليبارى، وعناية الشيخ عبد الله محمد إبراهيم المظاهرى بأسانيده إلى العلامتين الشيخ أشرف على التهانوى ومحمد زكريا الكاندهلوى ، ومنهم عناية الشيخ محمد أسعد بن الأستاذ عبد الرزاق البالن بورى الغجراقى الهندى، وعناية الشيخ عبد القادر العارفى بن زاهلان بإجازته عن المحدث الكبير الشيخ عبد الحليم الجشتى، وعناية الشيخ أشرف عباس السعادنى القاسمى رضى الله عنهم وعن جميع مشايخنا وعن أئمة المسلمين ، وأمد الله فى عمر الأحياء منهم ونفع بهم المسلمين .

وقد أجزت الأخ المذكور أن يروى كل ذلك عنى، وأن يجيز بكل ذلك غيره أو يُسمعه أو يُقرئه أو يَقرأ عليه مع مراعاة شروط صحة الرواية وقبولها فيمن يجيزه أو يُسمعه أو يُقرئه وأوصيه بتقوى الله تعالى فى السر والعلن، وأن يداوم على ذكره تعالى، وعلى العلم مذاكرة ومدارسة ونشرا ما استطاع.

وأوصيه بالسعى الدائم للعمل بالشريعة ظاهرا وباطنا، كتابا وسنة، إيمانا وإسلاما وإحسانا، وأسأل الله تعالى له التوفيق والسداد والرشاد، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المجيز خويدم أهل العلم والفقراء

بالقاهرة المحروسة

عصام أنس الزفتاوى

الأشعرى الشافعى النقشبندى

٢١ جماد الأولى ١٤٢٤ هـ بالقاهرة

٢ إبريل ٢٠١٣

مشروع الرواق الأزهرى

المحتويات

التعريف بمشروع الرواق الأزهرى (مؤسسة العلاَّمَة)

مَن نحن:

نخبة من علماء الأزهر الشريف وخريجيه وطلابه والمنتسبين له، ممن تعلموا في الأزهر فدانوا له بالفضل، وتلقوا وتربوا على أيدي المشايخ الأزهريين فعرفوا حقهم، وذاقوا حلاوة التميز العلمي، ووسطية الإسلام، وأحبوا أن يخدموا أمتهم بما يستطعون.

الرؤية:

تناولت السفينة المصرية والعربية والإسلامية بل والعالمية أطياف من الأفكار الضالة المتطرفة تحاول جبذها يمينا أو شمالا ، ويريدون أن يخرقوا فيها خرقًا، يحسب أكثرهم أنهم يشربون أو يروون الناس، يلبسون ثياب العلم تارة ويلبسون ثياب الدين تارات.

وتعالت الأصوات تنادي وتسأل "اشتقنا لنرى الأزهر" "أين أزهرنا؟" سمعنا هذه العبارات تتردد كثيراً على ألسنة الناس ولدعاة والمثقفين.

وإيمانا منا بأن التعليم والبحث العلمي هو مشروعنا الحضاري الأول، وأن الأزهر الشريف بعلومه ومنهجه هو خلاصة التجربة الإسلامية عبر العصور في فهم النص والواقع والربط بينهما ؛أنشأنا هذه المؤسسة.

وانطلق القطار الأزهري يجوب الآفاق المصرية والعربية والإسلامية بل والعالمية يعلم الناس علوم الإسلام ويدعو إلى الله على بصيرة.

الفكرة والرسالة:

دعم رسالة الأزهر الشريف بجهد شعبي تطوعي متضامنين متعاونين مع المؤسسة الرسمية للحفاظ على رسالة الأزهر وتراثه ومنجزاته التاريخية وبالأخص منهجه الوسطي في تلقي العلوم الشرعية والدعوة الإسلامية، ونبذ الغلو والتطرف اللذين يعيقا مسيرة التنمية والتقدم، ويعتمد منهج الرواق المنهج الأزهرى في الدعوة والتدريس والافتاء والذى يقوم على عدة محاور وهي :

١. الوسطية (وسطية المنهج – وسطية الفكر – نبذ العنف اللفظي والفكري والحركي)
٢. التعددية (تعددية المذاهب واحترام الاختلاف ومراعاة آدابه)

٣. التكامل (تكامل العلوم اللغوية والشرعية والعقلية والتجريبية)
٤. الاعتماد (المصادر العلمية المعتمدة- المشايخ المعتمدون علميا)
٥. الاتصال (اتصال الإسناد بالتلقي على الشيوخ)
٦. التواصل (مع الكون والواقع والآخر)
٧. التصحيح (تصحيح حركة الفكر ومعالجة انحرافه)

شعارنا:

الأزهر يحمي مصر وكل مصر من فتن العصر وكل عصر .

الرعاية:

تحظى مؤسستنا برعاية كريمة من قيادات المؤسسة الأزهرية المصرية وبرعاية مباشرة من فضيلة الإمام العلامة أ.د/ علي جمعه مفتي الديار المصرية.

المشاريع:

١-التدريس والتدريب: بعقد دروات علمية أزهرية في المساجد والنوادي والقاعات، لعموم المسلمين رجالا وإناثا، ومد يد العون لأئمة المساجد والدعاة والباحثين ومدرسي العلوم الإسلاميةلاستكمال البناء المعرفي على منهج الدراسة في الأزهر الشريف.

٢-التأليف: بوضع المقررات العلمية المناسبة للدورات بناء على المناهج الأزهرية المعتمدة مع إحيائها.

٣-التحقيق: بالعناية بالكتب والمقررات المعتمدة داخل الأزهر الشريف والعمل على نشرها بشكل يليق بها، ويحقق أعلى إفادة.

٤-الدعوة بعقد ندوات وندوات علمية ومحاضرات دعوية في سائر الأماكن المتاحة ورحلات فكرية لبيان المنهجِ الأزهري الأصيل وبلاغ أصوله وفروعه للعالمين.

ويقوم بذلك -تدريسًا وتأليفا ودعوة- نخبة من علماء الأزهر الشريف.

وقد تم بفضل الله تعالى افتتاح عدة أنشطة للرواق الأزهري داخل القاهرة (مسجد الخازنداره بشبرا-مسجد يوسف الصحابي بميدان الحجاز- مسجد الفتح برمسيس..إلخ) وخارج القاهرة (الرواق السكندري- رواق محافظة الإسماعلية- رواق طنطا - رواق المنصورة - رواق كوم امبو - رواق أسوان ...إلخ)

هيئة المستشارين:

تتواصل المؤسسة مع عدد من علماء الأزهر الشريف داخل مصر وخارجها وذلك لاثراء العمل والإفادة من التجارب.

الموارد والتمويل:

تقوم المؤسسة على تبرعات الأعضاء وأهل الخير الحريصين على الأزهر الشريف ومنهجه والداعمين له.

للتواصل:

البريد الالكتروني: alrwak١٤٣٢@gmail.com

صفحة الفيس بوك: "الرواق – مؤسسة إحياء العلوم الأزهرية"

الحساب الشخصى للرواق على الفيس: "الرواق الأزهرى"

محمول: ٠١٢٢٠٢٧١٥٢٢